دكتورة زينب رضوان

النظرية الاجتماعية فى الفكر الإسلامى

أصولها وبناؤها من القرآن والسنة

دار المعارف

سلسلة علم الإجتماع المعاصر
الكتاب الخمسون

النظرية الاجتماعية في الفكر الإسلامي

أصولها وبناؤها من القرآن والسنة

تأليف
دكتورة زينب رضوان
الخبير بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية
رئيس وحدة البحوث الدينية والمعتقدات

الطبعة الأولى
١٩٨٢



دار المعارف

الناشر : دار المعارف ــ ١١١٩ كورنيش النيــل ـ القــاهرة ج٠ م٠ ع

ألفهرس

صفحــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقـــديم

بقلم : الأستاذ الدكتور محمـد الجوهرى

أستاذ ورئيس قسم الاجتماع بجامعة القاهرة

تعـددت وتنوعت فى الآونة الأخيرة الكتابات التى تتحدث عن الجانب الاجتماعى للنظام الاسلامى ، أو التى تحاول أن تبلور معالم النظام الاجتماعى فى الاسلام · وكان من الطبيعى أن يهتم علماء الاجتماع العرب والمسلمون بهذه الحركة ، فهى تمسهم بشكل مباشر لأنها تتناول الجوانب الاجتماعية ، وهى جـزء من حياتهم لأنهم يعيشون فى مجتمع مسلم ·

ولكن الملاحظ المـدقق لهـذه الكتابات يجـدها قـد عجزت عن تحقيق الهـدف منها ، ولم توفق الى اقامة علم لجتماع اسلامى بالمعنى الحق للكلمة · فالبعد السوسيولوجى المتخصص غائب عن أغلب أصحابها ، فهم اما من أصحاب الدراسات الاسلامية أو من رجال الشريعة الاسلامية أو من أهـل التاريخ · وقلة قليلة هى التى تنتمى الى أسرة الاجتماع ، ولكنها لم تحـظ بتخصص ملائم فى الدراسات الاسلامية ·

وأعتقد أن الدراسة الحالية التى أقدمها اليوم للقارىء العربى والتى تدخل بسلسلة علم الاجتماع المعاصر الى آفاق جديدة ؛ أعتقـد أن هـــذه الدراسة ستكون أوفر حظا من سابقاتها ، وستحرز نجاحا أكبر فى تحقيق الهدف المنشود منها ، فصاحبتها باحثة قـديرة فى الدراســات الاســلامية ، وهى واحـدة من أسرة المشتغلين بالعلم الاجتماعى بمفاهيمه وتقنياته الحديثة ·

وقـد أرادت الدكتورة زينب رضوان أن تغوص ببحثها الى الأصول مباشرة لكى تنقب عن معالم النظرية الاسلامية القادرة على تفسير الظواهر الاجتماعية ، فاعتمدت على الكتاب الكريم والسـنة المطهـرة كمصـــدرين أساسيين للتشريع فى المجتمع المسلم · وأهمية هـذا الرجوع الى القـــرآن والسنة مباشرة أنها تتيح لنـا أن نتعرف على وجهة نظر الاسلام الخالص فى مسألة هامة ، وهى تنظيم شئون المجتمع الاسلامى قبل أن تظهر المدارس والفرق وتعـدد الآراء ، لا سيما بعد الفرقة التى نشأت فى أعقاب اقتتـــال المسلمين فى صفين وغيرها ، ثم بعد احتكاك المسلمين بثقافات الدول المجاورة ، وما تبع ذلك من ازدهار حركة نقل التراث الأجنبى الى المسلمين ووقـوع أنظارهم على علومهم ونظمهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، الأمر الذى كان له أكبر الأثر فى اضافة بعد جديد الى البعد القرآنى فى اقامة الدولة الاسلامية والمجتمع الاسلامى ·

ولعل من الاسهامات الأساسية لهـذه الدراسة أنها تلفت النظر بشكل جلى الى ضرورة تجاوز البحث العلمى المعاصر للتقسيم التقليدى للتراث الاسلامى الى علم الأصول (الذى يختص بدراسة العقائد أو علم التوحيد)

وعلم الفروع (الذى يختص بدراسات تنظيم المجتمع الاسلامى أو الفقه الاسلامى) ، وتدعيم البحث عن تقسيمات مستحدثة لباب الفروع الذى يجمل كافة جوانب النظام الاسلامى للمجتمع · ذلك أن هذا الباب يضم من بين ما يضم السكان ، والأسرة ، والنظام السياسى ، وأمور النظام الاقتصادى ·· وكافة صور المعاملات (بما فيها المعاملات بين العبد وبين ربه كأحكام الصلاة والصوم والطهارة ·· الخ ، أو بين الانسان وأخيه الانسان كما تدل الاشارات السابقة الى بعض النظم الاجتماعية) ·

وهكذا فان البحث الراهن الذى تقدمه الدكتورة زينب اذ يمضى فى تحليل آيات القرآن الكريم والسنة المطهرة لكى يستخرج منها المفاهيم السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، انما يبرز فى نفس الوقت ويؤكد لنا مدى الحاجة الى أن تتسع هذه الاتجاهات ، كل على حدة ، بحيث تتكون علوم أو دراسات متخصصة فى كل ناحية من هذه النواحى فى الاسلام ، مثل علم الاقتصاد الاسلامى ، وعلم الاجتماع الاسلامى ، وعلم السياسة الاسلامى أو نظرية الدولة الاسلامية ·

ولكن لا شك أن أى محاولة لتأسيس واحد من هذه العلوم الاسلامية المتخصصة يجب أن تسترشد فى بدايتها بالمعانى والتوجيهات القرآنية · وهذا مادفع المؤلفة الى أن تبدأ حديثها عن بناء النظرية الاجتماعية فى الاسلام بتلمس مظانها فى النصوص القرآنية · فبدأت أولا بتحليل السور المكية ، ثم انتقلت منها الى تحليل السور المدنية ·

ولقد مهدت المؤلفة لهذا العمل بتوضيح المفاهيم الأساسية لهذه الدراسة وهى المتعلقة ببيان معنى النظرية وبنائها المنهجي ومضمونها لكى تحاول فى اطار ذلك توضيح تصور النظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى لشكل البناء الاجتماعى للمجتمع ولنظمه الأساسية والعلاقة بين هذه النظم ·

وتقع هذه الدراسة فى فصول تسع كانت أهم المعالجات فيها على النحو التالى :

الفصل الأول : ويعد هذا الفصل بمثابة تمهيد لهذه الدراسة تعرض فيه المؤلفة لعلاقة البناء الاجتماعى للجزيرة العربية ، بنشأة الدعوة الاسلامية · وذلك لما أثير حول هذا الموضوع من مسائل من جانب المستشرقين محاولة منهم لربط الظروف الاقتصادية لمكة بصفة خاصة بنشأة الدعوة الاسلامية واعتبار الديانتين اليهودية والمسيحية مصدرين أصليين استمد منهما الرسول تعاليم دعوته · وقد تمت مناقشة هذه الادعاءات وتفنيدها ، ثم توضيح حقيقة الدعوة الاسلامية ومصدرها وحقيقة النبوة وعلاقة الرسول ودوره بالنسبة لما أبلغه للناس ·

الفصل الثانى : تعلق هذا الفصل بتحليل السور المكية التى وردت فى القرآن بهدف الوقوف على الحقائق التى تحتويها وتميزها عن غيرها من السور المدنية خاصة وأنها تقدم لنا الركيزة الأساسية للتشريع حيث أن آياتها تدور حول بيان حقيقة المشرع وهو الله وعلاقته بالوجود والانسان كجزء منه ثم مصيره بعد ذلك · وقد بين لنا القرآن كل هذا فى بساطة واقتصاد فكرى وعلى نحو كبير من الاقناع ·

الفصل الثالث : عن البناء الاقتصادي : وقد تم فى هذا الفصل

معالجة أهـداف النظام الاقتصـادى فى الاسـلام وتنظيمه لحـركة المـال بما يحقق مصلحة الفـرد ومصلحة الجماعة فى اطار من العدالة الاجتماعية ٠

ومن مبادئه الأساسية التى انتهت اليها المؤلفة فى هـذا الشأن ـ أن يعمل على عدم تجميع الثروة فى يد جماعة قليلة يدور بينها ولا يجده الآخرون ، وهـذا بطريقين : أحدهما الميراث الذى يفرق الثروة كلما تجمعت عن طريق تقسيمها على أكبر عدد من أقارب المورث ٠ وثانيهما : دفع الزكاة ـ وهى واجب دينى يلعب دورا هاما فى تحقيق التكافل الاجتماعى فى الاسلام ٠ ثم دفع الضرائب التى هى حق للحاكم المسلم يفرضه على أغنياء الأمة ليكفل لفقرائها حاجاتهم بما يذهب الحقـد والبغضاء بينهم ٠

والاسلام فى تحديده لوسائل التملك وانماء الثروة وحركة الاستثمار وسبل الانفاق والتكليف بالزكاة والالتزام بكل ما يحقق التكافل الاجتماعى بين أفراد الأمة يلجأ فى هـذا كله الى التشريع والتوجيه فيحقق بالأول أهدافه التى تكفل تكوين مجتمع صالح قابل للرقى وبالتالى يرمى الى درجة أعلى وأرقى يحث الناس على بلوغها ٠

الفصل الرابع : انصبت المعالجة فى هـذا الفصل على بيان القواعد التى أرساها القرآن لتنظيم سياسة الدولة داخليا وخارجيا والعلاقة بين الحاكم والمحكوم ودور كل منهم وحدوده فى توجيه سياسة الدولة ٠ وانتهت المؤلفة الى أن التشريع جاء فى هـذا الجانب ليحدد الاطار العام للدولة الاسلامية بمجموعة من القوانين والقواعد الكلية وترك بعـد ذلك للعقل حرية الحركة داخل هـذا الاطار العام ليكيف أموره وفقا لمتغيرات الزمان والمـكان ٠

وكانت أهم المبادىء التى قررها الاسلام فى هـذا المجال مبدأ الحرية التى كفلها للناس جميعا ممثلة فى أركانها الأساسية وهى حرية العقيـدة والحرية السياسية وحرية الرأى والتفكير ٠

ثم مبدأ المساواة الذى قرر به وحدة الجنس البشرى فى الأصل والمنشأ ٠ وان كان فى الوقت ذاته يعترف بالفروق الفردية على أساس وجود الحيـاة وسبيل تحصيل غايتها ٠ وهـذا الاقرار بالتفاضل بين الناس يتم داخل اطار من الاعتراف بالمساواة بين البشر فى القيمة الانسـانية والتسـليم بكرامتهم جميعـا ٠

بعـد هـذا عرض الفصل للأسس التى حددها القرآن لتقوم عليهـا سياسة الدولة فى ثلاث نقاط هى : العـدل من الحاكم ، الطاعة من المحكومين ، الشورى بين الحاكم وممثلى الشعب ٠ وقـد قـرر القرآن أن طاعة الحاكم مشروطة بالتزامه بحدود التشريعات الاسلامية وأن الشورى محـددة بأنها لا تكون فى مسألة ورد فيها نص فى القرآن أو السنة وعـدم جواز أن ينتهى رأى المثيرين الى نتيجة تخالف نصا من النصوص الواردة فى القرآن والسنة ٠

وبالنسبة لسياسة الدولة خارجيا فقـد جعل السلام هو أساس العلاقة التى تربط الدولة الاسلامية بغيرها ٠ وأوجب احترام المعاهدات والمواثيق وحـدد قانونا أخلاقيا للحرب التى يجب ألا تثار بين المسـلمين وغـيرهم الا بموجب ضرورات ثلاث : ـ اما لرد العدوان ـ أو حماية المستضعفين من المسلمين ـ أو لقمع الفتنة التى يثيرها أعـداء الاسـلام ٠

الفصل الخامس : يعالج هذا الفصل أهمية الأسرة فى التشريع الاسلامى

والتأكيدعلى دورها الفعال فى بنــاء المجتمع السليم ، كمـا بين الأســـاس التنظيمى للزواج فى الاسلام وأنه يرتكز على المودة والرحمـة بمـا يكفل السكينة لأطرافه والهـدف من وراء اشتراط هـذا • ثم تحدث عن دستور الحياة الزوجية كما رسمه الله سبحانه وحـدد فيه أدوار كل من الزوجين وحقوقهما وتبعاتهم وحكمة ذلك •

وتناول الفصل علاوة على هـذا مشكلات الحياة الزوجية وحـدود الطلاق وجوانبه المختلفة ، وقضية تعدد الزوجات ، ومسائل الميراث وغير ذلك •

أما **الفصل السادس** : فيعرض للبناء الأخلاقى ، حيث يوضح نظـرة القرآن للانسان ، وأساس البناء الأخلاقى فى الاسلام ، والمضمون الأخلاقى للعبادات الاسلامية • كذلك تناولت المؤلفة خصائص التكليف الأخـــلاقى المستمد من القرآن ، وغطت موضوع الرخص فى التشريع الاسلامى ، والتوبة وخصائصها وشروطها باعتبارها بابا من أبواب الرحمة يفتحه الله لعباده •

الفصل السابع : يعالج موضوع الحـدود فى الاسلام ، معرفا المفاهيم الأساسية ، وينتقل بعد هـذا الى بيان المبادىء الأساسية للتشريع والسمات المميزة له ، وموضوع العقاب فى الاسلام وفلسفته وأهـدافه • ثم تنـاولت المؤلفة بعـد ذلك مكانة التوبة فى التشريع العقابى الاسلامى • وعالجت بشىء من التفصيل جرائم الزنى والقـذف والسرقة باعتبارها تشكل مجموع جرائم الحـدود ، الى جانب عرض لعقوبات القصاص كنماذج واقعية تتحقق فيها جميع أركان الفلسفة العقابية فى الاسلام •

وقـد خصصت المؤلفة **الفصل الثامن** للكلام عن دور السنة فى بنـــاء النظرية الاجتماعية فى الاسلام • وقـد جاء هـذا الفصل استكمالا للبنـاء التشريعى الاسلامى من خلال بيان عطاء السنة الذى تمثـل فيمـا ورد عن الرسول من أقوال وأفعـال جاءت على نواح ثلاث : احـداها التأكيـد على ما سبق وروده فى القرآن ، والآخر عن طريق بيان ما أجمل من أحكام القرآن وتوضيح ما أشكل أمره على الناس ، والثالث تقـديم أحكام زائدة عما ورد بالنص القرآنى المنزل •

وقـد تتبعت المؤلفة عطاء السنة بمناحيه الثلاثة فى جميــع جوانب النظم الاجتماعية التى عرضت لها من خلال القرآن ، وهى البناء السياسى والاقتصادى والأخلاقى والعقابى والأسرى • وهكذا تكون المؤلفة قـد اجتهدت فى تحديد الاطار العام للتشريع الاسلامى باضافة عطاء السنة المحمدية له •

أما **الفصل التاسع** فقـد جاء محاولة لتجميع الملامح الأساسية التى تميز النظرية الاجتماعية فى الاسلام من خلال عرض لمبادئها ومفاهيمها العامة والمصالح التى تتوخاها فى التشريع مع المقـارنة الموجزة بغـيرها من النظم الأخـرى الحـديثة •

انى أدعوا الله أن ينفع بهذا العمل الجليل ، وأن يكون حافزا قويا ونقطة انطلاق لمزيد من البحوث والاجتهادات التى يحتاج اليها مجتمعنا أشد الحاجة •

محمـد الجوهـرى

الباب الأول

بدايات تكوين النظرية الاجتماعية فى الاسلام

مدخل نظـرى : حول معنى النظـرية ·

الفصل الأول : (البناء الاجتماعى) للجزيرة العربية قبل الاسلام وعـــلاقته بنشـــأة الدعوة الاســـلامية ·

الفصل الثانى : بناء النظرية الاجتماعية من خلال النص القرآنى ·

بسم الله الرحمن الرحيم

مدخل نظرى حــول معنى النظريــة

النظرية الاجتماعية : ملامحها وبناؤها :

سوف نتناول فى هــذه المقـدمة الموجزة النظرية باعتبـارها وحــدة أساسية فى بنـــاء العلم ، وبصفة خاصة فى مجال العلم الاجتماعى محاولين استيضاح بنائها وأنماطها ومعانيها الأســاسية حتى نســتعين بذلك على التعرف على الملامح الأساسية للنظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى من خلال مصادره الأساسية ـ القرآن والسنة ـ مدركين منذ البداية أننــا ونحن نواجه هــذا المصدر الجليل أننــا نعمل بكل القصور الانسانى فى مواجهــة الكمال الالهى ونحن نحاول أن نستكشف من خلاله المبادىء الأساسية للنظـرية الاجتماعية فى الاسلام التى هى موضوع هــذه الدراسة .

والتعرض للنظرية ـ بصفة عامة ـ بالتحليل والدراسة العلمية يعنى تناولها بالنظر الى مستويين أساسيين :

المستوى الأول : وهو المستوى المنهجى ونعنى به الوحدات الأساسية للنظرية فى طابعها الصورى ، وأيضا البناء المنطقى للنظرية . وفى اطار هــذا المستوى لانجد ثمــة خلافا بين للنظريات المعاصرة فى علم الاجتماع .

أما المستوى الثانى فهو المضمون الجوهرى substantive للنظرية . ونعنى به الفرضيات الأساسية للنظرية أو قضاياها المتعلقة بالواقع الذى تجردت عنه أو تقود الى دراسته ، من حيث تصــورها لعناصره الرئيسية وترتيب هــذه العناصر بين الاستقلال والتبعية ، والتفاعل الكائن بين هــذه العناصر وبعضها البعض .

وفى اطار هــذا المستوى نجد أن ثمة خلافا كبيرا بين النظريات السائدة

الآن فى علم الاجتماع ، من خلاف حول أولوية للفرد أو الجماعة ، وخلاف حول أولوية للعوامل الاقتصادية أو القيم والثقافة فى قيادة التطور الاجتماعى أو خلاف حول للعمليات الأساسية التى يجب أن تسود الواقع ، أهى التوازن والاستقرار أم التغير والصراع •

وفى اطار المستوى الأول وهو المستوى المنهجى نجد أن ثمة تعريفات عديدة لمعنى النظرية الاجتماعية حتى أن باحثا كميرتون يذهب الى أن كلمة النظرية الاجتماعية مهددة بأن تفقد معناها ، بل أن تصبح خلوا من أى معنى ذلك أن المعانى الكثيرة التى تنطبق عليها الكلمة تعيق الفهم أكثر مما تيسره غير أنه يطرح تعريفا يذكر فيه أن مصطلح النظرية الاجتماعية يشير الى التصورات المترابطة منطقيا ، تلك التصورات المحددة فى نطاقها وغير للشاملة والمتضمنة لكل شىء(١) • ثم يؤكد فى موضع آخر أنه حينما تترابط المفاهيم فى شكل اطار أو مشروع فان النظرية تبدأ فى الظهور • وحينئذ تصبح المفاهيم تعريفات لما يجب أن يلاحظه وحيث تتضح المتغيرات التى يجب أن يبحث بينها عن العلاقات الامبريقية المتبادلة وتتشكل النظرية حينما تترابط أو تتداخل القضايا(٢) •

وفى مواجهة ذلك يؤكد بارسونز أن تعريف النظرية يتصل بكيان من المفاهيم العامة المترابطة منطقيا الا انه لا ينفى أن هناك أيضا مجموعة من القضايا ذات العلاقات المنطقية التى تؤلف كيان النظرية • وأن قضايا النسق النظرى يجب أن تكون لها مراجعها المتصلة بالحقائق التجريبية أو الامبريقية(٣) •

هذا بالاضافة الى أن براثوايت يعرف النسق النظرى بأنه مجموعة من القضايا التى تتخذ ترتيبا خاصا فى النسق بحيث تكون مترابطة منطقيا ومتميزة بالتدرج المنظم غير المتناقض • وتشير للقضايا العامة فى النظرية الى المقدمات ، أما القضايا المستنبطة فتمثل للنتائج(٤) •

---

(١) Merton R. K : Social theory and Social structure P. 5.
(٢) Ibid P. 89.
(٣) Parsons T. : The structure of Social action P. 28.
(٤) Seltiz C. Johoda M. & others : Research methods in Social relations : P. 480.

ومن جملة هـذه التعريفات يتضح ان تحليلها يحـدد وحداتها الأسـاسية كمـا يلى :

فهناك المفاهيم ، هـذه المفاهيم لا بد ان تكون مترابطة وهناك القضايا وهـذه القضايا لا بد أن تكون أيضا مترابطة ومنسقة منطقيا ٠ هـذا الى جانب أن الكيان النظرى بكامله لا بد أن تكون له اسـتنادداته الامبريقيـة فما هى المفاهيم اذن ؟

المفهوم كما يعـرفه ماكيلاند هو تمثيـل أو رمز مختصر لمجموعـة من الحقائق(٥) بمعنى أن مفاهيم علم الاجتماع هى رموز لفظية معينة تعطى أفكارا معممة تم تجريدها عن الملاحظة العلمية للمجتمع(٦) ٠

ويعنى تجريد الحقيقة والرمز اليها برمز معين هو فصلها من الارتباطات الأخرى التى لا يحتاجها العلم(٧) ويساعد المفهوم على تحديد المعطيات التى تندرج تحته بحيث يساعد على التقليل من امكان احتواء أية بيانات امبريقية زائفـة(٨) ٠

وهناك أنواع من المفاهيم ٠ المفاهيم الوصفية ، والاجرائية ، ولا يعنى ذلك أن المفهوم هو مكون علمى دائم لا يتغير وانما يخضع للتغير بفعل المعرفة العلمية المتراكمة ويؤكد ذلك ما يشير اليه أرنست ناجل فى مناقشته لبنـاء العلم من أن مفهوم الالكترون قـد تغير معناه فى الفيزياء مع نمو هـذا العلم بل ان مفهوم الجريمة كان له نتائج خطيرة بعـد أن عدله أودين سـاذرلنـد بحيث أسهم فى خلق نظرية جرائم أصحاب الياقات البيضاء(٩) ٠

أما القضية proposition وهى المكون الآخر فى النظرية ٠ فتعرف على أنها تعبر عن العلاقات بين المفاهيم ٠ وقـد يشار الى القضية أحيـانا

---

(٥) Ibid. P. 41.
(٦) Fairchild H.P. Dictionary of sociology, P. 56.
(٧) Rilley, M. W. Sociological research : A case of approach P. 5.
(٨) Merton, R.K. Op. cit. P. 90.
(٩) Ibid. PP. 91 - 92.

باعتبارها فرضا hypothesis أى تعميما مبدئيا يخضع للاختبار الامبيريقى للتعرف على صدقه أو خطئه ، ولذا فقد ينظر الى النظرية على أنها مجموعة من الفروض(١٠) ٠

وتنقسم القضايا الى نوعين فى أى نسق نظرى : القضايا العامة أو ذات الترتيب أو النظام الأعلى : أما الأقل عمومية فهى تلك التى يمكن تسميتها بالقضايا ذات النظام الأدنى أو القضايا الامبيريقية ٠ ومن المهم القول أنه تحت شروط معينة يمكن اشتقاق القضايا ذات النظام الأدنى من القضايا العليا(١١) ويتضح ذلك من تعريف براثوايت للنظرية حيث يقسم قضاياها الى قضايا عامة ويعتبرها مقدمات ، أما القضايا الناتجة عنها أو المشتقة منها فهى مستنبطات ٠ ذلك لكى يطرح تأكيدا على العلاقات المنطقية القائمة بين قضايا النسق النظرى بحيث لا يمكن أن يكون هناك ثمة تناقض فيما بينها ٠ بل يورد ذلك فى تصنيف مرادف حينما يؤكد أنه يوجد بالنسق النظرى قضايا بسيطة وأخرى مركبة ٠

ويعنى الاتساق المنطقى انتظام مقولات النظرية فى بناء يمتلك قدرا من الاتساق والتدرج والترتيب بين هذه المقولات ٠ بحيث تصبح القضايا من المستوى الأدنى مشتقة من المستوى الأعلى ، وبحيث تؤدى أى ـ تعديلات فى قضايا المستوى الأدنى ـ بناء على البحث الامبيريقى ـ الى تعديلات فى قضايا المستوى الأعلى ٠

بيد أن السؤال الذى يطرح نفسه أثر فراغنا من توضيحنا لمعنى النظرية هو كيف تتأسس النظرية الاجتماعية بالمعنى العلمى ـ هناك من يؤكد أن النظرية تتأسس وفقا لمجموعة التعميمات التى يتيحها التراث العلمى المتراكم والمنقح لذاته ، بشرط أن تتكامل هذه التعميمات فيما بينها بحيث تشكل نسقا منطقيا لا تناقض فى اطاره ، ويعنى ذلك أن النظرية تكون وليدة

---

(١٠) Galteing, Johan : Theory and mothods of social research, P. 451.

(١١) Homans, G. C : Contemporary theory in sociology in : Hand book of modern Sociology, P. 951.

التراث العلمى بالاضافة الى المعطيات الامبيريقية التى تشكل نطاق عمل هـذا التراث ومصدر تأسيسه وثرائه • بيـد أن هـذا القول يجانبه الصواب • لأن توفر ذلك لا يكفى لصياغة أية نظرية علمية ، اذ تعـد النظرية الوحـدة المعرفية الوحيدة فى نسق التفكير العلمى الذى لا تخضع للتنظيم فهى لا تستقى فقط من الملاحظات والتعميمات عن طريق استخدام وسائل الاستقراء المضبوطة والدقيقة • وانما يعتبر تأسيسها انجازا خلاقا ومن هنا فان الأمر لا يدعو للدهشة حين نجـد نفـرا قليلا من المشتغلين فى ميدان علمى معين هم القادرون على القيام بمثل هذا العمل • ذلك لأن هناك دائما قفزا فوق الأدلة واحساسا خفيا متصلا بالجهـد الخلاق(١٢) ومن ثم فانشاء النظرية يشبه انشـاء العمـل الفنى •

بيـد انه أثر تأسيس النظرية تصبح أكثر ارتباطا بنسـق التفكير العلمى وابتعادا عن ذاتية الباحث ، ومن ثم تخضع لتطورات عديدة بهـدف اكسابها الكفاءة والقـدرة الموضوعية على توجيه البحث وتحليل وتفسـير معطيات الواقع ولكى يضمن العلم اسهام النظرية فى نموه المطـرد أرسى مجموعة من المحكات التى يؤكد توفرها اعتبار النظرية موضـع الاهتمام نظرية علمية ومن هـذه المحكات ما يلى :

أولا : ينبغى أن تكون مفهوماتها محـددة بدقـة •

ثانيا : يجب أن تتسق قضاياها كل مع الأخـرى •

ثالثا : أن تصاغ فى شكل ييسر اشتقاق التعميمات القـائمة اشتقاقا اسـتنباطيا •

رابعا : أن تكون هـذه القضـايا خصبة ومثمرة تستكشف الطـريق لملاحظات ابعـد مدى وتعميمات تنمى مجال المعرفة(١٣) •

هـذا وينبغى التمييز بين مجموعة من المفاهيم المتداخلة ذات الصـلة

---

(١٢) تيماشيف : نيقولا : نظرية علم الاجتماع ص ١٥ •
(١٣) تيماشيف : المرجع السابق ص ١٥ •

بالنظـرية كالنمـوذج model والنمـوذج التحليلى paradigm والاطـار التصورى conceptual scheme اذ تعـد هـذه المفاهيم مجرد مقـــدمات أو مراحل أساسية لبنـاء النظـرية أو استخدامها فى عملية البحث وصفـا أو تحليـلا أو تفسـيرا .

أما فيما يتعلق بالمستوى الجوهرى substantive للنظرية ، فاننا نجـد أنه منذ الوهلة الأولى يكمل المستوى الأول الذى عرضنا له وهو النظرية فى مستوياتها المنهجية . اذ تربطهما معا علاقة أشبه ماتكون كثيرا بعلاقة الشكل بالمضمون، علاقة المقولات الصورية بمتضمناتها الواقعية فى اطار هذا المستوى نجـد أن النظـرية تشـير الى الأســاس الحقيقى للموافقة على المرتكزات الأساسية لمجتمع معين أعنى الاتفاق فى اطـاره . ويمكن أن تكون الموافقة على هـذه المرتكزات عميق للغـاية حتى يشـكل بالتحـــديد « النظـرية الاجتماعية » يســتند اليها المجتمع والتى تؤخـذ على علاتها وبدون تعريضها للنقـد والتمحيص .

وتشكل مثل هـذه القضايا غير القابلة للفحص والاختبار الأساس لمناخ عـام للرأى(١٤) وأيضا الأساس لمختلف الأيدلوجيات الشائعة موضع الاتفاق والمشاركة وبينما نجـد النظرية الاجتماعية فى مستواها السابق تظل موضع الاهتمام ونطاق الاختصاص الرئيسى للعلماء والمفكرين الاجتماعيين ، فانها تصبح فى المستوى الثانى أساس للعقيدة والفعل لجماهير عريضة من البشر . كفكرة التقـدم مثلا أصبحت على هـذا النحو أيدلوجية شائعة(١٥) .

وتعنى النظرية بهـذا المعنى اتفاق فئة من البشر تقطن مجتمعا معينا حول طبيعة العناصر البنائية الأساسية وحول طبيعة مجموعـة العمليـات والتفاعلات الأساسية الكائنة بين هـذه العناصر .

ويعنى الاتفاق حول العناصر البنائية ، الاتفاق حول طبيعة المجتمع ،

---

(١٤) Becker, Carl : The heavenly city of the 18th Century philosophers P. 182.

(١٥) Bramson, leon : Social theory in N. Mackenzie ed. P. 185 - 203. esp. P. 180.

وطبيعة الأنساق ، والأنساق الفرعية والنظم التى تشكل مجالات التعـامل فى اطار هـذا المجتمع • ما هى القيم الأساسية التى تحكم العمل فى هـذه النظم ؟ ثم ما هى الأعراف والمعايير المشتقة من القيم المجتمعية العامة والتى تحكم الحركة الدافعية لأى فعل فردى أو جماعى ذى طبيعـة واقعية ؟ ، ثم ما هى محكات الاثابة والعقاب لاتخاذ أسلوب السواء أو الانحراف عنه ؟ ، ثم ما هو المصـدر الأساسى لهـذه العناصر البنـائية ؟ •

وتوضيحا لما سبق نذكر أن النظرية بهـذا المعنى تعنى تصـورا لطبيعة الشكل الاجتماعى الذى يتخـذه المجتمع هل هو شكل التضامن الآلى أو العضوى كما يذهب دور كايم ، هل هو الشـكل الاقطاعى أو الرأسمالى (أو الاشتراكى) أو الشيوعى كما يذهب ماركس ؟ ، هل هو شكل المجتمع المحلى أو المجتمع العام كما يذهب تونيس وكل علماء الثنائيات فى علم الاجتماع ؟ • ثم ما هى عوامل التحرك بين هـذه الأشكال المجتمعية وبعضها البعض وفقا لبعـد التخلف والتقـدم ؟ •

ونعنى بالنظم والأنساق الاجتماعية من وجهة نظر المستوى الجوهرى فى النظرية ، مجموع ما يتضمنه مجتمع ما من نظم أساسية تشكل ملامحه اذ أن كل مجتمع يتضمن أطرا ثقافية تحـدد منظومه القيم التى تسود فيه ومجموعة المعايير والأعراف المشتقة من هـذه المنظومة كذلك يحتوى أيضـا على نظام اقتصادى له مرتكزاته الانتاجية وأساليب الانتاج ومنطق خاص فى توزيع العـائد الاقتصادى على الأفراد فى المجتمع • ويحتوى كل مجتمع كذلك على نظام سياسى يشكل تعبيرا عن البنـاء الضبطى للمجتمع ، وعن القيادة أو السلطة الممتلكة للقوة التى تسيطر على التفاعل الداخلى بالمجتمع والتى تحـدد علاقاته بغيره من المجتمعات • كذلك يمتلك المجتمع نظما للأسرة بكل ما تتضمنه من مكونات •

والى جانب هـذا يتضمن تصور النظرية بهـذا المعنى على طبيعـة الشخصية الكائنة فى هـذا المجتمع ثم طبيعة التجمعات الأساسية التى تشكل

تدرجا فى بنائه ثم العلاقة بين الشخصية الفردية والمجتمع أيهما يصوغ الآخر ، أو أن العلاقة متبادلة بينهما بحيث يدعم كل منها الآخر ٠

بالاضافة الى ذلك تحتوى النظرية فى هذا المستوى أو بهذا المعنى على طبيعة ترتيب الأنساق والنظم الأساسية المكونة للمجتمع والعلاقة بينهم ٠ وهل الأنساق المحورية هى أنساق للثقافة والقيم كما تذهب المثالية والنظريات الوظيفية التى من أهم روادها دور كيم وبارسونز ـ أو أن الأنساق الاقتصادية هى التى تشكل المتغيرات المستقلة فى عملية التفاعل الاجتماعى كما تذهب الماركسية مثلا ٠ أو أن هذه مطلقات وأن التفاعل الاجتماعى تصنفه عوامل متعددة تتبادل محوريتها وفقا لمقولة النسبية المكانية والزمانية كما تذهب نظريات العوامل المتعددة ٠

أما فيما يتعلق بأساس الوجود الاجتماعى فانه مسألة خلافية أيضا ٠ هل هو الفرد الذى يخلق الجماعة بقيمها وعلاقتها كما تذهب السلوكية ونظريات الفعل ومختلف الاتجاهات الفردية فى علم الاجتماع ٠ أو أن الجماعة سابقة على الفرد لأن لها خصائصها وحتميتها الخاصة وجبريتها القاهرة للسلوك الفردى للانصياع كما تذهب النظرية الاجتماعية عند دور كايم وبارسونز مثلا ٠

وبالاضافة الى اهتمام المستوى الجوهرى للنظرية بالعناصر البنائية المكونة للمجتمع ٠ وطبيعة العلاقة بين مكاناتها ٠ يهتم هذا المستوى أيضا بالجانب الدينامى للبناء الاجتماعى ونقصد به مجموعة العمليات الأساسية فى هذا المجتمع ٠ فمثلا ما هو تصور النظرية للعمليات الأساسية ٠ هل هى الثبات والاستقرار والتوازن والتغير التدريجى كما تذهب البنائية الوظيفية فى علم الاجتماع وكافة النظريات الليبرالية فى علم السياسة ٠ أو هى التغير والصراع والثورة كما تذهب الاتجاهات الراديكالية بدءا من الماركسية مثلا ٠٠٠ أو أن المسألة ليست مطلقة اطلاقا فلسفيا على هذا النحو وانما تخضع للنسبية الاجتماعية العلمية ٠ والتى تعنى أن بناء المجتمع يحتاج الى كل هذه العمليات ، بحيث تبرز أهمية أى منها ومحوريتها وفقا لطبيعة المرحلة البنائية وشكل التفاعل الاجتماعى السائد فى المجتمع والضرورى ٠

وفى اطار ذلك أى اطار المستوى الجوهرى للنظرية فسـوف نحاول جهدنا أن نوضح تصور النظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى لشـكل البنـاء الاجتماعى للمجتمع ولنظمه الأساسية والعلاقة بين هـذه النظم ٠ كذلك سنعرض أيضا لتصوره لمصـدر الوجود الاجتماعى من حيث طبيعة العـلاقة بين الفـرد والمجتمع ٠

وهـذا التصـور يشـكل فى مجموع مقولاته الرئيسية بناء منطقيا له اتساقه الداخلى الذى لا تسـوده أية تناقضات ٠ وبذلك نكون قـد تعرضنا ـ ضمنـا ـ لبنـاء النظرية الاجتماعية فى مستوياتها المنهجية أو العينية ٠

الفصل الأول

البناء الاجتماعى للجزيرة العربية وعلاقته بنشأة الدعوة الاسلامية

- وصف عام للجزيرة العربية ٠
- الحالة السياسية فى جزيرة العرب قبل الاسلام ٠
- الحالة الاجتماعية فى جزيرة العرب قبل الاسلام ٠
- الحالة الدينية فى جزيرة العرب قبل الاسلام ٠
- الصفات الفارقة لمكة ومناقشة علاقتها بنشاة الدعوة ٠

البناء الاجتماعى للجزيرة العربية قبل الاسلام

وصف عـام للجـزيرة العربيـة :

اعتاد المؤرخون أن يسموا تاريخ العرب قبل الاسـلام (بالتـاريخ الجاهلى) أو تاريخ الجاهلية · وأن يذهبـوا الى أن العـرب كانت تغلب عليهم البداوة وأنهم كانوا قـد تخلفـوا عمن حولهم فى الحضـارة فعاش أكثرهم عيشة قبائل رحل فى جهل وغفلة لم تكن لهم صلات بالعالم الخارجى· ولم يكن لهم تاريخ حافل لذلك عرفت تلك الحقبـة التى سبقت الاسـلام بالجاهليـــــة ·

وحقيقى أنه فى أواسط القرن السادس للمسيح كانت الأمة العربيـة متخلفة أشـد التخلف بالقياس الى الأمم التى كانت تجاورها ، لهـا فى الجنوب بقايا حضارة كانت قـد درست · ولم يكن أهل الجنوب أنفسهم يعلمون من أمرها الا اخلاطا هى الى الأساطير أقرب منها الى الحق ·

وفى قلب الجزيرة العربية ـ أى فى نجـد ـ الحياة قاسـية والعيش غليظ والجهالة مطبقة ونظام القبائل الذى يقوم على العصبية أكثر مما يقوم على أى شىء آخر ·

ولم يكن حال الشمال فى تهامة والحجاز خـيرا من حال نجـد · وان وجـدت فى الحجاز مـدن أو قـرى عاش أهلها عيشة الاستقرار لا يرحلون عن مدنهم ، تتبعـــا للغيث والتماسا للكلأ · وانمـا يرحلـون تجارا الى الجنوب فى الشـتاء والى الشـمال فى الصيف كما يحدثنـا بذلك القرآن الكريم عن قريش(١) ·

وكان لأهل الطائف وأهل يثرب شىء من زراعة ولكن حياتهم كانت تقـوم على زراعتهم هـذه اليسيرة وعلى تجارتهم أيضا · وكانت حيـاة

---

(١) جواد على مغنيه · تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٦ ·

مكة تقـوم على التجـارة من جهة وعلى الحج من جهة أخرى ٠ يفـد اليها العـرب من أقطار الجزيرة فى موسم الحج فيقضـون نسكهم ويتجرون أيضـا وتنتفع مكة بما يحملون من ألوان التجـــارة ٠

ومن حول هـذه المـدن أو القـرى كانت البوادى بما فيها من شظف العيش وقســوة الحياة ٠ والتنقل فى التماس المراعى والخصومات المتصلة التى تثيرها العصبية بين القبائل والتى تنتج الغارات والحروب ٠ وكان هـذا هو الحال بصفة عامة ٠ أما اذا تناولنا الأمر بشىء يسير من التفصيل فسنجد أن الصحراء قـد طبعت آثارا لا تمحى على سكانها وحـددت بالكامل أسلوب حياتهم وعاداتهم ٠ فمناخ الصحراء قاس الى أبعد الحـدود ٠ والمـاء نادر والشمس حارقة والجـدب سـائد ٠ والبداوة تفرض على أهلها الفقـــر والعـوز وقســوة الحياة تواجه ساكن الصحراء أينما اتجـه فهى اما أن تاتى بها الطبيعة أو يتعرض لها من البشر الذين يشاركونه صراع الحيــاة فى هـــذا الجـــو القـــاسى ٠

لهـذا « استلزمت حياة البادية وجود العصبية ٠ فهى عماد النظام القبلى وشرط وجوده ٠ فأمن القبيلة بل حتى مجـرد وجودها يعتمد على قـدرتها القتالية ٠ فبالقوة وحـدها تستطيع أن تظـل فى مأمن وظـروف الصحـراء تؤكد أن أكثر الجمـاعات نجاحا فى الحيـاة هى أكبرها عـددا وأعظمهـا قـوة »(٢) ٠

وللقبيلة مجموعة من العادات التى لها قوة القانون تنظم بها عـلاقة الفـرد بقبيلته وعـلاقة القبيلة بغيرها من القبائل » ٠ ويبقى الفـرد متمتعا بعطف قبيلته عليه وبحمايتها له مادام قائما بواجباته المترتبة عليه شاعرا بعظم التبعة » وقـد ترتب على ذلك أن فقـد البـدوى شخصيته وأصبح فـردا فى قبيلة يثور معها عندما تثور دون أن يسأل لـماذا يثور ٠ أما اذا خرق قواعد القبيلة واقترف عملا يتنافى مع شرفه أو شرف قبيلته فقـد حماية قبيلته له وهام على وجهه طريدا يلتمس مجاورة رجل من قبيلة أخرى(٣) ٠

---

(٢) Watt (M.) : Muhammad at Mecca p. 16.

(٣) جواد مغنيه : تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٣٦٦ ٠

أما بالنسبة لعلاقة القبائل بعضها ببعض فلم يكن هناك ما يقارب بينهم أو يجمعهم سوى ، المصالح الخاصة كالمحافظة أو الدفاع عن أمن القبيلة أو للأخذ بالثار ، وكان هذا يتم من خلال حلف وكانت معظم القبائل داخلة فى هذه الأحلاف باستثناء عدد قليل من القبائل القوية الكثيرة العدد التى تأخذ ثأرها وتنال حقها بالسيف ·

ولما كانت المصالح الخاصة هى العامل الفعال فى تأليف الأحلاف كان أمد الحلف يتوقف فى الغالب على دوام تلك المصالح · والذين عنوا بدراسة موضوع الأنساب من المستشرقين وجدوا أن أكثر أسماء أجداد القبائل أو أسماء آبائها هى أسماء (أحلاف) ضمت عددا من القبائل توحدت مصالحها فاتفقت على عقد حلف فيما بينها ··· واذا دام الحلف أمدا وبقيت هذه الرابطة التى جمعت شمل تلك القبائل متينة فان هذه الرابطة تنتهى الى نسب حيث يشعر أفراد الحلف أنهم من أسرة واحدة تسلسلت من جد واحد ·

أما اذا حدث ما يفسد هذه الرابطة أو ما يدعو الى انفصال بعض قبائل الحلف فتنضم المنفصلة الى أحلاف أخرى · وهكذا نجد فى شبه الجزيرة أحلافا تتكون وأحلافا قديمة تنحل وتضعف · وكانت الأحلاف بصورتها تلك تمثل ناحية من النواحى الضعيفة فى التاريخ العربى لأن تفكير القبائل لم يتجاوز عند عقدهم هذه الأحلاف مصالح العشائر أو القبائل الخاصة · وهى تتألف للمسائل الداخلية التى تخص قبائل شبه الجزيرة · ولم تكن موجهة للدفاع عن شبه الجزيرة أو لمقاومة أعداء العرب · وهذا أمر طبيعى يستوجبه البناء القائم فى هذا الوقت فلا يمكن أن نطلب من نظام يقوم على العصبية القبلية أن يفعل غير ذلك · فان وطن القبيلة ضيق بضيق الأرض التى تنزل فيها فاذا ارتحلت عنها ونزلت فى أرض جديدة كانت الأرض الجديدة هى الوطن الجديد الذى تبالغ القبائل فى الدفاع عنه ولما كانت هذه النزعة الفردية هى هدف سياسة مشايخ القبائل أصبحت من أهم العوائق فى تكوين الحكومات الكبيرة فى شبه جزيرة العرب ومن أبرز مظاهر الحياة السياسية قبل الاسلام(٤) ·

---

(٤) جواد مغنيه : تاريخ العرب قبل الاسلام ، (الأحلاف) ص ٣٥٢ ·

الحالة السياسية فى جزيرة العـرب قبل الاسلام :

لم يكن عند العرب نظام محـدد من نظم الحكم الذى يعرفها الناس الآن • فمجتمع الجزيرة العربية بدوى بصفة عامة • لذلك لم يوجد به شكل مستقر للحكومة أو قانون بالمعنى المفهوم لنا الآن(٥) •

« والوحـدة الأساسية لهـذا المجتمع تمثلها القبيلة • ومن خلالها تحـدد الاطار السياسى الذى يتلاءم وحياة البـدو فى الصحراء • وكان من الطبيعى أن نجـد أن الرئاسة عندهم ينالها أهل العصبية • واذا تساوت العصبية فى جماعة كانوا يقدمون أكبرهم سنا • فلفظ الشيخ عندهم يـدل على الشيخوخة والرياسة معـا • أما اذا أشكل عليهم الانتخاب لأى سبب عمـدوا الى الاقتراع • وكذلك اذا اجتمعت عـدة قبائل فى محالفة على حرب واحتاجوا الى من يرأسهم جميعا فانهم يقترعون بين أهل الرياسة فمن وقعت عليه القرعة أسندوا اليه الرياسة • وكان هـذا هـو شـأن بـدو العـرب وهم معظمهم •

أما حضرهم فى مكة فالرياسة فيهم كانت لسـدنة الكعبة وكانت هـذه الوظيفـة لقـريش •

وكان فى كل قبيلة بالجاهلية بيوتات تشتهر بالرياسة والشرف فتمتاز على سائر القبيلة وتكون الرياسة فيها كبيت هاشم بن عبد مناف من قبيلة قريش وبيت آل حذيفة بن بـدر من قيس • وغيرهم • وقـد امتازت هـذه البيوتات على قبائلها بالشرف لتوالى ثلاثة آباء منها فى الرياسة على الأقل •

والأمير البدوى على سلطته قلما يستبد فى أحكامه • ويغلب أن يستشير أهل بطانته • على أنه لم يكن يحتجب من أحد ولا يمتهن أحـدا ويجالس جميع الناس ويخالطهم رفيعهم ووضيعهم وهم لا يعرفون ألقاب التفخيم • فاذا خاطب البدوى أميره ناداه باسمه وطالبه بحقه فى عبارات تشف عن عـزة النفس وهى أنفة البداوة على أنهم كانوا يتكلمون على الأسنان • والأمـير يخـاطب رعاياه بألقاب الوقار كالأب والعم والخال والابن وابن الأخ على

Fayzee (A.) : Outlines of Muhammaden law, P. 6. - (٥)

ما تقتضيه الأسنان والأنساب ٠ وظل ذلك شأنهم فى صدر الاسلام(٦) ٠

وقد حتمت ظروف الصحراء صفات معينة لا بد من توافرها فيمن يتولى رئاسة القوم وتتفق وطبيعة الدور الذى يؤديه من أبرزها : مكانة عشيرته وكفايته الشخصية الا أن مكانة عشيرته كانت لا تعطيه سوى نقطة البداية ٠ أما الأمر فى نهايته فيعتمد على كفايته الشخصية وصلابته وحنكته وتبصره فى الأمور ٠ الى جانب اتصافه بالشجاعة والكرم فبهؤلاء أولا يكون له حق الرياسة فى الكيان الصحراوى(٧) ٠

لذلك كان لا بد لمن يتطلع الى الرئاسة أن يحظى بدرجة عالية من الاحترام والتوقير من الجماعة ٠ لأن العرب لم يكن لهم قضاء يحتكمون اليه أو شرطة تقر الأمن والنظام بينهم ٠ كذلك لم تكن هناك حكومة بالمعنى المعروف تقبض على زمام السلطة التنفيذية وتضرب على أيدى المعتدى وتوقع عليه العقاب المناسب وجرمه(٨) ٠ وانما كان قانونهم هو مجموع التقاليد والأعراف السائدة بينهم ٠ ومناط تطبيقها يرجع الى رئيس القبيلة ٠ لذلك كان لا بد أن يتمتع باحترام الجميع وأن تكون له الهيبة حتى يكون له عليهم السمع والطاعة ٠

ومن أجل كل هذا لم يكن عند العرب قانون الخلافة بالتوريث للابن الأكبر لأنهم يعيشون حياة قلقة معرضين لمخاطر تتوالى عليهم باستمرار وهم فى حاجة ملحة لدرئها ٠ والتصدى لها بقوة لذلك كان لا يمكن للقبيلة أن تعرض أمنها للخطر بأن تجعل رياستها لابن الرئيس الراحل اذا كان لا يتمتع بالخبرة الكافية والخصائص التى تؤهله للقيام بمهام هذا الدور على خير وجه(٩) ٠

الحالة الاجتماعية فى جزيرة العرب قبل الاسلام :

قدمنا أن العرب فى الجزيرة كانوا قسمين : بدوا وحضرا ٠ وأن البدو هو القسم الغالب ٠ وكانوا ولا يزالون يحتقرون الصناعة والزراعة والتجارة

---

(٦) تاريخ التمدن الاسلامى : جورجى زيدان الجزء الرابع ص ٣٣ ، ٣٤

(٧) Watt, (M.) : Muhammed at Mecca, P. 22

(٨) حسن ابراهيم ـ تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى ج ١ ص ٥١ ٠

(٩) Watt, (M.) : Muhammed at Mecca, P. 23.

والملاحة • وانما يعيشون على ما تنتجه ماشيتهم • ويعتمدون فى تغذية ماشيتهم على الطبيعة يخرجون بها فى مواسم المطر الى منابت الكلأ لترعى فاذا عادوا الى موطنهم ينتظرون أن يحول الحول وينزل الغيث •

والعربى يجوب رمال الصحراء بحثا عن الماء والكلأ وبقيامه بهذا ولدت فيه روح الاستقلال والحرية والشجاعة حيث انه بصفة مستمرة يحيا وجها لوجه مع المصاعب المميزة للصحراء البدوية(١٠) •

ولغة الصحراء هى لغة القوة وقد أكدت لهم معيشتهم أن البقاء والاستمرار يعتمد على القوة وحدها وسط الفقر وشظف العيش الذى يعانون منه ويدفعهم دائما الى الاغارة والنهب والسلب •

فالصراع من أجل المرعى والكلأ وتأمينهم والحفاظ على كيان وأمن القبيلة من أى اعتداء عليها يعتمد أساسا على القوة • لذلك كانت « **المروءة** » من القيم المتصدرة للبناء القيمى للصحراوى وهى كما يعبر عنها نيكلسون : انها الشجاعة فى القتال • الصبر عند الشدائد ، والاصرار على الثار • حماية الضعيف وتحدى القوى •

كذلك نجد **الكرم** وقرى الضيف من القيم ذات القيمة العالية فى البيئة الصحراوية • ويحظى بالاعجاب حتى عندما يصل الى حد الافراط ويمكن ارجاع وجود قيمة كتلك فى هذا الوسط الصحراوى الى حاجة الانسان لمساعدة غيره أو أقرانه لمواجهة قسوة الطبيعة وشظف العيش • وربما تكون أيضا تطبيقا لمبدأ يتمثلونه فى الصحراء وهو عدم التفكير فى الغد • فهم قوم رحل يطلبون الكلأ • وهم فقراء ، ثروتهم فى كثرة ماشيتهم وهذه الثروة تحت رحمة الطبيعة فقد تنفق الماشية وينضب ماء الآبار ويقل المطر فيقل المرعى ويسوء العيش • فمن المحتمل أنه اذا فكر انسان الصحراء فى جميع الامكانيات المخيفة للكوارث وحاول أن يتحصن منها جميعا فسوف ينتهى الى أن يصبح حطاما عصبيا • فكثير من الأمور فى الصحراء لا يمكن أن تتم عن طريق التدبر لأن الظروف دائما غير مؤكدة

---

(١٠) Fayzee,(A.), op. cit. P. 2.

ولا يمكن التنبؤ بها لأنها مضطربة تماما(١١) ٠

والوفاء والاخلاص من القيم الهـامة أيضـا فى الصـحراء فعلى الرغم من أن البـدوى لا يتردد فى الاغارة وسلب ممتلكات القبائل الأخرى الا أن هناك اخلاصا كبيرا فى الحفاظ على الودائع والأمانات(*) ومن قبيل الوفـاء بالعهد وحفظ الذمام أيضا الجوار ٠ فان البـدوى يحافظ على جاره محافظته على نفسه ٠ وهـذا الأمر من قبيل التعـاون الطبيعى للبقـاء فى مواجهة قسـوة الصـحراء(١٢) ٠

ومازال « الجوار مرعيا عند العرب بعـد الاسلام الا من خالط الأمم الأخرى فى البلاد المتقدمة ٠ اذ أن تاييد الدولة اقتضى ضعف الجوار لأن أهل الوجاهة أصبحوا من أهل الدولة والرجل يومئذ انما يستجير من حاكم يطلبه فاذا استجار به مظلوم قالوا : انما يجير الرجل على عشيرته وأما على سلطانه فلا(١٣) ٠ خوفا على مناصبهم(**) ٠

وهـذا يوضح أن تقاليدهم كانت انعكاسا لواقعهم ومتطلباته وعندما طرأ تعـديل على حياتهم تبعه بالضرورة تعـديل فى القيم التى يتمسكون بها ٠ وتم اعادة ترتيب المدرج القيمى بما يتلاءم ومتطلبات الوضع الجديد ٠

كان هذا هو أحد جوانب حياة العربى ٠ فاذا فتشنا فى جانب آخـر من حياته نجـده يحيا حياة حـرية ومرح وسرور ومجون ، يعشق الخمر والنساء والحرب(١٤) ويتغنى بحب حيواناته وأغنامه وفرسه وجماله ٠ ويهوى الطبيعة والشـعر(١٥) ٠

---

(١١) Watt, (M.) Ibid, P. 20 - 21.

(١٢) Ibid, P. 21.

(١٣) جورجى زيدان ـ تاريخ التمـدن الاسلامى جـ ٤ ص ٣٥ ٠

(١٤) صلاح الدين خودا بخش : حضارة الاسلام ص ١٨ ٠

(١٥) Fayzee, op. cit. P

(*) قصة السموأل ٠

(**) كما أصاب ابن مفرغ لـما هجا بنى زياد واستجار بالأحنف بن قيس على عبد الله بن زياد وهو يومئذ أمير البصرة فأبى الأحنف خوف العزل وقال لـه : اذا شئت أن أجيرك من بنى سعد فعلت ، فذهب الى غيره من وجهـاء العرب فأبوا اجارته لنفس هـذا السبب ٠

ولعل من أبرز مظاهر الحياة الاجتماعية عند العربي المفاخرة والشعار وتكون المفاخرة بالآباء والأجداد وبالسيادة والأشراف وبالكثرة وبالحسب والنسب حتى انهم انطلقوا في بعض الأوقات الى القبور فكانوا يشيرون الى القبر بعد القبر ويقولون : فيكم مثل فلان ومثل فلان ؟ وهذا ما سفهه القرآن بشدة في النص القرآني (ألهاكم التكاثر ، حتى زرتم المقابر) ٠

وطالما كانت تؤدي هذه المفاخرات الى وقوع حروب وسفك دماء ، ولذلك أبطلها الاسلام ونهى عن تعاطيها بالكلية وذم المفاخرة بقوله (والله لا يحب كل مختال فخور) ٠ ونهى عن المعاودة اليها ٠

أما الشعار فهو العلامة في الحرب والسفر وغيرها ٠ فكانوا يضعون للعساكر شعارا أي علامة يعرف بها الرجل رفقته ٠٠٠ واذا حمى وطيس للقتال ينادى القوم بشعار القبيلة مثل : يالربيعة ٠ يالخزيم ٠ يالنزار ٠٠٠ وعلى أفراد القبيلة أو القبائل تلبية النداء وتعد التلبية من أهم مفاخر الرجال والقبائل وواجبا من الواجبات(١٦) ٠ وهي كما نلاحظ من توابع العصبية ٠

أما عن علاقة العربي بالمرأة ومكانتها في هذا المجتمع فقد اختلف الكتاب حول هذا الموضوع ٠

فهناك من يرى أن العلاقة بين رجالهم ونسائهم لم تكن مهذبة ولا نقية ولا مبرأة مما يعاب ٠ فجنبا الى جنب مع الشكل المعتاد للزواج كان هناك عديد من الارتباطات بين أعضاء الجنسين نميز منها أشكالا أربعة :

١ ـ شخصا يرغب في ذرية نبيلة فيطلب من امرأته أن تذهب الى رئيس عظيم وتمارس معه الجنس وخلال هذه الفترة يبتعد عنها الزوج ثم يعود اليها بعد أن تحمل ٠

٢ ـ عدد من الرجال أقل من عشرة يأتون امرأة واذا هي حملت طفلا

---

(١٦) جواد مغنيه : تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٣٤٩ ٠

فان من حقها أن تستدعى كل الرجال ويكونوا ملزمين بالحضور وتعين رجلا منهم أبا للطفل ولا يكون من حقه أن ينكر البنوة ٠

٣ ـ الدعارة العادية وكانت معروفة تماما ولهم أعلام على الخيم كدليل عليهم واذا حملت المرأة فان الرجال الذين يترددون عليها يجتمعون ويحددون نسبه الى من تتشابه معه معالم الطفل ٠

٤ ـ المتعـة أو الزواج المؤقت(١٧) :

وفيما يتعلق بوضع المرأة فى حالة الزواج المـألوف فانها لم تكن لهـا مطلقا أى حرية فى الزواج فالأب أو من يتولى أمرها من الرجال هو الذى يقوم بتزويجها والمهر يعـد شرطا ضروريا للزواج ٠ ولكن المبلغ المدفوع انما يكون لولى أمر الفتاة وليس للفتاة نفسها فكأن الأمر فى نهايته هو عملية بيع ، ولم تكن الحياة الزوجية قائمة على اعتراف بحقوق أو شركة متبادلة بين الزوجين ٠ وكانت الزوجة موضع الاضطهاد ٠٠٠ والابتزاز ٠٠٠ وكثيرا ما كانت فكرة قضاء الشهوة والاستمتاع هى الدافعـة الى التزويج دون قصـد انشـاء كيان وأسرة(١٨) ٠

وكان الطلاق ٠٠٠ بدون حـد وحسب مزاج الزوج ولا يراعى فيه للزوجة مصلحة ولا عاطفة ولا حـق(١٩) ٠

وأما بالنسبة للميراث فالعربى له الحق فى أن يوزع كل ممتلكاته بارادته والقاعدة الأساسية فى قانون التوريث أن الاناث لا يأخذن شيئا ٠٠٠ وحتى بين الذكور لا يرث الا المنتسبين للأب ٠ أما النسب من ناحية الأم فيستبعد ٠

وبصفة عامة فان البنات كن محل كراهية منهم ويعملون على وأدهـن بمجـرد ميـلادهن ٠

وهناك على الطرف الآخر من يرى متابعا لجولد تسهير وسير تشارلز ليال أن هـذه الصورة مبالغ فيها ويؤكدون أن الاسلام سلب المـرأة حريتهـا

---

(١٧) Fayzee, op. cit. P. 8.

(١٨) محمـد عـزه دروزه ، المـرأة فى القرآن والسنة ص ١٢ ٠

(١٩) المرجـع السـابق ص ١٥ ٠

القديمة واستندوا فى هـذا الى الشعر والأمثال فى أيام الجاهليين الذى أظهر أن المـرأة العربية المثالية كانت تجسيدا للتواضع والجلد والفضيلة والجمال وأنها كانت موضع احترام الرجال · وهـذا ما يذهب اليه أيضا د· حسن ابراهيم مستندا الى أشعار العرب فى الجاهلية مؤكدا أن المـرأة العربية تمتعت بقسط وافر من الحرية وكانت تستشار فى مهام الأمور بل تشارك الرجـال فى كثير من أعمالهم وكانت علاقتها بزوجها على درجة من الرقى أكثر ممـا يخيـل الينـا(٢٠) ·

واذا حاولنا أن نحـدد بدقة قـدر المستطاع حقيقة الأمر من خلال هـذه الآراء فاننـا نعلم بداءة أن مكانة الفرد فى الجماعة تتحـدد بالدور الذى يؤديه وفى المجتمع الصحراوى تحـددت مكانة الفرد بقدرته على مواجهة الأخطـار المحيطة بالجماعة وتذليل صعاب الحياة · ولكون المرأة بطبيعتها عاجـزة فى هـذا المضمار عن أن يكون لها دور فعال فى حياة الجمـاعة فمن المتوقع أن تنخفض مكانتها تبعا لذلك ويقل نصيبها من الحقوق التى يمكن أن تتمتع بها وأنها فى أفضل الأحوال كانت تابعة للرجل ومنسوبة اليه ومسيرة بأمره · فهى تستهلك من الرجال فى نطاق تامين المعيشة وجهد الحفاظ على القبيلة ضـد الاغارة والسبى الكثير دون أن تعطى ما يوازى هـذا الاستهلاك لكل هـذا أصبحت تشكل عبئا ضمن الأعباء الضخمة التى تثقل كاهل البدوى لهـذا كانوا يؤثرون التخلص منها بالوأد · وكان هـذا الأمـر شـائعا بين القبائل التى تعانى فقـرا واضحا كبنى سعد وتميم فحياتهم من الصعوبة بمكان لدرجة تدعوهم للتخفف من كل نقطة ضعف تزيد من حجم هذه المتاعب·

بينما لا نجـد هـذا الأمر قائما عند أهل مكة أو الطائف أو يثرب وهم الذين أتيح لهم من لين العيش وسعـة ذات اليـد أكثر ممـا اتيح لغـيرهم ، فانخفاض مكانة المـرأة أو كراهية الاناث لم تكن عائدة الى سبب متعلق بجنس المـرأة فى ذاتها وانما الأمر كله كان انعكاسا لواقعهم الذى يحيونه بدليل أنهم كانوا يسمون آلهتهم بأسماء الاناث ويسمون الملائكة بنات الله ويتخذونهن شفعاء عند الله ولا يعقل أن يعبدوا ما يكرهون رجاء شفاعته ·

---

(٢٠) حسن ابراهيم : تاريخ الاسـلام السياسى والدينى والثقافى ص ٦٤ ·

فالأرجح أن مكانة المـرأة انخفضت فى البقاع الفقيرة وارتفعت فى البقاع الغنية • ولكن فى أسمى درجات ارتفاعها لم تصل الى ما حققه لها الاسلام من رقى وما أعطاه لها من حقوق •

الحالة الدينية فى جزيرة العـرب قبل الاسـلام :

كان دهماء العرب يدينون بالدين الوثنى ويقال ان الذى نقل الوثنية الى العرب هو عمرو بن لحى الخزاعى • ولا يبعد أن يكون عمرو هـذا قـد نقل بعض الأوثان من بلاد الشام الى الكعبة ••• وقـد انتشرت الأصنام فى أنحاء الجزيرة العربية على شكل بيوت وحجارة مصورة وغير مصورة(٢١) •

وكانوا يعبدون الأشجار التى لايتحرجون من أن ينتفعـوا بثمارهـا وغصونها ان احتاجوا الى ذلك(٢٢) •• وربما اعتقدوا أن الآلهة التى كانوا يتخذونها ليست فى نفسها خالقة لشىء ولا مدبرة لشىء ولكنها واسطة بينهم وبين الاله الأعظم الذى خلق السموات والأرض والذى يدبر الأمر كله فهـم لا يعبدون هـذه الأصنام لأنها تستطيع وحدها أن تنفعهم أو تضرهم وانما يعبدونها لتشفع لهم عند الاله ولتقربهم الى الله زلفى كما نقرأ فى القرآن(٢٣)•

فعلمهم بوجود الله كان ساذجا لم يبلغ أعماق قلوبهم ولم يصل الى دخائل ضمائرهم ولم يمتزج بنفوسهم فاتخذوا من دون الله آلهة قريبة منهم يرونها بأبصارهم ويلمسونها بأيديهم ويصنعون كثيرا منها بأيديهم(٢٤) • وهم يرضون عنها حين ترضيهم ويسخطون عليها حين تسخطهم ولا يخطر لهم أنها أعجز من أن ترضى أو تسخط وكان من عادة العرب فى الجاهلية أنه اذا أراد أحدهم قضاء أمر لجأ الى القداح فضربها فان خرج قدح بنعم مضى الى غايته وان خرج بلا عـدل عنه(٢٥) •

وكان الى جانب الوثنية فى بلاد العرب نحل وديانات أخـرى منهـا

---

(٢١) حسن ابراهيم : تاريخ الاسـلام ص ٦٩ •
(٢٢) طـه حسـين ، مرآة الاسـلام ص ٢٨ •
(٢٣) المرجـع السـابق ص ١٤ •
(٢٤) المرجـع السـابق ص ١٣ •
(٢٥) حسن ابراهيم : تاريخ الاسـلام ص ٦٩ •

الصابئة ويعبد أتباعها النجوم والكواكب ٠ وقد انتشرت فى بلاد اليمن وحران وأعالى العراق ٠ والزرادشتية نسبة الى زرادشت نبى الفرس القدماء وهى ديانة رمزية تقول بأنه فى العالم قوتين هما الخير والشر ويرمز لاله الخير بالنور ولاله الشر بالظلمة ٠ ويعبد أتباع الزرادشتيين النار لا على أنها العنصر المحرق بل على أنها مصدر النور الذى هو أساس الخير ٠ وكانت هذه الديانة سائدة فى فارس وفى شرق بلاد العرب وخاصة فى جهة البحرين ٠

كذلك انتشرت اليهودية فى جزيرة العرب قبل ظهور الاسلام ولا سيما فى اليمن كما انتشرت فى وادى القرى وخيبر وتيماء ويثرب حيث أقامت قبائل بنى قريظة وبنى النضير وبنى قينقاع(٢٦) ٠

الصفات الفارقة لمكة عن بقية جزيرة العرب :

ان مكة جزء من الجزيرة العربية تتصف بكل ما اتصفت به سائر المنطقة من خصائص الا أن مكة كان لها وضع خاص جعلها الى جانب اشتراكها فى الخطوط العامة المميزة للجزيرة تختلف فى بعض امور وكان لهذه الاختلافات أثرها فى حياة أهل مكة أردنا توضيحها ، خاصة وأنها مهد الرسالة وموطن الرسول ٠

وقد ثار بشأن هذه الأمور جدل كبير عندما حاول كثير من المستشرقين ارجاع أصل الدعوة الاسلامية الى هذه الظروف الخاصة بمكة وربطها بها بصورة لا تخلو من الاجتراء على واقع الأمور وحقيقتها :

فمن المعروف أن مكة حافظت على استقلالها ضمن بلاد الحجاز التى تمتع به أهلها طوال حياتهم وذلك بسبب قسوة المناخ ٠ فمكة أرضها صخرية لا ماء فيها ولا زرع ٠ وظهرت فى أهلها طبائع خاصة بهم من حيث عراقة أصلهم وشرف آبائهم وشهامتهم التى كانت ـ ولا تزال مضرب الأمثال ـ ولغتهم التى حافظت على نقائها وصفائها ٠

أما من حيث حالتهم السياسية ، فمكة ظلت محكومة لمدة طويلة من

---

(٢٦) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام ص ٧٢ ـ ٧٣ ٠

قبيلة جرهم ثم انتقل الأمر الى خزاعة ثم الى قريش ومنها ينحدر قصى بن كلاب الجـد الرابع للرسول عليه الصلاة والسلام ٠

وكان لقريش الصدارة على جميع العرب وكان قصى الرئيس الدينى للبيت الحرام الذى كان يفـد اليه العرب من كافة أنحاء الجزيرة ٠ ومن مآثر قصى تأسيس دار الندوة بمكة وكانت تمثل كل ما وصلت اليه قريش من التطور فى شئون الحكم حيث يجتمع فيها مجموعة من السادة أو الشيوخ وتعرض عليهم مشكلات التجارة والمشكلات التى تثار بين أحياء مكة حيث أنه لم يكن لها سيد أو شيخ بيـده زمام الأمور كلها ٠

ويؤكد « وات » أن العرب نجحوا فى الوصول الى المحك الذى يختارون على أساسه الأفراد الذين يكون من حقهم حضور اجتماعات هـذا المجلس ٠ لذلك كانت قراراتهم فى الغالب تصدر بناء على الأهلية القوية التى يتمتع بهـا الرجـال ٠

ومع هـذا فان آراء هـذا المجلس استشارية ولم يكن لها رئيس تنفيذى وذلك لمـا تتمتع به كل عشيرة من استقلال تام فى تخطيط أمورها بنفسها ولم تكن هناك أمور مجمع عليها الا تلك التى تنشأ عن ظروف غير عادية(٢٧) ٠

وكان لقصى من مظاهر الرئاسة أربعة أمور :

- رئاسـة دار النـدوة ٠
- اللـواء ٠
- الحجـابة ٠
- سقـاية الحـاج ورفادته ٠

وكانت لقريش مظاهر أخرى للرياسة تلى هـذه الأهمية وزعت بين رؤسائهم حتى لا يكون هناك مجال للنزاع على أنهم وان أمنوا الحروب لم يأمنوا المنافسة بين كبراء البيت الواحـد ، كمـا حـدث بين هاشـم بن

---

(٢٧) Watt : Muhammed at Mecca, P. 7 - 9.

عبد مناف وابن أخيه أمية بن عبد شمس ، الذى كان ينافس عمه على رئاسة قريش ٠

وما زال فضل قريش يزداد بين القبائل حتى جاء عبد المطلب الذى اشتهر بتجديد حفر بئر زمزم سنة ٥٤٠ م وفى عهده خذل الله أبرهة الأشرم وصده عن مكة والبيت الحرام ونجت مكة فى أيامه من خطر الحبشة فذاعت شهرته وقصدته القبائل من كافة أطراف الجزيرة ٠ وكانت قبيلة قريش تحظى باحترام كبير فى نفوس العرب لأنهم ولاة الكعبة الذائدون عن حياضها الحافظون مجدها(٢٨) ٠

وفيما يتعلق بالوضع الاجتماعى فى مكة فان السكان فيها فى ذلك العصر كانوا يتألفون من طبقات ثلاث :

« طبقة لها كل الحقوق وهى قريش تستند حقوقها الى ما كانت ترى من شرف أصولها أولا ومن أنها صاحبة البيت ثانيا ٠ وكانت هذه الطبقة الشريفة المستأثرة بالحقوق كلها تنقسم فى نفسها الى :

فئة الأغنياء أولى الثراء العريض ٠ وفئة يملكون من المال ما يتيح لهم أن يتجروا سواء مسافرين بالتجارة أو اكتفوا باعطاء أموالهم للمتجرين ٠ وفئة أخرى فقيرة قد تملك القليل وتتجر فيه ٠ وقد لا تملك شيئا وهى مضطرة الى أن تعمل لتعيش ٠

وهذه الفئات الثلاث من قريش كلها متساوية فى الشرف وفى الاستمتاع بالحقوق وهى من أجل ذلك تكون فئة ممتازة لطبقة السادة ٠

وتأتى بعدها طبقة أخرى هى طبقة الحلفاء وهم ناس من العرب على اختلاف قبائلهم آووا الى مكة ليأمنوا فيها ٠ فهى مدينة حرام يأمن اللاجىء اليها مهما تكن جنايته وجرائره على قومه ٠ وكل هؤلاء وأمثالهم لم يكن يتاح لهم المقام المطمئن فى مكة الا اذا حالفوا حيا من أحياء قريش أو فردا من أفرادها فهم أحرار اذا حفظوا حق الحلف والجوار تحميهم قريش فيأمنون

---

(٢٨) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام ص ٤٨ ، ٤٩ ٠

ويسعون فى الرزق ولكنهم ليسوا من قريش وانما هم طبقة دونها تعيش فى ظلها ولا تشارك فى حقوقها ٠

وطبقة ثالثة هى الرقيق الذى لا حق له حتى فى نفسه يملكه سيده كما يملك ما فى بيته من أداة يسخره فيما يريد من امره كما يشاء ٠ والى جانب هـذه الطبقات كان يعيش بمكة شذاذ من الآفاق ليسوا عربا ولكنهم عجم من أمم مختلفة اقبلوا متجرين بتجارة تحتاج اليها الطبقة الغنية والوسطى ٠ بعض هؤلاء كان يتجر باللهو ٠ يسقى الخمر ٠ ويسمع الغناء(٢٩) ٠

وبذلك أصبحت فى مكة أجناس مختلفة من الناس وألوان مختلفة من الديانات وكان من الطبيعى أن يؤثر هذا كله فى حياة قريش ٠ وليس هناك شىء أشد تأثيرا فى حيـاة النـاس من اتصـالهم بالأجنـاس المختلفة ذوى الحضارات والديانات المختلفة ٠ وهـذا هو الذى يفسر لنـا ما امتازت به قريش عن العرب كافة فى ذلك العصر من ذكاء القلوب وسعة الحيلة ونفـاذ البصيرة وبعد النظر وحسن السياسة لأمورها كلها والبراعة فى القيام على المـال واستثماره وفى فهم الناس والنفوذ الى أعماقهم(٣٠) ٠

ومما ساعد على هـذا أيضا بصورة واضحة أن مكة كانت تدخل ضمن مجـال اهتمام أعظم قـوتين فى ذلك العصر وهمـا الامبراطورية البيزنطية والامبراطورية الفارسية ٠ اذ كان يمر فى جزيرة العـرب طريقان عظيمان للتجارة بين الشام والمحيط الهندى : أحدهما يسير شمالا من حضرموت الى البحرين على الخليج الفارسى ٠ ومن ثم الى صور ٠

والثانى يبدأ من حضرموت أيضا ويسير محازيا للبحر الأحمر متجنبا صحراء نجد وهجيرها ومتجنبا هضاب الشاطىء ووعورتها ٠ وعلى هذا الطريق الأخير تقع مكة فى منتصف الطريق ٠ هـذا الى جانب وجود عين زمزم بهـا تستقى منها القوافل وتأخـذ حاجتها من المـاء ٠ كذلك وجود الكعبة بها وهى التى يدين العرب بتقديسها واحترامها وقـد انسحب هـذا الاحترام أيضـا

---

(٢٩) طـه حسـين ـ مرآة الاسـلام ص ١٨ ، ١٩ ٠
(٣٠) طـه حسـين ـ مرآة الاسـلام ص ٢٠ ٠

على سكان مكة · وبذلك تهيأت الظروف التى تجعل من مكة مركزا جـديدا للتجـارة(٣١) ·

وكانت التجارة قبل أن تصير الى أهل مكة فى يد اليمنيين ينقلون غلات حضرموت وظفار وواردات الهنـد الى الشام ومصر الا أنهم فقدوا مركزهم التجارى الممتاز عندما فقدوا استقلالهم باستعمار الحبشة لهـم عـام ٥٢٥ والفرس عـام ٦٧٢ ·

وجاء هـذا التدهور الذى حل بجنوب الجزيرة العربية فى صالح أهل مكة الذين اغتنموا الفرصة ليقبضوا على ناصية التجارة فى المنطقة · وبعـد أن كانوا يقومون بدور الوسطاء فى نقل التجارة خـلال رحلتين يرحلونها فى العام ، رحلة الشتاء الى اليمن ورحلة الصيف الى الشام أصبحوا يديرون أعمالا تجارية لحسابهم الخاص كانت فيما مضى حكرا على عرب الجنوب · كل هـذا أدى الى حدوث انطلاقة اقتصـادية جـديدة تخطت الاقتصـاد القبلى(٣٢) · وأدت الى أن يسود هـذا المجتمع بناء اقتصادى جـديد هو ما أسماه « وات » بالاقتصاد الرأسمالى(٣٣) ·

ويرى أن هـذا التطور الاقتصادى استتبع تطورا ايدلوجيا بحيث اتجه الأفراد للارتباط بما يتلاءم ومصالحهم فى هيكل البناء الاقتصادى الجـديد أكثر من ميلهم للانتماء القبلى السابق مما اسـتتبع تطـورا فى العـلاقات الاجتماعية وزيادة ظهور النزعة الفردية ، بحيث أصبحت المصالح المـادية والمـالية هى أساس العلاقات مما نتج عنه ازدياد الفجوة بين الفقراء والأغنياء خاصة وأن الأغنياء لم يعطوا أى اهتمام للفقراء حتى لو كانوا من ذوى قرباهم لأن اهتمامهم انصب على تنمية وتكديس ثرواتهم الضخمة تمشيا مع نمـو النزعة الفردية التى ظهرت حديثا بالجزيرة(٣٤) ·

---

(٣١) Watt. Muhammed at Mecca, P. 11 - 13.
أيضـا أحمـد أمين فجـر الاسـلام ص ١٤ ·

(٣٢) La vie de Mahomet et la Probléme saciologique, Maxime Rodinson p. 60 - 61.

(٣٣) Ibid. Page 48.

(٣٤) Ibid. P. 47 - 49.

وقـد أحدث هـذا التيار الجديد تخلخلا فى العـلاقات الاجتماعية فى الجزيرة ويعزو « جريم » الى هـذه الأسباب وحدها ظهور الدعوة الاسلامية ٠ ويؤكد أنها لم تظهر باعتبارها نظاما دينيا وانما على أنها محاولة ذات طابع اشتراكى جاءت لتتصدى للعيوب الدنيوية المفرطة(٣٥) ٠

ويزيد عليه رود انسون فيقول ان هـذه الدعوة ما كان ليقدر لها النجاح اذا ما ظهرت فى وقت لم يكن فيه هـذا التطور الاقتصادى قـد تم لأنها عندئذ لن يكون لها صدى فى نفوسهم لأنها لن تشكل اجابة للاحتياجات الأساسية التى حددتها المتطلبات العامة لمجتمعهم(٣٦) ٠

بل يذهب الى أن نشاط نبى الاسلام كان يحركه طموح شخصى وقومى وأنه يلجأ الى الأساطير ليشبع غروره الشخصى ويحقق نهمه للسلطة خاصة وأنه لم يكن يتمتع بشخصية مؤثرة تضمن له تحقيق فكرته ٠ لذلك فقـد لجأ الى الاكراه الروحى ـ وهى فكرة الحساب الأخروى ـ كوسيلة من وسائل الضغط على الناس(٣٧) ويرى فى النهاية أن الآراء التى جاء بها قـد استفادها من اليهودية والمسيحية التى عرفت طريقها الى الجزيرة العربية ٠ وأيضـا من الاتجاهات التوحيدية السائدة فى هذا الوقت عند الأحناف والصابئة(٣٨)٠

وردنا عليه فى النقطتين اللتين أثارهما أنه بالنسبة للنقطة الأولى التى ادعى فيها : (أن هـذه الدعوة ما كان ليقدر لها النجاح اذا ما ظهرت فى وقت لم يكن فيه هـذا التطور الاقتصادى قـد تم لأنها **لن تشكل اجابة للاحتياجات الأساسية التى حددتها المتطلبات العامة لمجتمعهم**) أن نقول له انه من الواضح أن الظروف الاقتصادية لمكة لم تكن هى المسئولة عن انجاح الدعوة الاسلامية اذ أنه من المعروف والثابت أن الرسالة كانت منصبة على ارساء قواعد العقيدة الاسلامية فى الفترة المكية لها ولم تأت التشريعات الخاصة بالجماعة الاسلامية

---

(٣٥) Ibid P. 44.
(٣٦) Ibid P. 62 - 63.
(٣٧) Ibid P. 34 - 44.
(٣٨) Ibid P. 41.
The same meaning at : Watt: Muhammed at Mecca P. 27.

الا فى المرحلة المدنية . هـذا الى جانب أن انتصار الدعوة تم فى المدينة وليس فى مكة فلا معنى للقول بأن نجاح الدعوة ارتبط بالظروف الاقتصادية المكية .

هـذا من ناحية ومن ناحية أخرى فان المتتبع للدعوة الاسلامية كدين ودولة يجـد فيها تشريعا موجها للعالمين . وأنهـا لم تقتصر على معـالجة أوضـاع معينة فى مجتمعات محـددة كما حدث بالنسبة لبعض الاتجاهات الحديثة التى تأثر بها هؤلاء المستشرقون عندما قرروا أنها انصبت على معالجة الوضـع الاقتصـادى لمـكة فقط . وانما هى منهج متكامل يهدف الى تحقيق الوجود المتوازن للانسان عن طريق تنظيم جميع جوانب حياته سواء أكان هـذا فى علاقته مع ذاته أو مع الآخرين أو مع الكون الخارجى أو مع مصـــدر الوجود وهو اللــه .

أما فيما يتعلق بتأثر الرسول عليه الصلاة والسلام بالديانة اليهودية والمسيحية ومن الاتجاهات التوحيدية عنـد الأحناف والصابئة . فانه من الثابت حقا أن اليهودية انتشرت فى جزيرة العرب قبل ظهور الاسلام ولا سيما فى اليمن كما انتشرت فى وادى القرى وخيبر وتيماء ويثرب حيث أقامت قبائل بنى قريظة وبنى النضير وبنى قينقاع وكذلك انتشرت المسيحية فى قبائل تغلب وغسان وقضاعة فى الشمال وفى بلاد اليمن فى الجنوب وقـد دخلت بلاد العرب بفضل جهود أباطرة الدولة الرومانية الشرقية فى القرن الرابع الميلادى الا أنها لم تجـذب اليها أنصارا كثيرين منهم .

الى جانب هـذا كان هناك بين العرب أناس مستنيرون فطنوا الى سوء حالتهم الدينية وحاولوا الارتقاء من الوثنية الى اعتقـادات أرقى منها ... ودعوا الى نبـذ عبادة الأوثان والتخلص من عادات الجاهلية كوأد البنات وشرب الخمر ولعب الميسروكانوا يعتقدون فى البعث وبوجود اله واحد يحاسب ويجازى الناس على أعمالهم من خير وشر ويطلق على هـذه النزعة التحنف وعلى أصحابها الحنفاء ... وكانت تعاليمهم بسيطة فطرية تتفق مع سلوك العرب ولتصبح الحنفية دين العرب كانت فى حاجة الى تعاليم محددة وتنظيم قوى وطقوس دينية وكتاب سماوى . ولمـا كانت الحنفية تعوزها الأسس السماوية التى تجـذب الانسان فانها لم تتمكن من الانتشار بحيث تصبح دين العـــرب .

كذلك لم يقدر لدين من الأديان الفوز والغلبة فى بلاد العرب فالمسيحية آنذاك كانت مذهبا معقـدا تعـددت فيه الفرق واختلفت وكانت اليهودية دين الشعب المختار الذى لم يقبل العرب على أنفسهم ان يضحوا له باستقلالهم كما ضعف مذهب التوحيد لما لاقاه من معارضة العناصر المقتبسة من دين زرادشت وبصفة عامة فان العرب لم ينتفعوا بما كان بينهم وبين اليهـود والنصارى من اتصال وانما ظلوا كما كانوا حتى جاءهم دينهم الجديد(٣٩) ٠

أما من حيث تأثر الرسول بصفة خاصة بهذه الاتجاهات الدينية ونقله عنها فعلينا أن نبحث أولا عن امكانية وصول هـذه الاتجاهات الى الرسول لتحديد مدى معرفته بها ونقله عنها اذا جاز لنـا القول ٠ ثم نبحث عن صور هـذا النقل ان وجـدت ٠

وعلى هـذا الأساس نقول انه بناء على ما هو معروف فانه كان يوجـد فى ضواحى مكة بعض أفراد من المغامرين الرومان أو الزنوج الأحباش (بائعون للنبيـذ) أو كادحون يقطنون الأحياء المنزوية ٠ ويقال ايضا أن الانجيل درس فى الحانات لعقليات خام ٠ فهل تم التقـاء محمـــد بالأفـكار الدينيـة فى هـــذه الأماكن ؟

وفى الاجابة على هـذا التساؤل نجـد أنه ليس هناك وثيقة واحـدة عن علاقات قطعية لمحمـد من هـذا النوع ٠٠٠ الى جانب أن لدينـا عـديدا من الأسباب تحول دون أن نأخـذ مأخـذ الجـد امكان وجود مثـل هـــذه العـــلاقات ٠

ففى المقـام الأول نجـد أن شواغل الرسـول قبل بعثته كانت معروفة ومحددة اذ يقدم لنـا التاريخ الثابت المؤكد هـذه الشخصية وهى تتحرك على التوالى فى أماكن ثلاثة : اما فى الخلاء يرعى الأغنام واما فى للتجارة مسافرا مع القوافل ٠ واما فى المجتمع العام مع رؤساء القبـائل فلا خلقه ولا مولـده ولا مشاغله تجعلنا نتصوره يتردد على هـذه البيئة الهابطة ٠

---

(٣٩) حسن ابراهيم : تاريخ الاسـلام ص ٧٢ ، ٧٤ ٠
أيضا : Fayzee, Outlines : Page 11.
أيضا : خودابخش حضارة الاسـلام ص ٢٨ ــ ٣١ ٠
أيضا : طـه حسـين : مرآة الاسـلام ص ٢٨ ٠

أما السبب الثانى فهو أنه لم يكن لهـذه العلاقة أية جـــدوى فهؤلاء المطمورون لم يكونوا يجهلون دينهم فحسب ولكن بصفة خاصة ــ وهنـا تتركز حجة القرآن ــ كانت لغتهم الأجنبية حاجزا طبيعيا أمام النبى • هـذا الى جانب أنه لم تكن قـد وجدت فى هـذا الوقت توراة ولا انجيل باللغـة العربية يحتمل أن تكون انتقلت تعاليمها اليه شفاهة خاصة أنه كان أميـا من شعب أمى • وأميته هـذه كانت دليلا على ربانية التعليم التى جاء بها •

أما عن احتمال تأثره بالتعليم المسيحية أو اليهودية من خلال رحلاته التجارية الى سوريا واليمن كما يذهب الى ذلك جولد تسهير وآخرون • فانه مما يؤكده الكتاب أن رحلات القوافل التجارية التى صاحبها الرسول لم تقده الى أبعـد من سوق حباشا بتهامة وغراش باليمن • ولنفرض أنه اتصـل بالفعل بالمسيحية فى ذلك الوقت فهل كان سيجد نموذجا أخلاقيا ودينيا لأن ينقله أو يبنى عليه نظامه الاصلاحى ؟ بالقطع لا •

ولنستمع الى ملاحظات بعض الكتاب المسيحيين • يقول (ج • سال) اذ قرأنا التاريخ الكنسى بعناية فسنرى أن العالم المسيحى قـد تعرض منذ القـرن الثالث لمسخ صـورته بسبب أطماع رجال الدين والانشقاق بينهم والخلافات على أتفه المسائل والمشاجرات التى لا تنتهى والتى كان الانقسام يتزايد بشأنها وكان المسيحيون فى انغماسهم فى ارضاء شهواتهم واستخدام كل أنواع الخبث والحقد والقسوة ••• قـد انتهوا تقـريبا الى طـرد المسيحية ذاتها من الوجود •

ولقـد كتب تايلور فى كتاب (المسيحية القديمة) المجلد الأول صفحـــة ٢٦٦ يقول (ان ما قابله محمد وأتباعه فى كل اتجاه ••• لم يكن الا خرافات منفـرة ووثنية منحطة ومخجلة ومذاهب كنسية مغرورة وطقوسا دينيـة منحلـــة وصبيـــانية •

وكأن هـذه الصفحات قـد كتبت لتفسير الآية القـرآنية الوجيزة من سورة المـائدة (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العـداوة والبغضـــاء الى يوم القيامة وسوف ينبئهم اللـــه بما كانوا يصـــنعون) آية ١٤ •

فهذه الآية الكريمة تشير مجرد اشارة الى البعد الذى كان بين المسيحية والمسيحيين فى عصر الرسول وتعلن أن الانشقاق الناتج من هذا البعد سيمتد الى يوم القيامة(٤٠) ٠

ومن المعروف أن مسلك العرب الذين تنصروا لم يكن أحسن حالا من مسلك المسيحيين أنفسهم فرغم تنصر قبائل العرب بسوريا فى الجاهلية احتفظوا بعاداتهم وتقاليدهم للوثنية القديمة ٠ وبهذا يثبت لنا عقم وفساد الرأى القائل بأن التعاليم الاسلامية كانت حصيلة لما تأثر به الرسول ونقله من الديانة المسيحية أو اليهودية ٠

يتبقى بعد هذا عامل آخر نجيب عليه ويتعلق بمدى حدود نزعة التحنف فى تشكيل هذه الديانة الجديدة التى جاء بها الرسول ٠ اذ من المعروف أن ـ الرسول قبيل نزول الوحى كان يقضى فترات كثيرة يخلو فيها الى نفسه متعبدا فى غار حراء باحثا عن حقيقة مفقودة وملحة عليه ٠

فهل ساهمت هذه التأملات العميقة فيما انتهى اليه من تعاليم الدين ؟ ويقودنا هذا الى التساؤل عن حدود العقل الصافى المجرد فى مادة الدين ٠

والاجابة عن ذلك ستؤكد لنا انها حدود ضيقة بلا شك فالعقل فى مقدوره أن يثبت لنا ضلال الوثنية والخرافات وفراغها وعدم جدواها ولكن متى أزاح عن طريقه هذه الخزعلات ، فماذا يبنى مكانها ؟ فمن المسلم به أنه ليست هناك دعوة أو نظرية تبنى على حقائق سلبية ٠ لأنه حتى لو افترضنا أن اجتياز مرحلة البحث الأولى كان سريعا ٠ وأن اكتشاف الحقيقة الجوهرية كان سهلا أو حدث فى وقت مبكر ٠ فان معرفة الخالق سبحانه وتعالى ليست هى كل العلم الدينى الموجود فى القرآن ٠ والطريق الموصل الى هذا العلم طويل ومتعثر ان لم يكن مغلقا ومسدودا أمام عقل الانسان فى حالة اعتماده على امكانياته المحدودة ٠ فبأى الهام اذن استطاع محمد أن يكتشف صفات اللـه العديدة ٠ وأسماءه الحسنى ٠ وعلاقة اللـه بالكون المنظور وغير المنظور والمصير الذى ينتظر الانسان بعد

---

(٤٠) محمد عبد الله دراز : المدخل الى القرآن ص ١٣٤ ــ ١٣٨ ٠

الموت ٠٠ ومن غير أن يتراجع فى حقيقة سبق أن أعلنها ومع احتفاظه فى نفس الوقت بتوافقه العجيب مع حقائق الكتب السماوية السابقة والمحفوظة بعناية تحت يـد العلماء ؟ لا شك أن العقل مهما بلغ من الصفاء والقوة لا يستطيع أن يخطو خطوة واحـدة فى هـذا السبيل بمثل هـذه الثقة وهـذا الوضوح ما لم يكن له عون ومـدد من تعاليم ايجابية خارج نطاق البشر ٠ والقـرآن يؤكد هـذا فى تلك النقطة التى تشغلنا ويقـرر ان محمدا عليه‌السلام لم يكن يـدرى قبل نزول الوحى عليه (ما الكتاب ولا الايمان) الشورى ـ ٥٢ ـ وذلك بصرف النظر عن البنـاء التشريعى بمظاهره المختلفة ، ـ الأخـلاقى منها والاجتماعى والتعبـدى(٤١) ٠

كيف نعبد اللـه ؟ وما هـى قاعدة السلوك المثلى للفـرد والمجتمع والانسـانية ؟ لقـد كان محمد يجهل كل ذلك فهل كان فى استطاعته هداية غيره(٤٢) ٠ بينما كان عاجزا عن هداية نفسه فى أمور دينه(*) وأن دوره فى هـذه الدعوة لا يتعـدى كونه رسولا يوحى اليه علمه شـديد القـوى ٠ ولعل السيد رودنسون يجـد فى هـذا الرأى ما يصحح به رأيه ويجلو له مـرآة فكــره ٠

ونذهب فى النهاية مع الدكتور عبد اللـه درازفى أنه مهما بذل المغرضون من محاولات لتجميع نقط التشابه بين الحقائق القرآنية والحقائق اليهودية والمسيحية سنقول جهـد ضـائع بل أن ذلك سيكون معناه بالحرف الواحـد اصطناع أسلحة تفيد منها المبادىء القرآنية ٠

اذ أن هـذه التعاليم موجودة فى الكتب المنزلة السابقة (وانه لفى زبر الأولين) الشعراء ١٩٦ ـ (ان هـذا لفى الصحف الأولى ٠ صحف ابراهيم وموسى) الأعلى ١٨ ـ ١٩ كما أن شهادة علماء بنى اسرائيل دليل كاف على صدقها (أو لم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بنى اسرائيل) الشعراء ١٩٧) ٠

---

(٤١) المرجـع السـابق ص ١٤٨ ٠
(٤٢) المرجـع السـابق ص ١٦٤ ٠
(*) (ووجـدك ضـالا فهـدى) الضحى ٧ ٠

ولكن الاتفاق شيء والاقتباس شيء آخر وبينهما فراغ واسع لم يحظ ـ حتى الوقت الحاضر على الأقل ـ بأن يجد من يملؤه ٠

وبعد ذلك سنحاول أن نرى كيف تناول هذا الدين الجديد تصحيح العقيدة وأقام دعائم مجتمع جديد رشيد ٠

وعلينا أن نلاحظ أن هذا البناء الجديد لم يكن هدما تاما لما هو قائم وانما كان اصلاحا لكل نقاط الفساد التى كانت سائدة ومرعية فيه مع الابقاء على كل ما هو خير وفاضل فى هذه الجماعة وتأييده فما كان سائدا من قبل لم يكن شرا خالصا بل كان فيه جوانب أيدها الاسلام وأقرها ٠

وكانت أولى الخطوات التى عالجها الاسلام بيان حقيقة الدعوة الاسلامية واثبات عقيدتها التى من أبرزها بيان حقيقة الخلق والخالق وتأكيد عقيدة التوحيد والتذكير بيوم البعث والحساب الأخروى والتحذير من سوء المنقلب ٠ ثم رسم الاطار العام لحياة الجماعة الاسلامية فى جميع جوانبها ٠

وكان من الطبيعى أن تتعلق البدايات ببيان حقيقة الخلق والخالق لأن الايمان بالآمر لا بد وأن يسبق الامتثال للمأمور به ٠

وقد تم تبليغ الدعوة فى مجموعها ببساطة واقتصاد فكرى وتصوير سهل وعلى نحو كبير من الاقناع ونستطيع أن نتبين هذا من خلال الفصول التالية بادئين بالسور المكية التى تم فيها تبليغ العقيدة الاسلامية وترسيخ دعائمها فى النفوس ٠

الفصل الثانى

بناء النظرية الاجتماعية من خلال النص القرآنى

تحليل لما جاء بالسور المكية من :

١ ـ اثبات عقيدة التوحيد .

٢ ـ البعث والحساب .

٣ ـ القصص القرآنى ودوره فى ايراد العبرة التاريخية .

تحليل السور المكيـة

مقـــدمة عامـــة :

القرآن هـو الكتاب الذى أنزله الله على نبيه بالهدى والحق ليخـرج بالبيان القرآنى والعمـل المستقيم الناس من الظلمات الى النور ٠ وقـد تم تبليغ رسالة السماء الى الرسول الأمين عن طريق الوحى ٠ ويستطيع كل من يقرأ القرآن قراءة واعية ، أن يتبين أن الذات المحمدية لم تكن الا مجرد واسطة لعلم غيبى مطلق ٠

ولقد امتد الوحى خلال الزمان ثلاثة وعشرين عامـا ضم خـلالها ١١٤ سورة متفاوتة طولا وقصرا منها ٨٧ سورة أنزلت خلال اقامة للرسول فى مكة وتعرف بالسور المكية ويميزها اتجاه عام هو اثبات وحدانية اللـه والعمل على تثبيت العقيدة عارضا لهذا بصورة تختلف عن الأفكار الميتافيزيقية فى أنه أكثر مطابقة للعقل الملتزم بالبينات الملموسة مع مسحة روحية واضحة ٠

وكان ضمن ما احتواه القرآن فى فترته المكية جميع السور التى تناولت القصص القرآنى الذى استخدم كأحد الأسانيد المنطقية المساعدة على اقناع جبابرة قريش بصدق الدعوة ٠ ولقد ورد فى هذا القصص القرآنى العديد من الأمثلة التاريخية التى جاءت ليس لمجرد سرد تاريخ أنبياء وملوك ، ومؤمنين وكفار وشعوب عاشت ثم دثرت ٠ بل لينتهى الى مجموعة من القضايا التى يريد الناس أن يؤمنوا بها ٠ كاثبات الوحى وللرسالة ٠ واثبات وحـدانية الله وتوحد الأديان فى أساسها والانذار والتبشير ومظاهر القـدرة الالهيـة وعاقبة الخير والشر والصبر والجزع ، والشكر والبطر(*) ، وذلك عن طريق الاعتبار العلمى بتجربة البشرية السابقة(١) داعيا الناس جميعا بعد هـذا

---

(١) (قـل سـيروا فى الأرض ثم انظروا كيف كانت عاقبة المـكذبين) الأنعـــام ١١ ٠

(*) سـيد قطب ٠ التصوير الفنى فى القرآن ص ١٢٠ ٠

الى الاقرار بالبعبودية لله الواحد القهار والانابة اليه ، باسطا لهم يد الرحمة ، فاتحا أمامهم باب التوبة وللرجوع اليه مهما كانت أخطاؤهم وذنوبهم مؤكدا أن الاسلا مهشروع وعد لا مشروع وعيد(٢) ·

أما بقية السور القرآنية وعددها ٢٧ فهى مجموع السور التى جاءت أثناء اقامة الرسول بالمدينة وتعرف بالسور المدنية · وهى بصفة عامة تضم تشريعا لأسس الدولة الاسلامية بمقررات ربانية عامة وقواعد كلية تقوم عليها جميع التنظيمات الحيوية الى جانب أنه مجموعة من المبادىء العامة لتنظيم السلوك البشرى العام فى الحياة الدنيا أملا فى السعادة فيها وفى الحياة الآخرة · وهداية الانسان الى الخير والجمال وتحقيق السلام والرخاء للجنس البشرى كله(*) ·

والقرآن بمجموع سوره المكية والمدنية يشكل كلا متكاملا · يتناول فى بدايته ارساء قواعد العقيدة ويتدرج منها وعلى أساسها الى تحديد الاطار الذى على الانسان أن يلتزم به فى علاقته بنفسه وبالآخرين من خلال تنظيم محكم دقيق لحياة الانسان فى جماعته اذ أن مما يميز الدعوة الاسلامية أن الدين فيها يرتبط بالدولة ارتباطا كبيرا · ارتباط القاعدة بالبناء · فالدين أساس الدولة وموجهها ولا يمكن تصور دولة اسلامية بلا دين كما لا يمكن تصور الدين الاسلامى فارغا من توجيه المجتمع وسياسة الدولة لأنه حينئذ لا يكون اسلاما(٣) ·

وقد نقل القرآن الى البشرية حقائقه جميعها من خلال اسلوب خاص بمنهج متميز لأداء وظيفة مقصودة نلمسها أولا ـ بالنسبة للاسلوب ـ فى اتخاذه من البيان العربى لغة للحوار(٤) وأهمية هذا الأمر تكمن فى أن البيان كان من أخص الخصائص المميزة للعرب فى هذا الوقت اذ لم يعرف العالم أمة من الأمم كالعرب صنعت لأساليبها معارض وأسواقا يجتمع فيها

---

(٢) عبد الله دراز : دستور الأخلاق فى القرآن ص ٦٧٦ ·
(٣) المرجع السابق ص ٥٥٣ ·
(٤) (كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون) فصلت آية ٣ ·

(*) محمود شلتوت : من توجيهات الاسلام ص ٥٥٠ ـ ٥٥٢ ·

الشـعراء والخطباء ليتفاخروا فيما بينهم فى الأداء البلاغى ويأتى حكام ليحكموا لهـذا على هـذا لذلك كان الدور الذى يلعبه الأسلوب البيانى هنا هو ابراز جانب الاعجاز فى القـرآن ٠ حيث أن اللـه سبحانه وتعالى فى جميع رسالاته يتحـدى القـوم الذين يرسل اليهم رسوله فى أهم ما يتفوقون فيـه ليكون شـاهدا على صـدق الرسالة ٠

وقـد تجلى هـذا الاعجاز عندما تحـداهم اللـه سبحانه وتعـالى أن يأتوا بمثله فلما عجزوا تحـداهم أن يأتوا بعشر سـور(٥) فلما عجزوا تحـداهم أن يأتوا بسـورة واحـدة(٦) والحكمة فى هـذا أن يقيم لهم من أنفسهم شـاهدا على صـدق ما جاء به وليعلموا أنه من مصـدر يفوق تماما علمهم بل يتعالى عليه وان قدراتهم البشرية فى أعلى درجات تفوقها تعجز عن أن تحاكيه(٧) وبذلك يكون قـد وضع أمامهم أول دليل يوضح المصـدر الالهى للدعوة(٨) ٠

أما فيما يتعلق بالجانب الثانى وهو الجانب المنهجى فنجـد أن أهم ما يميزه أنـه منهج علمى هادئ يحمل دعوة بالحسنى(٩) لأصحاب العقول المتفتحة لأعمال الفكر والنظر فى حقائق الوجود ليتمكنوا من الوصول الى الحقيقـة المجـردة بعيـدا تمـاما عن الفرض الكهنوتى لمسلمات غيبيـة ايمانية(١٠) مؤكدا على أن اللـه قـد أودع فى الانسان من وسائل الادراك

---

(٥) (أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) هـود ١٣ ٠

(٦) (أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) يونس ٣٨ ٠

(٧) (قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هـذا القـرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا) الاسراء ٨٨ ٠

(٨) فضيلة الشيخ/محمد متولى الشعراوى ـ القضـاء والقـدر ـ ومعجزات الرسـول ص ١١٩ ٠

(٩) (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) النحـل ١٢٥ ٠

(١٠) (سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) فصلت ٥٣ ٠

الحسى والعقلى(١١) ما يعينــه على تبين حقيقة الوجـود وبالتالى ادراك خالقه وما عليه الا أن يحسن استخدام هـذه الملكات ولا يحجبها بأستار الجمود أو الجهل أو الغفلة أو الضلالة لأن هـذا التعطيل لوظيفتها لن يحجب عن صاحبها نور الحقيقة فقط وانما سيجعله مستهدفا للعذاب فى الآخرة ٠ ويقول سبحانه فى ذلك منبئا عن حال أصحاب النار يوم القيامة (قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير ٠ فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير)(١٢) ٠

لذلك نجـد الوحى القـرآنى يتـوجه دائمـا فى خطـابه الى قـوم يسمعون(١٣) لقوم يبصرون(١٤) لقـوم يعلمون(١٥) لقـوم يعقلون(١٦) ٠ لقـوم يتفكرون ٠ للعالمين(١٧) لأولى الألباب(١٨) لأن هؤلاء فقط هم الذين يمكن أن يعوا حقيقة ما يقـدم اليهم من علم ويعملوا به ٠

وهـذا المنهج نستطيع أن نتبينه بوضوح من خلال العرض لأهم ما جاء فى الكتاب الكريم بادئين بالســور المكية ثم المدنية ٠

أولا ـ الســور المــكية :

تدور الأفكار الأساسية فى هـذه المجموعة من الســور بصفة عامة حول اثبات عقيدة التوحيد وترسيخها فى أذهان الناس ٠ وهى الفكرة التى سنبدأ بتناولها محاولين توضيح منهج القـرآن فى معالجتها ٠

---

(١١) (قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصــار والأفئـدة) الملك ٢٣ ٠

(١٢) سور الملك الآيات ١٠ ـ ١١ ٠

(١٣) (هو الذى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا ان فى ذلك لآيات لقوم يسمعون) يونس ٦٧ ٠

(١٤) (وفى أنفســكم أفلا تبصرون) الذاريات ٢١ ٠

(١٥) (ما خلق اللــه ذلك الا بالحـق يفصـل الآيات لقـوم يعلمون) يونس ٥ ٠

(١٦) وتصريف الرياح آيات لقوم يعقلون) الجاثية ٥ ٠

(١٧) واختلاف ألسنتكم والوانكم ان فى ذلك لآيات للعالمين) الروم ٢٢ .

(١٨) (يخرج به زرعا مختلفا ألوانه ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يجعله =

اثبـات عقيـدة التوحيـــد :

يبدأ منهج القـرآن فى هـذا الصـدد بأن يلفت أنظـار الناس الى آيات الخلق فى الكون المحيط بهم والمتجلية فى جميع مظاهره(١٩) فى السماء ، والأفلاك والأرض والبحار ، والدواب ، وأيضا فى أنفسهم ليعتبروا بعظمة الحياة ويدركوا حقيقة الخالق المبدع • فيضرب لهم الأمثال بالسماء كيف بنيت وتزينت(٢٠) والشمس كيف خلقت لتكون مصـدرا للضياء • ونور القمر الذى يهديهم ليلا وكيف قدره اللـه منازل ليعلموا منه عـدد السنين والحساب(٢١) ويطالبهم بأن يتفكروا فى آيات خلق الرحمن عندما جعل لهم الليل سكنا والنهار معاشا(٢٢) ويوجههم لينظروا الى الأرض كيف مهـدت لهم(٢٣) وكيف جعلت حياتها ونماؤها فى ماء المطر المنهمر من السماء والذى به تخرج الثمرات المختلفة الأنواع والأشكال(٢٤) التى يتخذونها رزقا لهم ولأنعامهم وينبههم لكى يعتبروا بالبحار واختلاف أنواعها فمنها العـذب ومنها المالح ومن كل يتخذ الناس رزقا لهم ويسيرون بالفلك على ظهورها يسعون وراء ما يسره اللـه لهم من فضله(٢٥) •

وكذلك الرياح التى يستعينون بهـا على تسيير تلك الفلك(٢٦) ثم

=
حطاما ان فى ذلك لذكرى لأولى الألباب) الزمـر ٢١ •

(١٩) (قل انظروا ماذا فى السماوات والأرض) يونس ١٠٠ •

(٢٠) (أفلم ينظروا الى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها) ق ٦ •

(٢١) (هو الذى جعل الشمس ضياء والقمـر نورا وقـدره منـازل لتعلموا عـدد السنين والحساب) يونس آية ٥ •

(٢٢) (وجعلنا الليل لباسا ، وجعلنا النهار معاشا) النبأ ١٠ ـ ١١ أيضا (اللـه الذى جعـل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهـار مبصرا •• الآية) غـــافر ٦١ •

(٢٣) (الذى جعل لكم الأرض مهـدا وجعل لكم فيها سـبلا لعلكم تهتدون) الزخرف ١٠ •

(٢٤) (ألم تر أن اللـه أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع فى الأرض ثم يخرج به زرعا مختلفا ألوانه) الزمر ٢١ وأيضا يس/٣٣ ـ ٣٤ فاطر ٢٧ •

(٢٥) (وما يستوى البحران هـذا عذب فرات سائغ شرابه وهـذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وتستخرجون حلية تلبسونها وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون) فاطر ١٢ •

(٢٦) (ومن آياته الجوار فى البحر كالأعلام • ان يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره ان فى ذلك لآيات لكل صبار شكور) الشورى ٣٢/٣٣، الجاثيـــة/ ٥ •

يطالب الانسان أن يتذكر قصة خلقه وكيف أنه جاء من ماء مهين(٢٧) ٠ من نطفة ترجع فى أصلها الى التراب ٠ ثم استوى بشرا(٢٨) من ذكر وأنثى جمع اللـه بينهما على المودة والرحمة(٢٩) ليسكن كل منهما الى الآخـر وتكتمل بها مسيرة الحياة ٠ وأن الانسان على هوانه ينسى هـذا الخلق ويتخذ موقف المكابر العنيد من خالقه(٣٠) ٠

كما يطالب الناس بأن يتدبروا خلق الأنعام التى يركبونهـا(٣١) ويتخذوا منها طعاما ولهم فيها منافع متعـددة(٣٢) ولينظروا الى طعامهم وكيفية خروجه اليهم من الأرض(٣٣) ٠

وبعـد أن يضرب الله سبحانه للناس الأمثلة(٣٤) على آيات خلقـه يذكرهم بأنه لم يخلق الانسان ويتركه يصارع فى هـذا الكون من أجل حياته بدون عون وانما شملته رحمة اللـه عندما كرمه على سائر مخلوقاته(٣٥) بأن جعل غيره من الموجودات مسخرا له يستثمره لمصلحته(٣٦) وأقـدره على

---

(٢٧) (ألم نخلقكم من ماء مهين ٠ فجعلناه فى قـرار مكين ٠ الى قـدر معلوم) المرسلات ـ ٢٠ ـ ٢٢ الطارق ٥ ـ ٧ ٠

(٢٨) (ومن آياته أن خلقـكم من تراب ثم اذا أنتم بشر تنتشرون) الروم ٢٠ ٠

(٢٩) (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم ٢١ ٠

(٣٠) (أو لم ير الانسان أنا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين ٠ وضرب لنا مثلا ونسى خلقه قال من يحيى العظام وهى رميم) يس ٧٧ ـ ٧٨٠

(٣١) (أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت) للغاشية ١٧ ٠

(٣٢) (أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون ، وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ٠ ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون) يس ٧١ ـ ٧٣ ٠

(٣٣) فلينظر الانسان الى طعامه ٠ أنا صببنا المـاء صبا ٠ ثم شققنا الأرض شقا ٠ فأنبتنا فيها حبا وعنبا ٠ وقضبا وزيتونا ونـخلا ٠ وحدائق غلبا ٠ وفاكهة وأبـا ٠ متاعا لكم ولأنعامكم) عبس ٢٤ ـ ٣٢ ٠

(٣٤) ولقـد صرفنا فى هـذا القرآن للناس من كل مثل) الكهف ٥٤ ٠

(٣٥) (ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الاسراء ٧٠ ٠

(٣٦) (وسخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جميعا منه ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون) الجاثية ١٣ ٠

=

استخراج أسرار الكون وجعله فى متناول عقله(٣٧) ٠

ويبين اللــه للانسان أنه لم يخلقه فى هــذه الدنيا ليعبث أو ليلهو٠٠٠ وانما خلق وركب ما ركب فيه من قوى العلم والادراك وآلات العمل والانتاج وسخر له الكون لحكمة سامية وهى أن يكون خليفة فى الأرض يعمرها ويعمل على اصلاحها واتساع عمرانها واظهار أسرار الله فيها واقرار الخير والسعادة فى نواحيها وبذلك تكون مظهرا لرحمة اللــه بعباده وآية من آيات قدرته وحكمته(٣٨) (وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم) الأنعــام ٢٦٥ ٠

(وقوله « ياداود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) ص ٢٦ ٠

ثم ينبههم الى أن هــذا التسخير للكون انما تم بفضل من الله ومنته على البشر وأن الناس لا يملكون لنظام الكون استمرارا أو تعــديلا وان كل شىء يتم وفقــا لقانون ثابت محكم مرجعه الى اللــه وحــده ويضرب لهم الأمثال على ذلك من مظاهر الوجود المحيطة به ٠

فلو شــاء لبــدل نظام الكون ولجعل ليلهم بلا نهار يعقبه الى يوم القيامة(٣٩) أو لجعل نهــارهم أبديا بلا ليــل يســكنون فيه(٤٠) وهم لا يملكون ازاء ذلك شيئا ٠

وأنه كذلك هو الممسك للسماء أن تقع على الأرض ٠ حتى أرزاقهم

=

أيضا (وسخر لكم الفلك لتجرى فى البحر بأمره وسخر لكم الأنهار ٠ وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار ٠ وآتاكم من كل ما سألتموه) ابراهيم ٣٣ ـ ٣٤ ٠

وأيضا نفس المعنى يس ٧١ ٠

(٣٧) محمود شلتوت ٠ من توجيهات الاسلام ص ١٣٦ بتصرف ٠

(٣٨) المرجــع الســابق ص ١٤٤ ٠

(٣٩) (قل أرأيتم ان جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله يأتيكم بضياء) القصص ٧١ ٠

(٤٠) (قل أرأيتم ان جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه) القصص ٧٢ ٠

لا يستطيعون لها كسبا ان حال بينهم وبين سبيل الرزق • فلو شاء لجعل ماء المطر ملحا أجاجا(٤١) • وماء الآبار غورا لا يستطيعون له وصولا ولجعل الزرع حطاما(٤٢) ولأسكن الريح فما استطاعوا لها تحريكا وما تمكنوا من الابحار بالفلك على ظهورها(٤٣) ولو شاء لأغرقهم فى البحار وليس من منقذ(٤٤) ولو أراد لأذهب الأرض جميعا بمن عليها وجاء بخلق جديد(٤٥) فلله وحده مبدأ الخلق ومنتهاه(٤٦) •

وكل هذا الاستعراض الشامل الذى يشكل نسقا متكاملا مترابطا لظاهرات الوجود قدمه الله للانسان ليوضح له كيفَ أنها تسير وفقا لقانون محكم دقيق ولينتهى معه الى نتيجة حتمية ألا وهى أن هذا الكون العظيم الدقيق المنظم المطرد لم يوجد مصادفة ولا عبثا • ولكنه منبثق عن قوة خالق حكيم عليم وأنه يمثل قوة مفارقة خارج هذا العالم متعالية عن جميع موجوداته تملك من الكمال والقدرة ما يكافىء هذا الخلق المبدع العظيم •

ويقرر الأستاذ مالك بن نبى أن القرآن قد قضى على فكرتى التعدد والتشبيه نهائيا وكذلك على كل فكرة تقوم على تأليه الطبيعة أو جزء منها عندما قدم النتيجة الحاسمة للفكرة التوحيدية من خلال أربع آيات هى مجموع ما تضمنتها سورة الاخلاص فى قوله تعالى : (قل هو الله أحد • الله الصمد • لم يلد ولم يولد • ولم يكن له كفوا أحد)(٤٧) •

---

(٤١) أفرأيتم الماء الذى تشربون • أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون • لو نشاء جعلناه أجاجا) الواقعة ٦٨ _ ٧٠ •

(٤٢) (أفرأيتم ما تحرثون • أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون • لو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون) الواقعة ٦٣ _ ٦٥ •

(٤٣) (ان يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره ان فى ذلك لآيات لكل صبار شكور) الشورى ٣٢ _ ٣٣ •

(٤٤) (وان نشأ نغرقهم فلا صريخ لهم ولا هم ينقذون • الا رحمة منا ومتاعا الى حين) يس ٤٣ _ ٤٤ •

(٤٥) (ألم تر أن الله خلق السموات والأرض بالحق ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد • وما ذلك على الله بعزيز) ابراهيم ١٩ ، ٢٠ •

(٤٦) د• دراز : مدخل لدراسة القرآن : ص ٧٧ _ ٧٨ بتصرف •

(٤٧) الظاهرة القرآنية ص ٢٤٢ _ ٢٤٣ •

ويعرض الدكتور دراز لموقف الكافرين من هــذه الفكرة وصداها فى نفوسهم فيقول : ان فكرة التوحيد والقول بأن الآله اله واحــد كان فى نظرهم قولا عجيبا(٤٨) وكاذبا لدرجة أنهم زعموا أنهم لم يسمعوا به فى مجتمعهم ولا فى الديانات السماوية السابقة(٤٩) ٠

وحجتهم فى رفض مبدأ الوحــدانية أنها تعارض ميراثهم العقائدى الذى لا يستطيعون أن يحيدوا عنه بمنطق الجمود ٠ هــذا المنطق الذى عابه عليهم الاسلام لأن فيه (سلب لميزة الانسان فى التمييز بين الحق والباطل ٠ تلك الميزة التى فضله بها اللــه على سائر مخلوقاته عندما ينقاد بدون بصيرة وراء آراء أسلافه ويضفى عليها قداسة الحق وسلطان البرهان بدون فحص لها أو تمحيص (واذا فعلوا فاحشة قالوا وجــدنا عليها آباءنا) ويظل كذلك حتى تنزل به غاشية من صولة الطبيعة الناميــة فتذهب بهم الى حيث ذهب الغافلون(٥٠) ٠

ويستمر أسلوب المنطق القــرآنى فى الاقناع متناولا هــذه الفكرة التوحيدية لينتهى الى اثبات حقيقتها اليقينية وهى بايجاز شــديد دون تفصيل ان تعــدد الآلهة ينشىء تعــددا واختلافا فى المرادات ٠ وان صاحب الارادة النهائية والقــرار الأخير هو اللــه ، اذن فاستواء الأمر يوجب أن يكون هناك خالق واحــد ٠ وهــذا الخالق الواحــد اما أن يكون ما يحدثهم عنه محمد بن عبد اللــه أو يكون آله آخر ٠ فاذا كان هناك حقا هــذا الاله المغاير لمــا يحدثهم عنه محمد ، فكيف يقف هــذا الآله عاجزا لا يحرك ساكنا أمام من ينسب لذاته الخلق ويدعو الناس لعبادته من دونه ؟ وبهــذا يتركهم يترددون فى الضلال دون أن يهديهم ســواء السبيل ؟ ٠

ثم اذا كان موجودا حقا فأين دليله ومنهجه الذى يعارض به ما يقدمه اللــه على لســان نبيه محمد بن عبد اللــه ، فاذا كانت الاجابة عدمية كان

---

(٤٨) (أجعل الآلهة الها واحــدا ان هــذا لشىء عجاب) ص ٥ ٠
(٤٩) (ما سمعنا بهــذا فى الملــة الآخرة ان هــذا الا اختلاق) ص ٧ ، عبد الله دراز ــ مدخل لدراسة القرآن الكريم ص ٧٦ ٠
(٥٠) شلتوت : من توجيهــات الاســلام ص ١٤٣ ٠

هـذا الاله الآخر المزعوم عدميا أيضا ٠ أما اذا تعلق الأمر بمجموعة الأصنام التى يعبدونها فالأمر أهون من أن يحتاج الى اقناع كبير فبمقارنة سريعة بينها وبين اللـه سبحانه وتعالى كفيلة بأن تحسم الأمر لذلك نجـد أن القـرآن قـد بـدأ بمناقشة حقيقة الاله التى يعبدونها عارضا للبديهة التى تقـرر أن من أخص صفات الاله اختصاصه بالخلق والايجاد ٠ وقـد سبق أن انتهى معهم الوحى القـرآنى من خلال الاستعراض الشامل لمظاهر الوجـود الى أن اللـه هو الذى خلقهم ورزقهم وأنه هو الذى أحياهم ثم يميتهم واليه ترجع الأمور ، بحكم قيوميته فاللـه سبحانه عندما خلق الوجود لم ينفلت منه بعـد أن أوجـده وأصبح كيانا مستقلا وانما هو خاضع منذ بدايته وفى مساره والى منتهاه الى ارادة اللـه سبحانه وتعالى ٠ فهل ما يعبدون من دونه يملكون هـذه القـدرة(٥١) أيضا ليستحقوا بها اتصافهم بالخلق وبالتالى العبادة ؟ بالطبع لا فان مجرد استعراض بسيط لحقيقة هذه الأوثان يثبت العكس تماما فهم أعجز من أن يملكوا لغيرهم أو حتى لأنفسهم ضرا أو نفعا(٥٢)فضلا عن كونهم يملكون مجرد ذرة فى الوجود(٥٣) وسبب ذلك بسيط وواضح وهى أنها مجـرد حجارة قام هؤلاء القـوم الجاحدون بتصـويرها بأيديهم على أشـكال مختلفة وأطلقوا عليها أسماء ارتضوها ونسـوا فى غمرة هـذا الضلال الذى خلقهم وما يعملون(٥٤) فهل هـذا الباطل المطلق الذى اختلقوه يمكن أن يستحق العبادة من دون الله القادر الخالق المهيمن(٥٥)؟

---

(٥١) (قل هل من شركائكم من يبدؤ الخلق ثم يعيـده قل الله يبدؤ الخلق ثم يعيده فانى تؤفكون ٠ قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل اللـه يهدى للحق افمن يهـدى الى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهـدى الا أن يهـدى فمالكم كيف تحكمون) يونس ٣٤ ــ ٣٥ ٠

(٥٢) (ويعبـدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم) يونس ١٨ فاطـر ١٣ ــ ١٤ ٠

(٥٣) (الذين زعمتم من دون اللـه لا يملكون مثقـال ذرة فى السموات ولا فى الأرض) سـبأ ٢٢ ٠

(٥٤) (أفرءيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخـرى ٠٠٠ ان هى الا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) النجم ١٩ ــ ٢٣ ٠

(٥٥) (ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له الى يوم

=

وعندما أحكمت الحلقات أمامهم لم يجـد البعض منهم مفرا أمام هـذا المنطق الواضح سـوى التراجع قليلا والقول بأن عبادتهم لهـذه الأصنام لا تنصب على ذاتها وانما هم يتخذونها واسطة تقـرب بينهم وبين اللـه أو لتشفع لهم عنده(٥٦) ٠

فينبئهم اللـه سبحانه وتعالى ببطلان هـذا الادعاء أيضا لأن الشفاعة مقام لا يمنحه اللـه الا لمن يختار من أصفياء عباده المخلصين(٥٧) وان هـذه المرتبة لم تتحقق لكثير من رسله فكيف بهـذه الأصنام ؟ ٠

وبعـد ذلك ينتهى معهم الى النتيجة المطلـوبة وهى التحـذير من الاستعانة بغير اللـه لأن هـذا سـوف يؤدى بهم الى الخسران المبين(٥٨) ٠

وعند هـذا الحـد يكون القـرآن قـد أسس الشطر الأول من النظرية الدينية العامة وهى المتعلقة بفكرة كمال اللـه المطلق وصفاته المطلقه وانتهى الى أنه لا شىء فى الوجـود يستحق العبـادة والخضـوع سـوى اللـه الواحـد القهـار ٠

وبذلك يكون القـرآن قـد انتهى الى أنـه لا شىء يستحق العبـادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد القهـار وعليه يحـذر الناس من الاستعانة بغيره لأن هـذا سوف يؤدى بهم الى الخسران المبين(٥٩) ٠

=
القيامة وهم عن دعائهم غافلون) الأحقاف ٥ ٠
أيضا (أتعبدون ما تنحتون ٠ واللـه خلقكم وما تعملون) الصـافات ٩٥ ـ ٩٦ ٠

(٥٦) (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى) الزمـــر ٣ ٠

(٥٧) (ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون) الزخرف ٨٦ (ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له) سبأ ٢٣ ٠

(٥٨) دراز ـ مدخل القرآن الكريم ٨٢ ٠ بتصرف ٠

(٥٩) (وقال الشيطان لما قضى الأمر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتـكم وما كان لى عليـكم من سـلطان الا أن دعـوتكم فاستجبتم لى فلا تلومونى ولوموا أنفسكم ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخى انى كفرت بما أشركتمون من قبل ان الظالمين لهم عذاب أليم) ابراهيم آية ٢٢ ـ الأحقاف ٥ ، ٦ الصافات ٣٢ ـ ٣٥ ٠

بعـد هـذا ينتقل بنا الى الحقيقة التالية والمكملة لما سبق وهى قضية البعث والحساب ٠

البعث والحســـاب

يقـرر اللـه سبحانه وتعالى أنه سـوف يبعث الناس ثانية بعـد موتهم ويردهم اليه فى اليوم الآخر لحسابهم فكما أن اللـه هو الأول فهو ايضا الآخر اذ اليه مآلنا لنقـدم له أعمالنا ونتلقى منه الجزاء الذى نستحق يوم الحساب حيث تكون الجنة من نصيب المؤمنين والنار جزاء للكافرين ٠

ويصف القـرآن حياة أهل الجنة وأهل النار بعـد البعث وأن كلا منهما ذات شقين أحـدهما روحى والآخر حسى ٠ ويحـدد الجانب الروحى من السعادة التى سيحظى بها أهل الجنة بأنها تتمثل فى : الشعور بالأمن وعـدم الخوف(٦٠) والبعـد عن السـوء ٠ وعن الحزن(٦١) كما أن حياتهم ستكون مبرأة من كل غـل أو حسـد(٦٢) وستكون نفوسهم مطمئنة(٦٣) وعيشتهم راضية(٦٤) وسيكون الفردوس مقامهم(٦٥) خالدين فيه لهم ما يشاءون(٦٦) مستمعتين برحمة من اللـه ومغفرة(٦٧) ورزق كريم(٦٨) مستمتعين بالتأمل فى الجمال الالهى(٦٩) يحيون حياة حبور واستبشار(٧٠) وسـوف يوفون أجورهم ويزيدهم اللـه من فضله(٧١) وسوف يتحقق لهم

---

(٦٠) (٠٠ فلا خوف عليهم) الأنعام ٤٨ ـ الاعراف ٣٥ ٠
(٦١) (٠٠ ولا هم يحزنون) الأنعام ٤٨ ـ الزمر ٦١ ٠
(٦٢) (ونزعنا ما فى صـدورهم من غل) الأعراف ٤٣ ٠
(٦٣) (يأيتها النفس المطمئنة ٠ ارجعى الى ربك راضية مرضية) الفجـر ٢٧ ـ ٢٨ ٠
(٦٤) (فهو فى عيشة راضية ٠ فى جنات عالية) الحاقة ٢١ ـ ٢٢ ٠
(٦٥) (كانت لهم جنات الفردوس نزلا) الكهف ١٠٧ ٠
(٦٦) (لهم مايشاءون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير) الشورى ٢٢ ٠
(٦٧) (لهم مغفرة وأجر كريم) الملك ١٢ = لهم مغفرة وأجر كبير) فاطـر ٧ ٠
(٦٨) (لهم مغفرة ورزق كريم) سبأ ٤ ٠
(٦٩) (وجوه يومئذ ناضرة ٠ الى ربها ناظرة) القيامة ٢٢ ، ٢٣ ٠
(٧٠) (وجوه يومئذ مسفرة ٠ ضاحكة مستبشرة) عبس ٣٨ ـ ٣٩ ٠
(٧١) (ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله) فاطر ٣٠ ٠

الفوز على من سخر منهم فى الدنيا(٧٢) ٠

وأما فيما يتعلق بالشق الثانى فنجد أن القرآن يصور لنا الجنة تصويرا يتجلى فيه الجمال الحسى فهى : ذات ظل ممدود ٠ مناخها معتدل(٧٣) تجرى من تحت سكانها الأنهار(٧٤) تضم جميع أنواع الطيبات من الطعام بكميات وفيرة(٧٥) وفى متناول أيديهم لأن (قطوفها دانية)٠وليس عليهم الا أن يأمروا بما يشاءون ويقوم على خدمتهم غلمان مخلدون كأمثال اللؤلؤ المكنون(٧٦) ٠

ومجموع هذه التفاصيل باختصار ان كل ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين سوف يكون فى حوزة عباد الله المخلصين(٧٧) ٠

والقرآن لم يكتف بأن يعدد هذه المتع المختلفة فلقد أثبت أن بينها تدرجا فى القيم بحيث يحتفظ للأشياء الروحية بأعلى درجة وهو يعلمنا أن من بين جميع أشكال النعيم التى تقدمها السماء نعيما واحدا لا يمكن تقدير قيمته وهو رضا الله تبارك وتعالى وأن رحمة الله وفضله بصفة عامة هما بالنسبة الى القرآن أغنى الأهداف وأقدرها على تحقيق فرح الانسان(٧٨) ٠

وفى مقابل هذه الوعود للصالحين هناك صور من الوعيد والعذاب تصور مقام الهالكين وما سوف يذوقونه من عذاب وهى بالطبع ستكون نقيضا لما سبق أن ذكرناه عن مقام الصالحين ٠

فمن العقوبات السلبية التى سيمنون بها ما يلى :

---

(٧٢) سورة المطففين ، الآيات من ٢٩ ــ ٣٤ ٠
(٧٣) (هم وأزواجهم فى ظلال على الأرائك متكئون) يس آية ٥٦ ٠
(٧٤) (ان المتقين فى جنات ونهر) القمر آية ٥٤ ٠
(٧٥) (وفاكهة كثيرة ٠ لا مقطوعة ولا ممنوعة) الواقعة ٣٢ ــ ٣٣ ٠
(٠٠ ولحم طير مما يشتهون) الواقعة ٢١ ٠
(٧٦) (وحور عين ٠ كأمثال اللؤلؤ المكنون) الواقعة ٢٢ ــ ٢٣ ٠
(٧٧) عبد الله دراز ــ دستور الأخلاق فى القرآن ٢٦٣ ــ ٣٨٢ ٠
(٧٨) (ورحمة ربك خير مما يجمعون) الزخرف ٣٢ ٠

حبوط أعمالهم(٧٩) وخيبة أملهم فى الأوثان التى أشركوها مع الله(٨٠)

وبأسهم من رحمة الله(٨١) ومن السمع والبصر والكلام لحظة البعث(٨٢) ومن كل اشتهاءاتهم(٨٣) وفى كلمة واحدة اخفاقهم(٨٤) وخسرانهم(٨٥) ٠

أما بالنسبة للجانب الايجابى من العقوبة فان وجوه الكافرين يوم القيامة ستعلوها غبرة(٨٦) وستكون عابسة كالحة(٨٧) عليهم لعنة الله(٨٨) وغضبه(٨٩) مقامهم الجحيم(٩٠) خالدين فيه(٩١) ٠ ولن يجدوا شيئا يهدىء عطشهم وجوعهم(٩٢) ٠ ومقامهم سجن(٩٣) ٠ زبانيته من الملائكة الأشداء القساة وهى نار متقدة(٩٤) كأنها بركان ثائرة(٩٥) وهم فيها

---

(٧٩) (والذين كذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة حبطت أعمالهم هل يجزون الا ما كانوا يعملون) ــ الاعراف آية ١٤٧ ٠

(٨٠) (وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون) الأنعام ٩٤ ــ هود آية ٢١ ٠

(٨١) (والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا من رحمتى وأولئك لهم عذاب أليم) العنكبوت ٢٣ ٠

(٨٢) (ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا) الاسراء/٢٢ ٠

(٨٣) (وحيل بينهم وبين ما يشتهون) سبأ/٥٤ ٠

(٨٤) (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح الظالمون) الانعام ٢١ ٠

(٨٥)) (والذين كفروا بآيات الله أولئك هم الخاسرون) الزمر/٦٣ ٠

(٨٦) (ووجوه يومئذ عليها غبرة) عبس ٤٠ ٠

(٨٧) (ووجوه يومئذ باسرة) القيامة ٢٤ ٠

(٨٨) (الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين) هود ١٨ ٠

(٨٩) (وعليهم غضب ولهم عذاب شديد) الشورى ١٦ ٠

(٩٠) (ان الفجار لفى جحيم) الانفطار ١٤ ٠

(٩١) ذلك جزاء أعداء الله النار لهم فيها دار الخلد جزاء بما كانوا بآياتنا يجحدون) فصلت ٢٨ ٠

(٩٢) (لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا ٠ الا حميما وغساقا) النبأ ٢٤ ــ ٢٥ ٠

(٩٣) (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) الاسراء ٨ ٠

(٩٤) (فأمه هاوية) القارعة ٩ ٠

(٩٥) (اذا ألقوا فيها سمعوا لها شهيقا وهى تفور) الملك ٧ ٠

مقيدون بالأصفاد(٩٦) · ولن يقتصر أمرهم على عذاب الحريق بل سيكونون كذلك فى عذاب الجحيم(٩٧) ·

ويصب هـذا المـاء الحميم على رؤوسهم(٩٨) واذا شربوا منه انشوت وجوههم(٩٩) ولسـوف يسـقون شرابا آخـر أكثر تقيحـا لا يطيقـون اساغته(١٠٠) يحيط بهم عذاب الموت من كل جانب ولكن حياتهم لا تنتهى وانما هو استمرار فى العذاب(١٠١) وطعامهم فى هـذا الجحيم سيكون من شجر الزقوم يغلى فى بطونهم كرصاص يذاب(١٠٢) وهناك أطعمة أخـرى ذات غصـة وعذاب كله ألم(١٠٣) ·

وموجز القول أنهم سـوف يلقون عقوبات وآلاما دائمة لا نظير لهـا ولا انقطاع لهـا(١٠٤) ·

وقـد « لاقت هـذه النبوءة القـرآنية ببعث الأجسـاد بعـد موتهـا لتقـدم للحساب معارضة وسخرية المشركين فعقولهم المرتابة والمرتبطة بتجاربها اليومية لم تستطع بسهولة أن تؤمن بأن الجسم الذى تحلل تماما فى التراب يمكن أن يستعيد هيئته الأولى ويحيا من جـديد · أن من يدعى ذلك اما مجنون أو افترى على اللـه كذبا · فقالوا (فأتوا بآبائنا ان كنتم

---

(٩٦) (وجعلنا الأغلال فى أعناق الذين كفروا) سبأ ٣٣ ــ الحاقة ٣٢ ــ الفجـــر ٢٥ ·

(٩٧) (فى الحميم ثم فى النـــار يسجرون) غافــر ٧٢ ·

(٩٨) (ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم) الدخان ٤٨ ·

(٩٩) (وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه بئس الشراب وســاءت مرتفقـــا) الكهف ٢٩ ·

(١٠٠) (ويسقى من ماء صديد · يتجرعه ولا يكاد يسيغه) ابراهيم ١٦ ــ ١٧ ·

(١٠١) (ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورائه عـذاب غليظ) ابراهيم ١٧ ·

(١٠٢) (ان شجرت الزقوم · طعام الأثيم · كالمهل يغلى فى البطون · كغلى الحميم) الدخـــان ٤٣ ــ ٤٦ ·

(١٠٣) (ان لدينا أنكالا وجحيما · وطعاما ذا غصة وعذابا أليمــا) المــزمل ١٢ ــ ١٣ ·

(١٠٤) عبد الله دراز ــ دستور الأخلاق فى القرآن ٣٨٨ ــ ٣٩٨ ·

صادقين)(١٠٥) وقالوا (ما هى الا حياتنا الدنيا نموت ونحيـا وما يهلكنا الا الدهـر)(١٠٦) ٠

وبنفس المنطق الاقناعى الذى اتبعه القـرآن فى تأسيس الشطر الأول من العقيدة يقيم الآن حجته الفاصلة على معارضتهم تلك يستقيها من كتاب الطبيعة المفتوح ٠ فيبرز أمام الأنظار آلاف المشاهد التى تظهر فيها بوضوح قـدرة اللـه الخارقة اذ أنشأ اللـه الانسان من الأرض ثم يعيده اليها ومنها يبعثـه مـرة أخـرى ٠

فلتتدارس العقول هـذه الأحـداث التى يمر بها الانسان فى دورة الحياة منذ أن كان علقة الى أن أصبح خلقـا جـديدا فى أكمل صـورة عنـد ميـلاده(١٠٧) ٠

فهل يصعب على الذى بـدأ(١٠٨) الخلق أول مـرة أن يعيده مـرة أخـرى(١٠٩) ويوجه القـرآن أنظارنا بصفة خاصة الى الأحداث الموسمية ، ألا نرى الأرض وهى جافة جرداء تتحول الى أرض خصبة (فانظر الى آثار رحمة اللـه كيف يحيى الأرض بعـد موتها ان ذلك لمحيى الموتى وهو على كل شىء قـدير)(١١٠) ٠

وسيقول المترددون اذا سلمنا بحياة نباتية جـديدة فكيف تعـود الحيـاة الانسانية بعـد انقطاع الحواس وانفصال الشعور عن الجسـد ؟ ان من يفكر على هـذا النحو عليه أن يعود بنظره الى التجربة التى تتكـرر كل يوم وهى توالى النوم بعـد اليقظة لكى يرى نوعا من حـدوث الحياة

---

(١٠٥) الدخـان ٣٦ ٠
(١٠٦) الجـاثية ٢٤ ٠
(١٠٧) (منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنهـا نخرجكم تارة أخـرى) طـه ٥٥ ٠
(١٠٨) (وقـد خلقكم أطـوارا) نوح ١٤٠
(١٠٩) (وهو الذى يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثـل الأعـلى فى السموات والأرض) الروم ٢٧ ٠
(١١٠) الـروم ٥٠ ٠

بعـــد المـــوت(١١١) ٠

فليس اذن من المستحيل بل هو الأرجح أن تكون لنـا حياة أخـرى ٠ ولكن على أى أساس نقـرر هـذا التأكيد ٠ أن القرآن يؤسس هـذه العقيدة ليس فقط على قـرار ربانى ألزم اللـه تعالى به نفسه ٠ وانما على أحـد مستلزمات العـدل الالهى والحكمة السامية ٠ (ليبين لهم الذى يختلفون فيـه)(١١٢) ٠ (ولتجزى كل نفس بما كسبت)(١١٣) ٠ والا لكانت حياة الانسان بلا غاية ولا جـدوى(١١٤) ٠

ولكن من هم هؤلاء الموعودون بالجنة ؟ ومن هم الذين ستكون النـار من نصيبهم ؟ ٠

يذكر اللـه الموعودين بالجنة بأنهم هم الذين آمنوا باللـه وصـدقوا برسالته وامتلأت قلوبهم بخشية اللـه وتقـواه ٠ وظهر اثر هـذا الايمـان فى سلوكهم فهم يقيمون الصلاة ويحافظون على أدائها ٠ يستغفرون اللـه دائما لايمانهم اليقينى به واليوم الآخر ٠ لذلك فهم مشفقون من عذابه ممتثلون لأوامر اللـه يسمعون القـول فيتبعون أحسنه ٠

أما أخلاقهم فكانت صـدى لـا يؤمنون به فخشعت نفوسهم ولانت قلوبهم ونزع منها الكبر لأنهم يعلمون أن العظمة للـه وحـده وأنه رقيب عليهم لذلك فهم حافظون لعهودهم كما أمرهم ، رحماء بذوى قرباهم ، مباعدين بين أنفسهم وبين الكذب فى التحديث أو الزيف فى القـول أو ارتكاب الفحشاء محسنين ينفقون مما رزقهم اللـه سرا وعلانية ٠

---

(١١١) (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى الى أجل مسمى ان فى ذلك لآيات لقوم يتفـكرون) الزمـر ٤٢ ٠

(١١٢) النحـــل ٣٩ ٠

(١١٣) الجـاثية ٢٢ ٠

(١١٤) (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثـا وأنكم الينـا لا ترجعـون) المؤمنون ١١٥ ٠

أيضـا (أيحسب الانسان أن يترك سـدى) القيامة ٣٦ ٠

وفى كلمة واحـدة فانهم هم الذين تتسم جميع أعمالهم بالصلاح ٠ وهؤلاء يوجههم اللــه سبحانه وتعالى للاستعانة بالصبر والصلاة ليؤدوا ما يؤمرون به من تكاليف فى دنياهم ويتغلبون على ضعف أنفسهم ويقووا الجانب الخير فى ذواتهم اذ أن الانسان يمتلك بين جنبيه الخير والشر وهو قادر على أن يوجهها الوجهة التى يريدها فبالصبر والصلاة يستطيع أن يسلك طريق الخير ويصل بها الى بـر الأمان متغلبا على نوازع الضعف البشرى اذا حركها باعث من البواعث ٠

أما أصحاب النار فهم مشركون تتخبط نفوسهم فى ظلمات الضلال مكذبين للرسل فى مرية من لقـاء ربهم منكرين للبعث ٠ منكرون لآيات اللــه ساخرين منها ٠ معرضين عنها ٠ يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق ٠ وقـد انعكس كفرهم على أخلاقهم وسلوكهم فأصبحت قلوبهم قاسية لأنها خلت من ذكر اللــه ٠ وهم فاسقون مستكبرون مترفون يمنعون الخير عن الناس تتسم أخلاقهم بالاثم والعـدوان ٠ يعملون على الوقيعة بين الناس ٠ ويصـــدون عن سبيل الله ٠ يركنون الى الحياة الدنيا ويثقون فى أموالهم وقوتهم فى أنها ستجلب لهم الخير وتحفظهم من الشر ٠ الا أنهم فى اعتقادهم واهمون ٠ فما الحياة الدنيا الا عرض زائل وانها كخيط العنكبوت ونصيبهم الحقيقى منها هو الخسران المبين ٠ وجزاؤهم النار لا يموتون فيها ولا يحيون٠ ٠٠

ولكن هؤلاء حتى مع كل آثامهم وشرورهم فان اللــه لا يغلق أمامهم أبواب رحمته وانما يفتح لهم طريق التوبة ويدعوهم اليه لينالوا رضوانه ورحمته(١١٥) فاللــه العليم الحكيم مدرك تماما لنوازع النفس البشرية وما فيها من ضعف والدعوة الجـديدة هنا موجهة لقـوم تمكنت منهم عادات جاهلية وعملية تطبعهم للدين الجـديد تقتضى منهم مجاهدة وهم عرضـــة لأن يخطئوا مرة ومرات على طريق الايمان حتى تستوى نفوسهم على الحق ٠

بل يعـدهم بأكثر من هـذا ٠ بأن يعفو عن جميع الآثام التى ارتكبها

---

(١١٥) (قل ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم) للزمر ٥٢ ٠

الفـرد منهم قبل دخوله فى الدين الجـديد · ويقـرر اللـه سبحانه وتعالى أن الكافر الذى يؤمن سيكون غير مسئول عن اصلاح ما سلف من أخطائه وكأنه ولد يوم اسلامه(١١٦) · لذلك فهـو يدعوهم الى الاسراع بالتـوبة والرجوع الى اللـه حتى ينالوا مغفرته ورحمته ويطالبهم بأن يأخذوا العلم الذى يبلغه اليهم الرسل على انه علم يقين ولا ينتظـرون حتى يتحقق لهم ما أخبروا به تحققا عينيا فى الآخرة(١١٧) · لأن هـذا الموقف ينطوى على انتظار شاك ومرتاب لا يليق بجلال الرحمن الذى هو الحق وما دونه هو الباطل · وينبئهم بأن هـذا الانتظار عاقبته الجحيم لأن توبتهم عندئذ لن تقبل ولن يكون لهم نصيب من مغفرة اللـه لأنه قـد توافرت لهم جميع السبل لفهم وادراك رسالة اللـه · واستحقاقهم للعـذاب عندئذ سـيكون جـزاء انكارهم لكل الأدلة اليقينية المتبدية لهم وبذلك يصبحون هم الذين ظلموا انفسهم بهـذا الجحيم ولم يظلمهم اللـه شيئا ·

اللـه بذلك يحـذرهم من أن يترددوا فى نفس الهـاوية التى سـقط فيها السابقون عليهم عندما نسـوا ما ذكروا به وسخروا من رسل اللـه اليهم وحادوا عن طريق الصـواب ·

ويقـدم اللـه سبحانه هـذا التحـذير من خلال الوقائع التاريخية التى يسرد عليهم فيها أخبار السابقين ما عرفوه منها وما لم يعرفوه ··· حيث **يؤدى القصص القـرآنى دوره كوسيلة من وسائل القـرآن الكثيرة فى تحقيق هـدفه الأصيل ··· وهو ابلاغ دعوته وتثبيتها** · شأنه فى ذلك شأن مشاهد القيامة وصـور النعيم والعـذاب ، وشأن الأدلة التى يسوقها على البعث وعلى قـدرة اللـه وشأن الشرائع التى يفصـلها الى آخـر ما فى القـرآن من موضـوعات ·

فمن خلال عـدد كبير جـدا من الأمثلة والأحـداث التاريخية الثابتة عن عاد وثمود وقـوم فرعون وأهل الأيكة ونوح وبنى اسرائيل وقوم لوط···

---

(١١٦) (قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) الأنفال ٣٨ ·

(١١٧) (وأنيبـوا الى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العـذاب ثم لا تنصرون) الزمر ٥٤ ·

الخ يقدم العبرة الأساسية ليعلمها للعرب من معاصريه ··· وليجعلها رافعة منطقية قوية تساعده فى اقناع جبابرة قريش بالعبرة ببساطة واقتصاد فكرى وتصوير سهل وعلى نحو كبير من الاقناع(١١٨) وكل هذا خلال اطار قصصى له سماته وأهدافه المحددة التى يمكن أن نميز من بينها النقاط التالية :

١ ـ التأكيد على بشرية الرسل · وأن دورهم هو دور النذير وقوله الرسل دائما لقومهم هى (انما أنا نذير مبين) ·

٢ ـ ان ما يحمله الرسل لقومهم هو ما يوحى اليهم بالحق · وقد يؤيد هذا ان الأخبار التى تواترت فى القصص القرآنى لم يكن يعلم عنها الرسول محمد صلى الله عليه وسلم شيئا(١١٩) ·

٣ ـ ان هدف الرسل فى تبليغ الدعوة هو اخراج الناس من الظلمات الى النور(١٢٠) لا يطلبون على ذلك أجرا(١٢١) ·

٤ ـ تنزيه الله سبحانه لرسله من الصفات التى يرميهم بها الكافرون مؤكدا أن أيا من رسله لم يكن ساحرا ولا كاهنا ولا مختلقا للدعوة التى يحملها وعندما يعرض الله هذه الحقيقة يعرضها مدللا عليها تدليلا تقتنع به النفس الطبيعية الصافية من خلال جدل واضح يناقشهم فيه ذاكرا أنه لو كان ساحرا فلماذا خرجتم أنتم أيها الكافرون عن دائرة سحره ولم يسحركم ضمن من سحرهم لتنضموا الى دعوته ؟ ثم يقول وهو بصدد تنزيه رسوله عن السحر والكهانة : (وما بقول شاعر قليلا **ما تؤمنون** · ولا بقول كاهن قليلا ما **تذكرون**(١٢٢) ·

---

(١١٨) محمد عيتانى : القرآن فى ضوء الفكر المادى الجدلى ص ٣٧ ، ٣٨ ·

(١١٩) (نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين) · يوسف ٣ ·

(١٢٠) (ولقد أرسلنا موسى بآياتنا أن أخرج قومك من الظلمات الى النور وذكرهم بأيام الله) ابراهيم / ٥ ·

(١٢١) (فما سألتكم من أجر ان أجرى الا على الله وأمرت أن أكون من المسلمين) يونس / ٧٢ ·

(١٢٢) (وما علمناه الشعر وما ينبغى له ان هو الا ذكر وقرآن مبين) =

ويتجلى الاقناع القـرآنى فى الاستخدام البليغ لعبـارتى « قليـلا ما تؤمنون » و « قليلا ما تذكرون » على النحو الذى ورد فى الآية ٠ اذ أن أى فـرد بوسعه من اجـراء مقارنة بسيطة لأسلوب القـرآن بأسلوب الشعر أن يتبين الاختلاف الواضح بينهما وعليه فانه لا يكون هناك مبرر لوصفهما بأنهما من جنس واحـد سـوى عـدم الايمان الناتج عن المكابرة والتحجر ٠ لذلك جاءت القولة القـرآنية معبرة أدل تعبير عندما ذكرت (وما هو بقـول شاعر قليلا ما تؤمنون) وأيضا اذا قورن أسلوب القـرآن بأسلوب الكهانة فمع أنهما الاثنان أسلوبا نثر وفيهما سجع الا أن الذى يتذكر موضوعـات القرآن يجد فارقا كبيرا بينها وبين الكهانة لذلك فان الغفلة وحدها هى التى تدفع المـرء أن يقول بتماثلهما ٠

٥ ـ ان الدعوة التى يحملها الرسل للناس واحـدة وهى عبادة اللـه الواحـــد القهـــــار ٠

٦ ـ ان موقف الكافرين من الدعوة متشابه بين جميع الأقوام وهـو موقف الرفض والسخرية من الرسل(١٢٣) والاعراض عن آيات اللـه(١٢٤) لأنهم يستنكرون بداءة أن يكون الرسول منهم وقـد اعتادوا أن تكون الرئاسة فيهم لأعزهم وأشرفهم وأكثرهم قوة وجاها ٠ ولا يستطيعون أن يدينوا بالولاء لواحـد من أوسطهم كما هو الحال مع الرسل ٠ ويصـور القـرآن هـذا الموقف فى مواضع عـدة مسجلا اعتراضهم على شخص الرسول بأنه

=

يس ٦٩ (ما ضـل صاحبكم وما غوى ٠ وما ينطق عن الهوى) النجم ٢ ـ ٣ ٠ (وما كان هـذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العـالمين) يونس ٣٧ ٠

(١٢٣) نوح ٦ ، ٧ ـ الأحقاف ٢١ ـ الزخرف ٥٢ ـ هود ٢٥ ـ ٥٠ ـ يس ٣٠ ٠

(١٢٤) نوح ٦ ـ ٧ ـ القمر ٩ ـ الطور ـ ٥٢ ـ الزخرف ـ ٤٦ ـ يس ١٥ ٠

بشر مثلهم(١٢٥) وليس بأفضلهم مكانة(١٢٦) وكل هـذا بسبب نعـرة الجاهلية والنزعة الطبقية التى تجعلهم يستنكرون أن يسيروا وراء شخص يتبعـه المستضعفون والفقـراء فيهم(١٢٧) ٠

- كذلك من أسباب رفضهم للدعوة أنها جاءت لتنهى عن عبادة الأوثان وتدعو لعبادة الواحـد القهار ٠ وهم بمنطق الجمود المتحكم فيهم لا يقبلون التخلى عما يعبد آباؤهم مهما اكتنف هـذه العبادة من ضلال(١٢٨) ويرون ان دعوة الرسل لهم بترك عبادة آبائهم سبب كاف لرفض الدعوة ويطالبون بالمعجزات للتصديق بالتنبؤ وما هم بمصدقين(١٢٩) ٠

٧ ـ ان عاقبة الكافرين واحـدة وهى للدمار والهـلاك جـزاء كفرهم وجحودهم ويصـور القـرآن ما حاق بالأمم السابقة تصويرا يجسد الأهوال ويجسم العـذاب الذى لحق بهم فقوم نوح ذهب بهم الطوفان ٠ وقـوم عاد سلطت عليهم ريح صرصر عاتية فتركتهم صرعى كاعجاز نخل خاوية وقـوم ثمود أخذتهم الصيحة فكانوا كهشيم المحتظر ٠ وآل فرعون أغرقوا فى البحر وقـوم لوط أرسـلت عليهم حجـارة من سـجيل فجعلت عاليهم أسفلهم(١٣٠) ٠

---

(١٢٥) (وقالوا لولا نزل هـذا القرآن على رجل من القريتين عظيم) ٠
أيضا : (فقالوا أبشرا منا واحدا نتبعه انا اذا لفى ضلال وسعر ٠ أألقى الذكر عليه من بيننا بل هو كذاب أشر) القمـر ٢٤ ـ ٢٥ ٠

(١٢٦) (ونادى فرعون فى قومه قال ياقوم أليس لى ملك مصر وهـذه الأنهار تجرى من تحتى ٠٠ انا خير من هـذا الذى هو مهين ولا يكاد يبين) الزخـرف ٥١ ، ٥٢ ٠

(١٢٧) (وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا بادى الرأى وما نرى لكم علينا من فضـل) هـود ٢٧ ٠

(١٢٨) (قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء فى الأرض وما نحن لكما بمؤمنين) يونس ٧٨ ٠

(١٢٩) (ما جئتنا ببينة وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك وما نحن لك بمؤمنين) هـود ٥٣ ٠

(١٣٠) (حتى اذا جاء أمرنا وفار التنور قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك الا من سبق عليه القول) هـود ٤٠ ٠
أيضا : (فكذبوه فنجيناه ومن معه فى الفلك وجعلناهم خلائف وأغرقنا
=

ويؤكد اللـه سبحانه أن عذابه شـديد قاس(١٣١) الا أنه يتناسب وحجم الجرم الذى يقترفه العصـاة بل هو نتيجـة له • وثبت أن قسـوة العقاب الذى نزل بالأقوام السابقة لم يكن ظلما لهم وانما هم الذين ظلموا أنفسهم(١٣٢) بما ارتكبوه من أفعال وقدموه من جحود استوجب هذا العقاب•

٨ ـ أخيرا يطالب القـرآن الناس بأن يتخذوا من هـذا القصص عبرة ويهتدوا الى طريق الحق والا سيكون جزاؤهم هو نفس جزاء السابقين عليهم لأن تلك هى سنة اللـه فى أرضه ولن يكون لها تبديلا بما يؤكد على صيرورة التاريخ حسب قوانين ثابتة •

٩ ـ يحمل القصص القـرآنى البشرى لرسوله ومن يتبعه بايمان الى يوم الدين بأنهم سيظفرون بتأييد من اللـه ونصر منه مؤزر وسيكون التوفيق حليفهم ويستخلفهم اللـه فى الأرض وأن جزاءهم خـير تماما كمـا كان جزاء الرسل والمؤمنين من قبلهم(١٣٣) •

وبذلك يكون القـرآن قـد أتم تبليغ الجانب الموضح لحقيقة الخلق والخالق وأثبت كماله المطلق وصفاته وانتهى الى أنه لا شىء فى الوجـود يستحق العبادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد ••• القيوم •

=

الذين كذبوا بآياتنا) يونس ٧٣ (انا أرسلنا عليهم ريحا صرصرا فى يوم نحس مستمر • تنزع الناس كأنهم أعجاز نخل منقعر) القمر ١٩ ـ ٢٠ + هـود. ٦٧ ـ ٦٨ ـ هـود ٨٢ ـ ٩٤ •

(١٣١) (وكذلك أخـذ ربك اذا أخـذ القرى وهى ظالمـة ان أخـذه أليم شـديد) هـود ١٠٢ •

(١٣٢) (وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم) هـود ١٠١ •

(١٣٣) (ثم ننجى رسلنا والذين آمنوا كذلك حقا علينا ننج المؤمنين) يونس ١٠٣•

أيضا : (فكذبوه فنجيناه ومن معه فى الفلك وجعلناهم خلائف وأغرقنا الذين كذبوا بآياتنـا) يونس ٧٣ •

(ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا وجاءتهم رسلهم بالبينات ••• ثم جعلناكم خلائف فى الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون) يونس ١٣ـ١٤•

(فدعـا ربـه أنى مغلوب فانتصر) القمـر ١٠ •

وأوقف الناس على حقيقة مصيرهم للذى سينتهون اليه يوم الحساب ثم بدأ فى رسم الاطار العام المنظم لحياتهم الدنيوية الذى يقودهم الى ما يرجون من خير ويكفل لمجتمعهم سيرا سويا وهذا ما سوف نقف عليه تباعا فى الفصول التالية ٠

ويلاحظ أن الدعوة الايمانية كانت موجهة لعموم البشر جميعا ٠ أما الجانب المتعلق بكل ما أمر به اللـه عباده وما نهاهم عنه من تكليفات خاصة بشئون حياتهم فان الخطاب فيها كان موجها للمؤمنين به فقط لأنه لا معنى لأن يتوجه الخطاب بالأمر أو النهى لمن لا يؤمن به أصلا ٠

الباب الثانى

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

(أسس المعاملات والحكم)

الفصل الثالث :

البناء الاقتصادى للدولة الاسلامية من خلال النص القرآنى والسنة ٠

الفصل الرابع :

البنـاء السياسي للدولة الاسلامية من خلال النص القرآنى والسنة ٠

الفصل الثالث

البناء الاقتصادى للدولة الاسلامية
من خلال النص القرآنى والسنة
ويضـــــم

اولا ـ اهـداف النظـام الاقتصادى الاسلامى ٠

ثانيـا ـ الاعتراف بالملـكية الفردية والتفـاوت فيهـا ٠

ثالثـا ـ طبيعـة الملـكية الفـردية ٠

رابعـا ـ وسـائل التملك التى يقـرها الشرع ٠
- مجالات العمل المشروع فى الاســلام ٠
- مجالات الكسب غير المشروع فى الاســلام ٠

خامسا ـ ســبل الانفــاق ٠

البناء الاقتصادى للدولة

الاســـــلامية

أولا ـ اهـداف النظـام الاقتصادى الاسلامى :

يسير الاسلام فى تنظيمه للحياة الاقتصادية على هــدى فلسـفته العامة وفكرته الشاملة ، يلاحظ مصلحة الفـرد ويحقق مصلحة الجماعة هادفا بذلك الى تحقيق العـدالة الاجتماعيـة التى يجب أن ينعم بهـا كل مجتمع سليم ٠

وهو يتبع فى تحقيق هـذه السياسة وسيلتيه الأساسيتين : التشريع ، والتوجيه فيبلغ بالتشريع الأهـداف العملية الكفيلة بتكوين مجتمع صالح قابل للرقى والنماء ٠ ويرمى بالتوجيه الى التسامى على الضرورات والتطلع الى حياة أرفع ٠ والرقى بالحياة الى عالم المثل الذى لا يملك الجميع أن يرتفعوا اليه فى جميع الأحوال ٠ ويدع الباب دائما مفتوحا للرقى والكمال(١) ٠

ولـما كان المـال من الأمور التى تحوى امكانيات الخير والشر فقـد سعى الاسلام الى تنظيمها بما يكفل السعادة للجميع بحيث لا تتعارض المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة فى هـذا الشأن ٠

ثانيـا ـ الاعتراف بالملكية الفردية والتفاوت فيها :

يقـر الاسلام حق الملكية الفـردية للمـال الذى حصل عليه المسلم بالطرق المشروعة ويستدل على هـذا من قوله تعالى (انما أموالكم وأولادكم فتنـة)(٢) وقوله (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار)(٣) ٠

---

(١) سـيد قطب ٠ العـدالة الاجتماعية فى الاسـلام ١٠١ ٠
(٢) التغابن آية ١٥ ـ الأنفال آية ٢٨ ٠
(٣) البقـــرة آيـة ٢٧٤ ٠

ففى هـذه الآيات نسب القـرآن الأموال الى الناس مما يؤكد اعتراف الاسلام بالملكية الفـردية(٤) ·

وتقـرير هـذا الحق يساير الفطرة ويتفق مع الميول الأصلية فى النفس البشرية فالانسـان مخلوق بفطـرة حب الخير لذاته وعلى حب الحيـازة والضـن بمـا يملك(٥) ·

والانسان فى نظـر الاسلام كائن لا هو بالملاك ولا بالشيطان ··· له نوازع فطرية تربطه بالأرض وفى الوقت نفسه يملك نزعة فطرية تهـدف الى الارتفاع والسمو ومحاولة الانطلاق ولو قليـلا من روابط الأرض ··· والغاية العليا للاسلام هى ايجاد التوازن فى نفس الفـرد بين تلك النوازع بما يؤدى الى ايجاد التوازن فى المجتمع والاسلام يكره فقـدان التوازن ولو كان الى أعلى لأنه يحرص على أهـداف الحياة العليا التى لا تتحقق بغـير الاستجابة لنوازع الأرض وكل ما يعمله ويهـدف اليـه هـو تنظيف الوسـائل التى يستجيب بها الفـرد لنوازعه حتى ترتفع الحياة كلها وتصبح كريمة جميلة خليقة بمعنى التكريم الذى أسبغه اللـه على الانسان(٦) ·

لذلك نجـد أن الاسلام عندما أقـر مبـدأ الملكية الفـردية فانه فى الواقع يسمح بهـذا من أجل تشجيع الابتكار الفـردى وانقاذ الفـرد من أن يصبح مجـرد آلة مسيرة ، وقـد أعطاه الحق فى أن يتسع نشاطه المـالى كما يشاء مادام غير متجاوز للحـدود التى تخل بالتوازن الاجتماعى · وفى نفس الوقت أحاط هـذه الملكية بمجموعة من القيود والالتزامات بحيث يجعل منها وظيفة اجتماعية ويطهرها من امكانياتها الضـارة ويمكن لها من النمو السليم الخير لضمان سلامة الحياة الاقتصادية ونموها نموا صحيحا ·

---

(٤) أحمـد شلبى : السياسة والاقتصـاد فى التفكير الاسـلامى ـ ١٨٨ ، ١٨٩ ·

(٥) (قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى اذاً لأمسكتم خشية الانفاق) الاسراء ١٠٠ ·

(وتحبون المـال حبا جما) الفجر ٢٠ ـ (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة) آل عمران ١٤ ·

(٦) محمد قطب : الانسان بين المادية والاسلام ـ ٨٠ ـ ٨١ ·

وعندما قال بالتفاوت فى الملكية كان فى هـذا أيضا متمشيا مع الطبيعة البشرية حيث أن الناس بحكم خلقتهم متفاوتون فى القـدرات العقليـة والجسمية وفى قـدر الجهـد المبـذول(٧) فى سبيل العمل الذى هو المسلك الأساسى الذى يقـره الاسلام للملكية فكان من الطبيعى اذن أن يتفاوتوا فى القـدرات العقلية والجسمية ونتائج عملهم وفى ثرواتهم(٨) ٠ الا أنه لم يجعل من هـذا التفاوت وسيلة لارتفاع البعض فوق البعض أو للعلو فى الأرض انما أوضح أن المـال ما هو الا فتنة(٩) لاختبـار قـوة الفـرد وايمانه وأن المـال عرض زائل غير دائم ولن يكون أبدا سـبيل الانسـان الى الخير والسعادة الا اذا أحسن استخدامه فى الأوجـه التى شرعها اللـه وأن التفاوت بين الناس فى الفضل ليس سبيله المـال وانما تقوى الله(١٠) ٠

هذا الى جانب أن امتلاك الفرد ثروة تزيد على ثروة سواه ستجعله مكلفا بواجبات أكثر تجاه المحتاجين ومساعدتهم فى تحقيق قدر ملائم من الحياة ٠

ومن أجل أن يكون حق الملكية الفردية محققا للهدف الذى تقرر من أجله أحيط بمجموعة من المبادىء المحـددة لطبيعة الملكية ووسائل التمـلك وطرق تنمية الملكية وسبل الانفاق وسوف نعرض لكل منها كما يلى :

---

(٧) (ان سعيكم لشتى) الليـل ـ ٤ ٠
(٨) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ٢٦ ٠
(٩) (انما أموالكم وأولادكم فتنة) التغابن ١٥ ٠
(١٠) (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر اللـه واقام الصـلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصـار ٠ ليجزيهم اللـه أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشـاء بغير حسـاب) النـور ـ ٣٧ ـ ٣٨ ٠

أيضا : (لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون) التوبة ٨٨ ـ وآل عمران ١٤ ـ ١٧ ٠

ـ (أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله لا يستوون عند الله ٠٠٠ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفـائزون) التـوبة ١٩ ، ٢٠ ٠

ثالثا ـ طبيعـة الملكية الفـردية :

وأول المبادىء الخاصة بذلك هو تحـديد المقصـود بحق الملكية الفردية وهـى كما حـددها الاسـلام تعنى ملكية الظاهر أو ملكية الانتفاع أما المـالك الحقيقى لكل شىء فهو اللـه سبحانه وتعالى(١١) ٠

فالفـرد أشبه شىء بالوكيل فى هـذا المـال من الجماعة وأن حيازته له انما هى وظيفة أكثر منها امتلاكا وأن المـال فى عمومه انما هو حق للجماعة مستخلفة فيه عن اللـه الذى لا مالك لشىء سـواه(١٢) ٠

المبـدأ الثانى : عـدم تجميع الثروات فى أيـد فئة قليلة بحيث يدور المـال بينها ولا يجـده الآخرون ٠ فالتعاليم الاسلامية لا تـدع مكانا للفقر فى الجماعة لأن وجود فـرد أو جماعة مفرطة فى الغنى يعنى عبودية اقتصادية للكثيرين والكسب المفرط الزائد عن حاجة الأفراد مزرعة خصبة ينمو فيهـا الصـدام الطبقى ولن تتحقق اخوة اجتماعية دائمة اذا فصلت بين الطبقات هوات اقتصادية عميقة بحيث يكون هناك طائفة من السادة فى ناحية وطائفة من المستعبدين فى ناحية أخرى(١٣) ٠

وحرصا من الاسلام على القضاء على هـذه التفرقة التى تفضى الى تحكم طبقة فى أخرى طالب بتعديل الأوضاع التى تقع فيها هـذه الظاهرة ليكون هناك نوع من التوازن بين الجماعة لتحقيق العدالة الاجتماعية التى يهـدف اليها الاسلام لخير المجموع(١٤) ٠

المبـدأ الثالث : عـدم تعطيل المـال باحتجازه ٠ بل لا بـد من اطلاقه للتعامل لينتفع به الصانع والعامل والزارع والتـاجر فاذا كنزه استحق

---

(١١) (ولله ملك السموات والأرض وما بينهما) المـائدة ـ ١٧ أيضا المـائدة ١٢٠ ٠

(١٢) (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) الحديد ٧ ـ (وآتوهم من مال الله الذى آتاكم) النـور ٣٣ ٠

(١٣) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ٣٩ ٠

(١٤) (ما أفاء اللـه على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القـربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) الحشر ٧ ٠

غضبه عليه(١٥) لأن فى هـذا تعطيل للهـدف الذى جعل المـال من أجله وهو أن يكون وسيلة لعموم الخير بين الجميع · ويتوعد اللـه من يقـدمون على هـذا بعـذاب أليم وغضب منه · جزاء اساءتهم للجماعة بمنع الخير عنها نتيجة لمـا يتصفون به من جشـع وأنانية تتعـارض مع الروح التى يريد الاسلام لهـا أن تسود بين الجماعة ·

رابعـا ـ وسـائل التملك :

العمل والمـيراث :

وهما الوسيلتان اللتان ينال بهما الانسان حق التملك فى الاسـلام وبالنسبة للوسيلة الأولى وهى العمل فسنجد أن الطبيعة التى منحنا اللـه اياها جمة السخاء فى حياة الانسان والحيوان · ولكن هـذا السخاء يتخذ شـكلا مختلفا بالنسبة للانسان الذى يتميز بالادراك وبالقـدرة على تدبير أمور نفسه ··· فلو حصـل على حاجته كلها دون جهـد لظل ذكاؤه طاقة خاملة لا يخرج بها الى الوجود دربة أو مران(١٦) ·

ولقـد علم اللـه الانسان كيف يسخر الطبيعة ويستفيد منهـا ففى الشمس والقمر والبحار والجبال من الكنوز المتنوعة التى تكفل للانسان حياة طيبة ميسرة(١٧) وان فرص ابتغـاء الرزق ممنوحة للجميع(١٨) وان

---

(١٥) (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل اللـه فبشرهم بعـذاب أليم · يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هـذا ما كنزتم لأنفسـكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) التوبة ٣٤ ـ ٣٥ ·

(١٦) ميرزا حسين · الاسلام والاشتراكية ص ٢٧ ·

(١٧) (وسخر لكم مـا فى السموات ومـا فى الأرض جميعـا منـه) الجاثية آية ١٣ ·

(ولقـد مكناكم فى الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلا ما تشكرون) الأعراف آية ١٠ ·

(١٨) (وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقـدر فيها أقواتها فى أربعـة أيام سـواء للسـائلين) فصلت آية ١٠ ·

الرزق مقـدر فى الأرض لجميع من يسعى اليه ٠ اذن فالانسان عليه أن يكـد ويبذل الجهـد ليدفع عنه الحاجة بل وله ما فوق الحاجة ما دامت الوسيلة نظيفـــة(١٩) ٠

والاســلام يغرى بالعمـل ويدعو اليـــه حسب النص القــرآنى(٢٠) ويحض على السعى من أجله(٢١) بل ويقــرر أن من يتوقف عن العمل وهو قادر عليه توقفت عنه سبل الرزق(٢٢) ٠

وقـد ســوى الله سبحانه بين العامل المكافح وبين المجاهد فى سبيل اللـــــه(٢٣) ٠

وكما يقـدس الاسلام العمل فانه يقدس حق العامل فى الأجر فهو أولا : يدعو الى الوفاء به وينذر من يجور عليه من أصحاب العمل بحرب من اللـــه وخصومة قال رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم (قال اللـــه عز وجل : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بى ثم غــدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ٠ ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره) ٠

وثانيا : الى التعجيل بأدائه فلا يكفى أداؤه كاملا بل لا بـــد من أدائه عاجلا يقــول الرسول الكريم (أعط الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)(٢٤) ٠

وعندما سمح الاسلام بالعمل فى جميع صــوره المختلفة كان هـذا من أجل تشجيع الابتكار الفــردى لمــا سيعود على الفــرد والجماعة من خير من وراء ذلك وأعطى الفــرد الحق فى ان يتمتع بنشاطه المــالى كما يشـــاء مادام غير متجاوز للحــدود التى تخل بالتوازن الاجتماعى(٢٥) ٠

---

(١٩) (يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) البقرة آية ١٧٢٠
(٢٠) (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) التوبة١٠٥٠
(٢١) (فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه) الملك آية ١٥ ٠
(٢٢) (فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله) الجمعـــة ١٠ ٠
(ليس للانسان الا ما سعى) النجم ٠ آية ٣٩ ٠
(٢٣) (وآخرون يضربون فى الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون فى سبيل الله) المزمل ٢٠ ٠
(٢٤) سيد قطب ٠ العدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١١٣ ، ١١٤ ٠
(٢٥) ميرزا حسين : الاسلام والاشتراكية ص ٣٦ ٠

مجالات العمل المشروع فى الاسلام

ذكر التشريع الاسلامى من المجالات الأساسية المشروعة للعمل المجال التجارى ـ والزراعى ـ والعمل بأجر لدى الآخرين ، ثم أحاط هـذه الأنشطة بمبادىء عامة من محللات التعامل ومحرماته ، وترك للسنة بعـد هـذا تفصيل ما ورد به مجملا من تفسير كيفيات أداء العمل به ٠

فاذا أخذنا **المجال التجارى** كأحد الصور المشروعة للكسب نجـد موقف القـرآن فيها اقتصر على تحليل مطلق للبيع وعلى كل تجارة تتم عن تراض بين أطرافها ٠ وتحريم الربا وكل تعامل يؤدى بالناس الى أن يستحوذوا على أموال بعضهم بالباطل(٢٦) ٠

فجاءت السنة وقيدت مطلق اباحة البيع بتحريم بيع الخمـر(٢٧) والميتة والأصنام والخنزير(٢٨) ٠ استنادا الى الآيات الواردة بتحريم الدم والميتة وما أهل به لغير اللـه(٢٩) والآيات التى دعت الى اجتنـاب الخمر والميسر والأنصاب والأزلام باعتبارها رجس من عمل الشـيطان ٠ (يأيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)(٣٠) ٠

وبهـذا يكون تقييـد عموم البيع هنا جاء تفريعا على القواعد الأساسية المستمدة من التعـاليم القرآنية ٠

كذلك قضى الرسول عليه الصلاة والسلام بتحريم نوعيات للتعـامل التجارى وتقع عن تراض بين النـاس رجوعـا الى سـياق الآية (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) ونذكر منها الصور التالية المنهى عنها مثـل :

---

(٢٦) (وأحل اللـه البيع وحرم الربا) البقـرة ٢٧٥ ٠
(٢٧) فتح البارى : كتاب البيوع ، الجزء الخامس ٠ ص ٣٢٢ ٠
(٢٨) المرجع السابق : ص ٣٢٩ ٠
(٢٩) (انما حرم عليكم الميتـة والدم ولحم الخنزير ومـا أهل بـه لغير الله) البقـرة ١٧٣ ٠
(٣٠) المـائدة : ٩ ٠

بيـع حبـل الحبـلة(٣١) :

وقـد كان هـذا بيعا يتبعه أهل الجاهلية وهى تعنى بيع ولد نتاج الدابة ٠ والحـكمة الرامية الى هـذا التحريم ترجع الى انه بيـع معـدوم ومجهول وغير مقدور على تسليمه فيدخل فى بيوع الغرر وأكل المـال بالباطل ٠

بيـع الملامسة والمنـابذة(٣٢) :

وتعنى الملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيـده بالليل أو النهار ولا يقلبه الا بذلك ٠ والمنابذة أن ينبـذ الرجل الى الرجل ثوبه وينبـذ الآخر بثوبه ويكون بيعهما من غير نظر ٠٠٠ أو تكون على نحو آخر بأن يقول أحـدهما انبـذ ما معى وتنبـذ ما معك ويشترى كل واحـد منهما من الآخر ولا يدرى واحـد مهما كم مع الآخر وأظهرت السنة ان هـذا النوع من البيع يدخل فى دائرة أكل الأموال بالباطل للضرر الحاصل فى البيع فيه ٠

كذلك نهى الرسول عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وحتى تؤكل وحتى توزن والنهى هنا موجه لكل من البائع والمبتاع(٣٣) ٠

وأيضا نهى عن السلف وكان هـذا من الأمور المشهورة المتبعـة بين أهل المدينة حيث كانوا يقدمون فيه المـال سلفا ثمنا لطرح النخل ٠ من الثمر لعامين وثلاثة فنهى الرسول عن ذلك وقرر أن من يقـدم مالا فى مقابل شىء يشتريه فلابد أن يكون بمقابل كيل معلوم ووزن معلوم وأن يسلم فى أجـل معلوم وهـذا الأمر لا يتحقق فى الصورة التى كانوا يتبعونها حيث أن صفقتهم هـذه متعلقة بأمر مجهول يخضع لظروف تجعل امكانية تحـديد النتاج المستقبل على نحو دقيق يتعادل فيه الثمن مع النتاج المطروح بما لا يضار فيه البائع أو المبتاع أمرا غير متاح وعليه تكون صورة التعامل هـذه التى يتبعونها داخلة فى نطاق أكل الأموال بالباطل(٣٤) ٠

كذلك نهى عن **المزابنة** وهى بيع الثمر بالثمر كيلا وبيع الزبيب بالكروم كيلا والتحريم هنا منصب على بيـع الرطب باليـابس منه حتى فى حـالة

---

(٣١) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢٦٠ ـ ٢٦١ ٠
(٣٢) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٢٦٢ ٠
(٣٣) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٣٠٠ ٠
(٣٤) فتح البـارى : كتاب السلم : الجـزء الخامس ص ٣٣٥ ٠

تساويهما فى الكيل والوزن لأن اعتبار التساوى هنا لا يعتد به لأن الرطب منهما عندما يتحول فيما بعد الى حالة الجفاف قد ينقص عن اليابس نقصا لا يتقدر لهذا جاء النهى عنه(٣٥) ٠

ومن هذا المجال ما جاء بشان النهى عن أسلوب آخر كان متبعا فى البيع الا وهو أنهم كانوا يشترون الصاع من الثمر الجيد ويدفعون فيه صاعين من تمر أقل جودة فنهى الرسول عن هذا اللون من ألوان التعامل وأمر بأن يتم بيع الأدنى بالدراهم وأن يشترى الأجود بعد ذلك بالدراهم أيضا حسب تقديره(٣٦) ٠

وكما نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الأوجه السابقة للبيع أباح التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء اذا كان مما ينتفع به غيره أما مالا منفعة فيه شرعا فلا يجوز بيعه أصلا(٣٧) ٠

كذلك أباح بيع جلود الميتة وأوضح أن التحريم منصب فقط على أكلها(٣٨) ومما سبق يتبين لنا بجلاء دور السنة فى توضيح مبدأ اسلامى هام متعلق بتنظيم المعاملات بين الأفراد فى صورها المتعددة ـ والتى عرضنا لبعض منها ـ حيث أكد فيه على تأثيم كل معاملة لا تقوم على الصدق والأمانة وتوخى الحق فى جميع خطواتها وما يقتضيه ذلك من أن تكون مشمولة بالوضوح التام والمعرفة الكاملة لأدق التفاصيل التى لو لم تظهر لترتب عليها ضرر لأحد الطرفين أو لكليهما ، هذا الضرر الذى يرفضه الاسلام تماما مهما صغر شأنه أو قلت قيمته ما دام فى الامكان تلافيه وعدم الوقوع فيه ٠

ومن الأمور المرتبطة بهذا تحديد أخلاقيات للعمل التجارى مما أظهره الرسولبوضوح ولم يتعرض له القرآن صراحة الا انه يمكن النظر اليه فى جانبه الأكبر على انه تفريع على القواعد العامة الثابتة به وبذلك يكون اضافة السنة هنا من هذا الجانب ٠

---

(٣٥) المرجع السابق : الجزء الخامس ص ٢٨١ ٠
(٣٦) المرجع السابق : الجزء الخامس ص ٣٠٤ ٠
(٣٧) المرجع السابق : الجزء الخامس ص ٢٢٨ ٠
(٣٨) المرجع السابق : الجزء الخامس ص ٣١٨ ٠

أخلاقيات العمـل التجـارى :

نجـد أن الرسول عليه الصلاة والسلام قـد أوجب أن يكون دسـتور المعاملة التجارية هو السماحة والسهولة من جانب جميع الأطراف(٣٩) كمـا أمر أن يكون رائدها الاخلاص والوضوح والأمانة فاذا كانت السلع موضوع التداول يعتريها عيب ما فلا بد على صاحبها أن يبينه وأن عليه أن يصـدق التعامل معه فى ثمنها ٠ ويحـذر الرسول البائع من أن ينجرف وراء وهم باطل فى الكسب فيقوم على القاء قسم كاذب يخـدع به العميل الآخـر لأن فعله هـذا لن يترتب عليه سوى محق بركة هـذه الصفقة وترديه فى هـاوية الخسران من حيث يظن أنه حقق مكسبا وربحا(٤٠) ٠

كذلك العميل مطالب بأن يفى بالتزاماته تجاه من يتعامل معه ويوفيه حقه فى الثمن المتفق عليه لأنه سيكون من موجبات حصول البركة(٤١) لكليهما وهى غاية ما يحرص عليه كل انسان يهـدف الى تنمية أمواله وتثميرها ٠

ومن صور الغش والخداع التى نهى عنهـا فى تحـديده لأخلاقيـات التجـارة أمره بالانتهـاء عن :

١ ـ النجـش(٤٢) :

وهو أن يحضر الرجل السلع تباع فيزايد عليها بأثمان مرتفعة وهو لا يريد شراءها بهـدف التأثير على غيره ممن يريدون الشراء فعلا ليدفعوا فيها ثمنا أعلى ممـا كانوا سيدفعونه لو لم يسمعوا مزايدته تلك وحـكمة النهى هنـا واضـحة لمـا يحمله هـذا العمـل من الخـداع والغش وأكل الأموال بالباطل ٠

٢ ـ صـر الابل(٤٣) :

وكان هـذا أمر يتبعـه البعض عنـدما يريدون بيع الغنم أو الابل فيمتنعون عن حلبها لبضـعة أيام ثم يأتون بها الى السوق فيظن أنها غزيرة

---

(٣٩) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٠ ٠
(٤٠) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٣ ـ ٢١٥ ٠
(٤١) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٥ ٠
وذلك تطبيقا لقوله تعالى (ولا تشتروا بآيات اللـه ثمنا قليلا) ٠
(٤٢) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢٥٨ ـ ٢٥٩ ٠
(٤٣) المرجـع السـابق : ص ٢٦٥ ٠

اللبن وهى فى الحقيقة ليست كذلك فتقدر بثمن لا تستحقه فنهى الرسول عن ذلك كصورة من صور الغش التى يرفضها الاسلام للمؤمنين به ٠
ووضع فى مقابل هذا اجراء خير به من يشترى ناقة أو شاة هذا أمرها بين أن يمسكها اذا شاء أو يردها الى صاحبها ومعها صاع من تمر مقابل ما احتلبه من لبنها ٠

وهذا التعويض الذى تقرره السنة يحمل أكبر الدلالة على عدالة الاسلام المطلقة فى التشريع وحرصها على ألا يضار أحد فى الجماعة فوق ما يستحق فالشخص الذى يغش فى معاملته لن يكون غشه هذا سببا فى منع حق هو له ٠ أما الصفقة المثمنة بغير حقها نتيجة عدم امانته فهى وحدها المردودة عليه ٠

٣ ـ تلقى الركبان(٤٤) :
ويكون ذلك بمقابلة التجار الوافدين وشراء ما معهم قبل أن يدخلوا البلد وينزلوا الأسواق ويعرفوا الثمن الحقيقى لسلعهم فيعطوا بها بثمن قد يقل عن ثمن مثلها المتداول فى البلد فالنهى متعلق بالكسب غير المشروع المبنى على خداع هؤلاء الوافدين وانتقاص حقهم المشروع كصورة من صور خداع البائع واستغلاله ٠

وعرض الرسول لصورة أخرى مقابلة وهى استغلال المشترى التى تتمثل فى بعض جوانبها فى مهنة السمسار وما يؤديه من أدوار فى العمل التجارى من أحدهما أن يأتى الى الرجل الغريب الوافد بسلعته يريد بيعها من فوره ـ بالسعر القائم فيمنعه من ذلك ويتفق معه على أن يتولى له عملية التسويق على فترات متباينة بسعر أعلى من السعر الحالى فى مقابل عمولة يتقاضاها عن ذلك(٤٥) والنهى هنا جاء لحماية المشترى من الاستغلال وتعبيرا عن رفضه لهذه المهنة كوسيلة للتعيش حيث لا يقر الاسلام أى مكسب يحققه الفرد عن ضرر يلحق بالآخرين على أى وجه كان التعامل ٠

ومن النقاط المرعية أيضا والتى أكد الرسول عليه الصلاة والسلام

---

(٤٤) المرجع السابق : ص ٢٧٥ ٠

على ضرورة اتباعها ألا يبيع المـرء على بيع أخيه(٤٦) وذلك بهـدف استدامة المودة بين الناس حيث أنها الركيزة الأساسية التى تقـوم عليها صـلات الأفراد بعضهم ببعض وتنسحب على جميع صـور تعاملاتهم ٠

ومن المبادىء الأساسية التى ذكرها كدعائم لأخلاقيـات التعـامل التجـارى ما أكـد عليه من أن المرء فى جميع صـور تعامله اذا أخـذ أو أعطى عليه الا يزيد أو لا ينقص شيئا من حقه أو حقوق الآخرين(٤٧) أى لا يكون له ولا عليه وذلك استنادا لتحذير اللـه فى قوله تعالى (ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون٠واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون)(٤٨) ٠

كذلك أوضح أن جميع الشروط بين العملاء جائزة ما لم تتعـد ما جاء فى كتاب اللـه من أساسيات والا فهى باطلة مهما بلغ عـددها ٠ اذ أن شرط اللـه أحق وأوثق(٤٩) ٠

كذلك قـرر أنه ليس للمرء أن يبيع نصيبه من شىء له فيه شركاء حتى يعرضه عليهم أولا فان كان لهم به حاجة فهم أحق ٠ واذا باع بدون الرجوع اليهم ٠ فهم أحق باحتجازه ان أرادوا وذكر الرسول فى موضع آخر ان نفس الأمر يصـدق بالنسبة للجـار(٥٠) ٠

وأخيرا أجاز الرسول عليه الصلاة والسلام التجارة مع المشركين وأهل الحرب(٥١) تفريعا على القاعدة العامة التى أرستها الآية الكريمة (لا ينهاكم اللـه عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسـطوا اليهم) ٠

---

(٤٥) فتح البـارى : المرجع السابق ص ٢٧٥ ٠
(٤٦) المرجـع السـابق : ص ٢٥٦ ٠
(٤٧) المرجـع السـابق : ص ٢٤٧ ٠
(٤٨) المطففين : الآيات ١ ـ ٣ ٠
(٤٩) المرجـع السـابق : ص ٢٧٤ ٠
(٥٠) المرجـع السـابق : كتاب الشفعة ص ٣٤٢ ـ ٣٤٤ ٠
(٥١) فتح البـارى : كتاب البيوع ص ٣١٤ ٠

الاجـــــــارة :

عندما ننظر فى النص القـرآنى نجـد أنه لمس هـذا الموضـــوع فى سورة القصص لمسا سريعا من خلال سرد الأحـداث التى صادفهـا موسى نبى اللـه عندما خرج فارا من مصر والتجأ الى مدين وكيف عاون فتاتين على سقى أغنامهما وعندما استدعاه والدهما ليكافئه طلبت احـدى الفتاتين من أبيهـا أن يستأجره ليعمل لهمـا وقالت أن خير من استأجرت القـوى الأمين(*) وقـد اتفق معه الأب على أن يعمل له لمـدة ثمان سنوات (ثمان حجج) مقابل أن يزوجه احـدى ابنتيه وان زاد هـذه المـدة الى عشرة يكون فضلا منه حيث أن الأب لا يريد أن يشق عليه ٠ وقـد كان الأمـر الـذى اتفقا عليه ٠

ومن خلال سرد هـذا الجانب من القصة يتبين لنا ان القـرآن أشـار باستئجار القـوى الأمين وكفل للعامل حقا يوازى ما يؤديه وأجاز الشروط التى تتم بين الأجير والمستاجر ما دامت لا تجاوز حـدا من حـــدود اللـــه ٠ فجاءت السنة لتؤكد هـذه المعانى عندما توجهت للأجير تحثه على التزام جانب الأمانة فى عمله وتحبب له أن يؤدى ما يطلب اليه بنفس طيبة ووعده له بحسن الجزاء فى الآخرة وأن أجره على ذلك سيتساوى عند اللـــه مع أجـر المتصـــدقين(٥٢) ٠

كذلك توجهت الى المستاجر تأمره بأن يؤدى للأجير حقه كاملا وبصورة فورية مقابل ما أداه من عمل ٠ وحذرته تحذيرا شـديدا من منع أجـر الأجير أو الانتقاص منه لأن هـذا سيضعه فى موقف الخصومة مع اللـه(٥٣) يوم القيامة ذلك الموقف الذى يحـذره كل مؤمن يخشى اللـه ٠

وأيضا وجهه الرسول عليه الصلاة والسلام بعـدم تكليف الأجير عملا لا يطيقه وان كلفه به فعليه أن يعينه على ادائه ٠

واذا انتقلنا الى الحق الذى قـرره اللـه سبحانه للأجير بتقاضى

---

(٥٢) فتح البـارى : باب الاجـارة ص ٣٤٧ ٠
(٥٣) المرجـع السـابق ص ٣٥٤ ٠
(*) سـورة القصص آيـة : ٢٦ ٠

أجـرا عن كل عمل يؤديه نجـد أن السنة جاءت وقيـدت هـــذا الاطـلاق باشتراط أن يكون عملا لا ينهى عنه اللــه شرعا كعمل البغى والكاهن(٥٤) ٠

ثم أضافت السنة بعـد هـذا نقطتين أخريين تعلقت احـداهما بتقـرير حق آخر للأجير أجازت فيه أنه اذا ترك أحـدا أجـره عند صاحب العمل فنماه واستثمره يكون المـال بأصله واستثماره حقا خالصا للأجير(٥٥) ٠

أما النقطة الأخيرة فقـرر بها جواز استئجار المشركين وأهل الحـرب عنـد الضرورة(٥٦) ٠

الـوكالة :

وهى اقامة الشخص غيره مقام نفسه مطلقا أو مقيدا(٥٧) وقـد عرض الرسول الكريم لعـدة صـور منها مما يجيزهما والتى لم ترد صراحة فى نص الكتاب وكان عطاء السنة بها زائدا على ما جاء فى القـرآن ومن الصـور التى عـرض لهـا ما يلى :

وكالة المرأة للامام فى عقد زواجها(٥٨) والوكالة فى قضاء الديون(٥٩) وفى الأعمال التجارية(٦٠) وفى اقامة الحـدود(٦١) ٠

واجاز للوكيل أن يتصرف فى مال موكله بما يصلحه ويعـود عليـه بالفائدة دون الرجـوع اليــه شرط ألا يكون فى تصرفه أمـر مناف للشريعة الاسلامية(٦٢) والا فهو رد ويسأل الوكيل فقط دون الموكل(٦٣) ٠

كما أجاز عطاء الوكيل اذا فوض له الموكل حق العطاء من ماله ولم يبين

---

(٥٤) فتح البـارى : المرجع السابق ص ٣٦٧ ٠
(٥٥) المرجـع السـابق : ص ٣٥٧ ٠
(٥٦) المرجـع السـابق : ص ٣٤٨ ٠
(٥٧) فتح البـارى : كتاب الوكالة ص ٣٨٤ ٠
(٥٨) فتح البـارى : ص ٣٩١ ـ ٣٩٢ ٠
(٥٩) المرجـع السـابق : ص ٣٨٨ ٠
(٦٠) المرجـع السـابق : ص ٣٠٣ ٠
(٦١) المرجـع السـابق : ص ٣٩٧ ٠
(٦٢) المرجـع السـابق : ص ٣٨٧ ٠
(٦٣) المرجـع السـابق : ص ٣٩٥ ٠

له كم يعطى فأعطى على ما يتعارف عليه الناس(٦٤) ٠

الاستقراض وأداء الديون :

اتفق عطاء السنة فى هـذه النقطة مع ما سبق وقـرره القـرآن حينما يعمـد الى تنظيم عملية الاقـراض بين الدائن والمـدين فيطـالب النـاس بكتابة ما يتداينون به ٠ وأن يشهدوا على ذلك من يثقون فى عدالتهم ٠ واذا توافرت الثقة بين الطرفين وشاءا ألا يكتبا ما بينهما اعتمادا على الأمانة وحـدها فلهما ما شـاءا ٠

وفى حالة ما يكون أحـد الطرفين ناقص الأهلية فليتول عنه وليه هـذا الأمر بالحق(٦٥) ويهـدف الاسلام بهـذا التشريع الذى يقـرره الى تحـديد الحقوق ـ وحفظها ورفع الريبة من النفوس ٠

وتكتمل صـورة هـذا التشريع بالتوجيه الذى يدعو الناس عنـدما يحـدد طبيعة الاقراض فيذكر أن المحتاجين يعطون قرضا بلا فائدة لأن هـذه هى الطريقة التى تنمى المودة وتكفل التضامن بين الجماعة غنيها وفقيرها ٠

فان اقترض المقترض وأعسر فنظرة الى ميسرة(٦٦) ٠ ويتدرج القـرآن الى مرتبة أعلى من ذلك عندما يرغب الناس فى أن يتصدقوا بهـذا الدين على المحتاج من باب التوسعة عليه ويعدهم فى مقابل هـذا بالخير الكثير

---

(٦٤) المرجـع السـابق : ص ٤٥٠ ٠

(٦٥) (يأيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذى عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فان كان الذى عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعـدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا ولا تسئموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا الى أجله ذلكم أقسط عنـد الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا الا أن تكون تجارة حاضرة تديرونهـا بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها وأشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شىء عليم) ٠ البقـرة ٢٨٢ ٠

(٦٦) (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) البقـرة ٢٨٠ ٠

الذى سينالهم من اللـه عوضا عما تصـدقوا به(٦٧) ٠

وعلى المدين من جانب آخر أن يجتهد فى رد الدين ٠ والعاجز منهم له من أموال الصـدقة نصيب يعينـه فى هـذا(٦٨) ٠

ونجـد أن الرسول صلى اللـه عليه وسلم قـد أجاز الاستقراض عند الحاجة(٦٩) وحث الناس على الاسراع باداء ما عليهم عند أول فرصة تتاح لهم(٧٠) بذلك وحثهم على حسن الأداء(٧١) وعـدم المماطلة(٧٢) ٠

الحجـــز والتفليس :

وهما نقطتان من متعلقات العمل التجارى تعكسان حالة الخســارة وموقف من يتعرض لهما وتبعاته تجاه الآخرين ٠

ونجـد أن موقف للقـرآن من هـذا الأمر اقتصر على للنهى عن اضاعة الأموال والأمر بالحجر على السفهاء وأن يتولى أولياء الأمر الاشراف على توجيه أمورهم المعيشية ٠

وجاءت السنة بعـد تأكيدها على ما أشـار اليه القـرآن لتوضح موقف الغرماء من المفلس وتقـرر أن من وجـد ماله عند شخص يعلن افلاسه فهو أحق به من غيره(٧٣) ٠

ثم أعطت لولى الأمر الحق فى أن يتولى بيع ما يملكه المفلس ويقسمه بين الغرماء فى حالة ما اذا كانت له تبعات تجاه الآخرين أو أن يشرف على تنظيم أوضاعه المـالية بعـد أن عجز عن ادارتها بما يمكنه من أن ينفق على نفسه(٧٤) هـذا اذا لم يكن للغير لديه حقوق ٠

---

(٦٧) (وأن تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون) البقـرة ٢٨٠ ٠

(٦٨) (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب ، والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله واللـه عليم حكيم) التوبة ٦٠ ٠

(٦٩) المرجـع السـابق : ص ٤٥٠ ٠

(٧٠) المرجـع السـابق : ص ٤٥١ ٠

(٧١) المرجـع السـابق : ص ٤٥١ ٠

(٧٢) فتح البارى : كتاب الاستقراض وأداء الديون ص ٤٥٩ـ٤٦٠ ٠

(٧٣) المرجـع السـابق : ص ٤٦٣ ٠

(٧٤) المرجـع السـابق : كتاب المزارعـة ص ٤٠٠ ٠

الزراعـــــة :

وهى تمثل مجالا آخر من المجالات التى ارتضاها الاسلام كوسيلة من وسائل الكسب والتملك • وقـد تعلقت اضاءة السنة فيها بتحـديد الغاية من الزراعة وتنظيم عملية الرى بما يوضح حق كل من يملك المـاء ومن لا يملكه فى الانتفاع به وشروط المزارعة •

وقـد أوضح الرسول بالنسبة للنقطة الأولى أن العمل المقبول هــو ما تعود فائدته على الكائن الحى ســواء أكان انسانا أم حيوانا وان من يؤديه بهــذا الغرض اعتبر عمله نوعا من الصدقة(٧٥) •

وشجع على اصلاح الأراضى البور لنشر الخير والنماء وقــرر أن من يفلح أرضا موات ليست ملكا لأحـد فهى حق له(٧٦) •

وأقــر فى شروط المزارعة كل ما من شأنه أن يحقق الخير للطرفين ونهى عن كل عقد يضمن شرطا فيه جهالة أو يؤدى الى الضرر(٧٧) •

ومما سبق نستطيع أن نتبين بوضوح الاتجاه الاسلامى نحو التنمية الهادفة لتحقيق النفع لعموم الجماعة اذ ليس لأحـد فى الرؤى الاسلامية أن يجنى نفعا من وراء عمل يحمل الضرر لغيره •

كذلك يتبين لنا أنه لكى يحقق الاسلام هـدفه فى التنمية والاستثمار حث الناس على استغلال كل امكانية متاحة يتحقق من ورائها نفع للفــرد أو الجماعة • ووفــر له الدافع باعطائه حق تملك ما يصلحه من أرض شرط ألا تكون ملكا لأحـد لأنه ليس لفــرد أن يضار فى الجماعة الاسلامية خلال المسيرة نحو تحقيق الخير والنمــاء •

أما بالنسبة لتنظيم عملية الرى ومـدى حق الأفــراد فى الانتفاع بالمـاء فقـد قــرر الرسول مبدأ هاما ذكر فيه أن من يجـرى المـاء فى حوزته له حق أولوية الانتفاع به(٧٨) ثم عليه بعـد ذلك أن يطلقه لينتفـع به الآخرون

---

(٧٥) المرجــع الســابق : ص ٤١٦ •
(٧٦) المرجــع الســابق : ص ٤١٢ •
(٧٧) المرجــع الســابق : ص ٤١٢ •
(٧٨) فتح البــارى : ص ٤٢٨ •

على أى وجه كان هـذا الانتفاع وأنه ليس له أن يمنع هـذا الحق بعـد استيفائه لحاجته لأن هذا يوقعه فى اثم عظيم عاقبته الخسران فى الآخرة(٧٩) ٠

وهـذا المبدأ يعكس احـدى وجهات النظر الاسلامية حيث يعتبر المـاء من الناحية الاسلامية من الأمور التى لا يحق لأحـد أن يحبسها على نفسه ويمنع الآخرين منها فان وقوعه فى دائرة حيازته لا يعـد مبررا لكى يمنعهم فضلا يرجع أصله للـه تعالى حيث أنهم مشتركون جميعا فى حق الاستفادة به باتحاد نسبتهم الى اللـه لأنهم جميعا عبيده وليس لأحـد أن يأتى عملا يحمل به الضرر للآخرين بما يتعارض والاتجاه الاسلامى الداعى فى أحـد جوانبه بالبـذل والعطاء بأصل الشىء الذى يملكه الانسان فكيف الحـال بحجب مالا يملك أصـله ٠

لذلك كان التأثيم على هـذا العمـل والوعيد بالخسران المبين لمـا يؤدى اليه من تعطيل للمبادىء الاسلامية الهادفة نحو تحقيق التكافل والأخـوة بين الناس جميعا بما يوفر لهم الخير ٠

مجـالات الكسب غـير المشروع فى الاسـلام :

حرم الاسلام كل نشاط يؤذى المجتمع وينظر اليه باعتباره كسـبا خبيثا منهيا عنـه ٠

فليس للمرء أن يغش أو يرتشى أو يحتكر ضرورات الناس أو أن يعطى أمواله بالربا أو أن يظلم فى أجور العمال أو من هم تحت وصايته والحكمة من وراء هـذا أن الوسائل النظيفة عادة لا تضخم رؤوس الأموال الى الحـد الذى يباعد الفوارق بين الناس ٠ انما تتضخم رؤوس الأموال ذلك التضخم الفاحش بالغش والربا وأكل الأجور والاحتكار وتحريم كل هـذه الوسائل يحقق للمجتمع التوازن الاقتصادى من أمثل طريق ٠

وتحريم القـرآن لهـذه السبل جاء صريحا ونلمسه من النص القـرآنى فى الخطاب الموجه للمؤمنين فى النهى عن الغش فى المعاملة :

---

(٧٩) المرجـع السـابق : ص ٤٣١ ٠

(٨٠) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ص ٣٦ ٠

(يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم)(٨١) وعن الرشوة يقول اللــه سبحانه وتعالى :

(ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) ٠

والاسلام فى هــذا يسير على قواعده الخلقية فالغش والرشوة صورتان من صــور فســاد الضمير هــذا الى جانب ما يحملانه من اضرار بالآخرين فالغش هو حصول على كسب بلا جهد مشروع والرشوة سلب لحقوق الآخرين بلا وجه حق ٠ وفى هــذا رفع للثقة من صــدور الناس ولا تعاون فى الجماعة من غير ثقــة(٨٢) ٠

أما احتكار ضروريات الناس فالاسلام لا يعترف به وسيلة من وسائل الكسب وتنمية المــال وقــد بلغ حرص الاسلام على منع هــذه الوسيلة من أن تكون من وسائل تنميــة المــال ان جعــل الاحتكار مبعــدا للمحتكر عن دائرة الدين٠ (من احتكر طعاما أربعين يوما فقد برىء من الله وبرىء الله منه)٠ فما هو بمسلم ذلك الذى يضار الجماعة هــذه المضارة ويشيع فيها الخوف والحاجة الى الضرورى منها على كسب حــرام يزيد من ماله الخاص على حساب الصــالح العــام(٨٣) ٠

والربا وسيلة محرمة يكرهها الاسلام كراهية واضحة ويبشعها تبشيعا شــديدا وينــذر أصحابها بأشنع مصــير :

(يايها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران ١٣٠ والنهى هنا ليس عن الاضعاف المضاعفة ٠٠ انمــا النهى منصب على أصل الربا ومبدئه المجرد ويتضح ذلك من الآيات الأخرى (الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس

---

(٨١) النســــاء آيــة ٢٩ ٠
(ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ــ ٣ ٠
(٨٢) ســيد قطب : العــدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١١٨ ٠
(٨٣) المرجــع الســابق : ص ١١٩ ٠

ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) البقـرة ٢٧٥ ٠

(يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين ٠ فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) البقـرة ٢٧٨ ـ ٢٧٩ ٠

يجرى الاسلام فى كل هـذا على مبادئه فى المـال والأخلاق ومصـالح الجماعة فالمـال وديعة فى يد صاحبه وهو موظف فيه لخير الجماعة جميعـا فليس له أن يقلب الوظيفة اضرارا بالناس وابتزازا لتحين ساعة احتياجهم ٠٠ والتعاون أصل من أصول المجتمع الاسلامى يهدمه الربا ويوهن من أساسه لذلك يكرهه الاسـلام ٠

وثمـة حكمة أخرى تبرز لنـا فى هـذا العصر الحديث لتحريم الربا٠٠٠ انه وسيلة لتضخيم رؤوس الأموال تضخيما شـديدا لا يقوم على الجهـد ٠ مما يجعل طائفة من القاعدين يعتمدون على هـذه الوسيلة وحدها فى تنمية أموالها وتضخيمها فيشيع بينهم الترهل والبطـالة والترف على حسـاب الكادحين الذين يحتاجون للمال فيأخذونه فى ساعة العسرة وينشأ عن ذلك مرضان اجتماعيان خطـران ٠

أولهما : تضخيم الثروات الى غير حـد وتفرق للطبقات علوا وسـفلا بغـير قيـد ٠

وثانيهما : وجود طبقة متعطلة مترهلة مترفة لا تعمل شيئا وتحصـل على كل شىء(٨٤) ٠

وكذلك مما ينهى عنه الاسلام نهيا شديدا أكل مال اليتم ويتوعد من يقترفه بالعـذاب لأن فيه خيانة للأمانة التى طالب بها الانسان (فليؤد الذى ائتمن أمانته)(٨٥) وفيه استلاب لحق فرد عاجز تعهد وليه بأن يحـرص

---

(٨٤) سيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام ١١٩ ـ ١٢١ ٠
(٨٥) البقـــرة ٢٨٣ ٠

علي مصلحته (وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم الى أموالكم انه كان حوبا كبيرا)(٨٦) ٠

وأما بالنسبة للميراث وهو السبيل الثانى للتملك فقد حدده النص القرآنى كما ، سنعرض له فى موضعه فيما بعد فى التنظيم الاجتماعى للأسرة ٠

خامسا ـ سبل الانفاق :

سبق أن ذكرنا أن الملكية فى الاسلام عبارة عن وظيفة اجتماعية يتم من خلالها التحقيق العادل لكل من الصالح العام ، والخاص ٠ على وجه التوازى والملاءمة ٠ ومن أجل هذه الغاية فالمالك ليس مطلق التصرف فى ماله ، وانما هو موجه بالتشريع الاسلامى فى الكسب ، والانتفاع ، والانفاق ٠

والمثل الأعلى الذى يضعه القرآن للمجتمع عندما يسمح بتكوين الثروات انه يقرر هذا على أن تكون الأولوية للالتزامات الاجتماعية ٠ وهو بهذا يضع الجزاء على قدر العمل ، فاذا كانت الثروات تتعارض مع الخير العام فانها لا تحظى بتاييد منه ٠ وليس مجرد الملكية داعيا لاكتساب حقوق خاصة ٠ وعلى حد التعبير الدائر فى هذه الأيام يعتبر المجتمع الاسلامى مجتمعا وظيفيا لأن أهم ما يميزه أداء الخدمات الاجتماعية(٨٧) ٠

فعندما قرر الاسلام حق الملكية الخاصة حدد بوضوح وضع الفرد فى المجتمع فهو قد خول له حرية كاملة فى العمل والتجارة ، وبين له واجباته ازاء المجتمع بيانا واضحا ، فكلما زاد ما يملكه زادت تبعا لذلك مسئولياته ، فى تحقيق الأمن والانسجام الاجتماعى ٠

ولا يعطى مبدأ الملكية للمالك الحق فى التصرف المطلق فى ثروته كما يهوى فكل تصرف فى المال يؤدى الى ضرر اجتماعى أمر لا يتفق وروح التعاليم القرآنية وتصبح الملكية نوعا من السرقة اذا سارت على نحو ٠٠٠ انها ملكية مطلقة لا تتقيد بالتزامات سياسية واجتماعية ٠ وانفاق المال

---

(٨٦) النســـاء ٢ ٠

(٨٧) ميرزا حسين : الاســلام والاشتراكية ص ١٥٦ ٠

حسب الهوى سرقة ما هو حق لله وللمجتمع والدولة والطمع أو الشهوة المفرطة فى جمع الأشياء وفى اشباع الملذات أمر يناقض روح الانسانية الاسلامية بل ان الاسلام ليعلم الفرد أن واجبه لا يقتصر على السعى لنفعه الذاتى ، بل يلزمه أن يقدم للجماعة ما يمكن اخوانه من تحقيق خيرهم الروحى والمادى فى حدود طاقته(٨٨) ٠

لذلك لا يجوز للشخص أن يكنز ماله أو يسرف فى انفاقه فهذان موقفان لا يقبلهما الاسلام وينهى عنهما من ضرر عائد على النفس والجماعة ٠ فان غل اليد حرمان للنفس من المتاع المشروع والاسلام يكلف الفرد تمتيع ذاته فى الحدود المشروعة ويكره للناس أن يحرموا فى غير محرم(٨٩) ٠

والاسلام فى جميع المواقف التى يتخذها هو محاولة لتخليص الفرد من الوظائف التى تهبط به ٠ وتوجيهه نحو ذاتية أكثر نبلا ٠

وفى محاولته هنا لتخليص الفرد من نزعة البخل والحرص الزائد على ما يملك يذكره بأن من يخلص نفسه من نزعة الشح سيكون الفلاح طريقه(٩٠) ٠ وينعم بمغفرة من الله وفضله(٩١) فالله يكره البخل ومن يأمرون به(٩٢) فكنز المال والشح يورثان الأنانية ويكونان عاملا على اتساع الكراهية بين الناس بل ينزل بالمستوى الخلقى لاصحابه بما يتنافى وما يتطلبه الاسلام فى المجتمع ٠

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فان كنز المال هو منع اطلاقه للتعامل بما يعود بالفائدة على الجميع فينفع به الصانع والعامل والمزارع

---

(٨٨) المرجع السابق ص ٤٥ ـ ٤٦ ٠

(٨٩) (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأنعام ١١٩ ٠

(يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) المائدة ٨٧ ٠

(٩٠) (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) التغابن ١٦ ٠

(٩١) (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) البقرة ٢٦٨ ٠

(٩٢) (ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا ٠ الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) النساء ٣٦ ـ ٣٧ ٠

والتاجر فاذا كنزه استحق غضب الله عليه(٩٣) ٠

أما الاسراف فهو الطرف الآخر ، وهو مفسدة للفرد والجماعة كذلك فالقرآن يصف المترفين أحيانا بسقوط الهمة وضعف القوة وهبوط الأربعة(٩٤) لذلك هم أعداء كل هدى وعرفان فضلا عما يصنعه الترف بالضمير وما يحدثه المتاع الغليظ من جمود فى المشاعر(٩٥) ٠

ولا جرم اذن أن يكون الترف سبب الهلاك عى مدى التاريخ فالترف سبب للبطر(٩٦) ولا جرم أن يكون الترف سبب العذاب فى الآخرة بما يؤدى اليه من معصيات(٩٧) ٠ ولكن الهلاك والعذاب لا يصيبان الفرد المترف وحده بل يصيبان الجماعة التى تسمح بوجود المترفين(٩٨) ، (٩٩) ٠

وعلى هذا النهج يسير الاسلام فيهتم بالاقناع الوجدانى كلما شرع تكليفا ويقف بالتكاليف عند الحد الضرورى لسلامة المجتمع وفى حدود الطاقة العامة لجماهير الناس ٠ ثم يخاطب الوجدان للاقناع بالتكاليف وللسمو

---

(٩٣) (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ٠ يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) التوبة ٣٤ ـ ٣٥ ٠

(٩٤) (واذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك اولو الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين) التوبة ٨٦ ٠

(٩٥) (ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضللتم عبادى هؤلاء أم هم ضلوا السبيل٠قالوا سبحانك ماكان ينبغى لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما بورا) الفرقان ١٧ ـ ١٨ ٠

(٩٦) (وكم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا) القصص ٥٨ ٠

(٩٧) (وأصحاب الشمال ما أصحاب الشمال ٠ فى سموم وحميم ٠ وظل من يحموم ٠ لا بارد ولا كريم ٠ انهم كانوا قبل ذلك مترفين ٠ وكانوا يصرون على الحنث العظيم ٠ وكانوا يقولون أاذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون أو آباؤنا الأولون) الواقعة ٤١ ـ ٤٨ ٠

(٩٨) (واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا) ٠

(٩٩) سيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام : ١٢٥ ـ ١٢٨ ٠

فوقه ما استطاع ليرتفع بالحياة الانسانية ويجذبها دائما بخيط الصعود ويجعل المجال فسيحا بين الحد الأدنى والحد الأعلى المرغوب تتسابق فيه الأفراد والأجيال على مدى الأزمان والقرون ٠

أما أبرز الالتزامات التى يحدد بها الاسلام وسائل الانفاق هى **الزكاة** وهى نظام فريد شرعه الاسلام لمحو الفقر ومنع تراكم الثروة فى أيد قليلة ٠

« والاسلام حين يزيل الفوارق الاجتماعية لا يستعمل القوة المجردة ٠٠٠ ولا يقبل الاحسان ٠٠٠ ولكنه يدعو بل يربى النفس على عمل الخير بطريقة ذاتية لا تفرضها سلطة ويتخذ من هذه التربية قوة فعالة لاقامة العدل والمساواة ويحقق الاسلام ذلك عن طريق الترغيب فى الانفاق بصفة عامة طوعا واحتسابا وانتظارا لرضاء الله وعوضه فى الدنيا وثوابه فى الآخرة واجتنابا لغضبه ونقمته وعذابه »(١٠٠) ٠

ويذكر الله سبحانه وتعالى للناس أن « الصدقة قرض مضمون الوفاء(١٠١) وهى تجارة رابحة مجزية(١٠٢) وهى مخلفة وليس فيها خسارة ولا ظلم(١٠٣) والجنة فى الآخرة جزاء كريم للمنفقين(١٠٤) والصدقة تطهير للنفس والمال(١٠٥) والانفاق يتسق مع الوفاء بعهد

---

(١٠٠) ميرزا حسين : الاسلام والاشتراكية ـ ١٣٩ ٠

(١٠١) (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم) الحديد ١١ ٠

(١٠٢) (ان الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور ٠ ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله انه غفور شكور) فاطر ٢٩ ـ ٣٠ وأيضا البقرة ١٤٥ ٠ وأيضا التغابن ١٧ ٠

(١٠٣) (وما تنفقوا من خير فلانفسكم وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف اليكم وأنتم لا تظلمون) البقرة ٢٧٢ ٠

(١٠٤) (وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين ٠ الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) آل عمران ١٣٣ ـ ١٣٤ ٠

(١٠٥) (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم والله سميع عليم) التوبة ١٠٣ ٠

اللــه والخشية منه والخوف من ســوء الحساب(١٠٦) والبر يؤدى الى الجنة ويجتاز بالبار العقبة اليهـا(١٠٧) ٠

واللفظ الذى استخدمه القــرآن ليعبر عن حق الفقير فى مال الغنى يحمل معان الترغيب فى الوفاء به لأن لفظ الزكاة يعنى النماء والطهارة(١٠٨) ٠

هــذا الى جانب أن الزكاة ركن أساسى من أركان الاسلام وتأتى فى مواضع كثيرة بالصلاة(١٠٩) ٠ ويذكر الله سبحانه وتعالى أن الامتناع عن أداء الزكاة صفة خلقية بالمشركين فقط(١١٠) لهــذا يحــذر من الامتناع عن الانفاق لأنه سيكون سببا من أسباب الهلاك(١١١) وان الكف عن البـر سيؤدى بصاحبه الى النار(١١٢) ٠

كما أن عدم الحض على طعام المسكين يعد علاقة من علاقات الكفر(١١٣)

---

(١٠٦) (الذين يوفون بعهـد الله ولا ينقضـــون الميثاق ٠ والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ٠ والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية ويدرءون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار) الرعد ٢٠ ـ ٢٢ ٠

(١٠٧) (ماأدراك ما العقبة ٠ فك رقبة ٠ أو اطعام فى يوم ذى مسغبة ٠ يتيما ذا مقربة أو مسكينا ذا متربة) البلد ١٢ ـ ١٦ ٠
ســيد قطب ـ ٧٩ ٠

(١٠٨) (خــذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) التوبة ١٠٣ ميزرا حســين ١٤١ ٠

(١٠٩) (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين) البقرة ٤٣ وأيضا البقرة فى الآيات ٨٣ ـ ١١٠ ـ ١٧٧ ـ النســاء آيــة ٧٦ ـ الحج ٤٠ ـ ٤١ ـ النحل ـ ١ ـ ٣ البينة ٥ ـ التوبة ٧١ ٠

(١١٠) (وويل للمشركين ٠ الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون) فصلت ٦ ـ ٧ ٠

(١١١) (وانفقــوا فى ســبيل اللــه ولا تلقــوا بأيديكم الى التهلــكة) البقــرة ١٩٥ ٠

(١١٢) (ما سلككم فى ســقر ٠ قالوا لم نك من المصلين ٠ ولم نك نطعم المسكين) المدثر ٤٢ ـ ٤٤ ـ آل عمران ١٨٠ وأيضا التوبة ٣٤ ـ ٣٥ ٠

(١١٣) (أرأيت الــذى يكذب بالدين ٠ فذلك الــذى يدع اليتيم ٠ ولا يحض على طعام المسكين) الماعون ١ ـ ٣ ٠

والتكذيب بالدين وهو اثم يستحق مرتكبه ســوء المنقلب(١١٤) ٠

والاسلام يرتفع بالزكاة عن أن تكون احسانا أو تفضلا من الغنى الى الفقيروبينت أنها حق واجب للفقير فى مال الغنى(١١٥) ذلك المـال الذى منحه اللــه اياه(١١٦) بوصفه المـالك الحقيقى لكل شىء وأنه هو الذى يقــدر للناس أرزاقهم ٠

والزكاة المقبولة عند اللــه هى التى يأتيها المـرء ابتغاء وجهه وطلبــا لمرضـــاته(١١٧) ٠

وهؤلاء يعدهم اللــه بالخير الوفير ومضاعفة الأجر ويشبه عملهم هــذا بحبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة سبة بل يعدهم بما فوق ذلك من الأجر(١١٨) كذلك يجزى الحريصون على الانفاق وأداء حق الفقير فى الليل والنهــار(١١٩) ٠

أما الذى ينفق أمواله من باب المفاخرة بين الناس أو يتبعهــا بمن أو يضمنها أدنى اســاءة لاخــذها فهى نفقة غير مقبولة وتخرج صاحبها عن نطــاق الايمــان(١٢٠) ٠

---

(١١٤) (خــذوه فغلوه ٠ ثم الجحيم صلوه ٠ ثم فى سلســلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه ٠ انه كان لا يؤمن بالله العظيم ٠ ولا يحض على طعام المسكين) الحاقة ٣٠ ـ ٣٤ ٠

(١١٥) (وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل) الاسراء ٣٦ ـ الذاريات ١٩ ـ المعارج الايتان ٢٤ ـ ٢٥ ٠

(١١٦) (يأيها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم) البقرة ٢٥٤ (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) الحــديد ١٧ ٠

(١١٧) وماتنفقوا من خير فلأنفسكم وماتنفقون الا ابتغاء وجه الله) البقرة ٢٧٢ ـ الانسان ٨ ـ ٩ وأيضا الليل ١٧ ٠

(١١٨) (مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم) البقــرة ٢٦١ ٠

(١١٩) (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) البقــرة ٢٧٤ ٠

(١٢٠) (يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن باللــه واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فاصابه وابل فتركه صلدا لا يقــدرون على شىء مما كسبوا واللــه لا يهــدي القــوم الكافرين) البقــرة ٢٦٤ ٠

=

كذلك لكى يكون العطاء مقبولا لا بد أن يكون طيبا وليس خبيثا(١٢١) ومن الأفضل أن يتم خفية حفاظا على مشاعر الفقير(١٢٢) ٠

وبكل هـذه التوجيهات التى يحيط اللـه بها أداء الزكاة أو الصدقات بصفة عامة يحميها من أن تهبط دوافعها وتستحيل الى عمل يؤذى النفس والخلق والضمير ويؤذى المجتمع كذلك فى أفراده وروابطـه ٠ ولا شك أن بواعث الفعل تحـدد قيمته فكلما ارتقت البواعث ارتفعت قيمة الشىء وسمت واذا انحط الباعث فقـد الفعل قيمته واللـه سبحانه لا يقبل من الأفعال الا ما سما وشرف فيهما فقط يمكن للخير أن يتحقق ويسـود ٠

أما لمن تكون الصـدقات ٠ لقـد جعلها اللـه لتشمل جميع المحتاجين على أن يكون أولى القـربى لصاحب المـال هم المقدمون فى الاستفادة من العطـاء حسب الترتيب الذى نص عليه القـرآن فى مواضع عـدة ٠ وقـد يؤخـذ من هـذا قرينة على حرص الاسـلام على تقوية الروابط القـرابية وتدعيما لصـلات الرحم بين الأفراد فى الجماعة الصغيرة التى هى اللبنـة الأساسية التى ينبثق عنها بناءات المجتمع الأساسية لذلك فلا بـد أن تكون متكافلة ٠ متحابة ، مترابطة ، قوية حتى يكون البنـاء الذى يقـوم عليها قويا مترابطا بمقـدار قوتها وترابطها والعكس بالعكس وهؤلاء الأقـرباء يتصل بهم فى المعروف غيرهم من المحتاجين حسب النص القـرآنى(١٢٣) ٠

=

ـ (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون باللـه ولا باليوم الآخر ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) النساء ٣٨ وأيضا البقـرة ٢٦٢ ، ٢٦٦ ٠

(١٢١) (يايها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقـون ولستم بآخـذيه الا أن تغمضوا فيه) البقـرة ٢٦٧ (لن تنـالوا البـر حتى تنفقـوا ممـا تحبـون) آل عمران ٩٢ ٠

(١٢٢) (ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقـراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم) البقـرة ٢٧١ ٠

(١٢٣) قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) البقـرة ٢١٥ ٠

(للفقـرا الذين أحصروا فى سبيل اللـه لا يستطيعون ضربا فى الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون النـاس الحافا) البقـرة ٢٧٣ ٠

=

وبجانب الزكاة هناك « الصدقة وهى موكولة لضمير الفـرد بلا حساب وهى وحى الوجدان والشعور وثمرة التراحم والاخاء اللذين عنى بهما الاسلام كل العناية تحقيقا للترابط الانسانى والتكافل الاجتماعى عن طريق الشـعور الشخصى بالواجب والاحساس النفسى بالرحمة ليبلغ بذلك هدفين(١٢٤) :

التهذيب الوجدانى العميق : والتضامن الانسانى الوثيق ٠ والاسلام يجعل هـذا التراحم انسانيا خالصا لا تقف حـدوده عند الأخـوة الدينية فيضرب المثل العـالى فى التراحم الانســانى الخالص حتى من عصـبية الدين(١٢٥) ٠

ويلح القـرآن فى مطالبة الأغنياء بالدوام على الصـدقات واعتبـار الانفاق واجبا عاما يحبب العبد الى ربه ويقيه من التهلكة(١٢٦) ٠

« كذلك عمد الاسلام الى طائفة من الخطايا والمخالفات التى يكثر حدوثها وجعل كفارتها التصـدق على الفقراء والمساكين » ٠

فجعل ذلك تكفيرا للحنث فى اليمين : قال تعالى (لا يؤاخـذكم اللـــه باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقـدتم الايمـان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة)(١٢٧) ٠

وجعل ذلك أيضا كفارة لمعظم أنواع الفطر فى رمضان ٠ فالمفطر عمدا

=

(انما الصـدقات للفقـراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل اللــه وابن السبيل فريضة من اللــه واللــه عليم حكيم) التوبة ٦٠ ٠

(١٢٤) (لا ينهاكم اللــه عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم) الممتحنة ٨ ٠

(١٢٥) سيد قطب ٠ العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ٧٦ ٠

(١٢٦) (وانفقوا فى سبيل اللــه ولا تلقـوا بايديكم الى التهلكة) البقرة١٩٥ ٠

(ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القـربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل اللــه وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر اللــه لكم واللــه غفور رحيم) النـور ٢٢ ٠

(١٢٧) المـائدة ٨٩ ٠

يجب عليه القضاء والكفارة ، والشيخ الفانى والمريض الذى لا يرجى برؤه ، ومن اليهما تجب عليهم الفدية • كل من الكفارة والفدية يتمثل فى التصدق على الفقراء والمساكين بمقدار معين من الغلال أو بثمنهما •

وجعل ذلك أيضا كفارة عن الظهار (وهو أن يقول الرجل لزوجته أنت على كظهر أمى أو ما شاكل ذلك) اذا أراد المظاهر أن يراجع زوجته ، قال تعالى : (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير • فمن لم يجد ، فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا(١٢٨) •

وجعل ذلك أيضا كفارة فى بعض شئون الحج : قال تعالى : (وأتموا الحج والعمرة لله فان أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فاذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى)(١٢٩) ، (١٣٠) •

ونستطيع أن نخلص الى ابرز النقاط التى اهتم بها التشريع القرآنى بشأن الزكاة • حيث أمر بها(١٣١) وحث عليها(١٣٢) ، على أن تؤدى عن مقدرة(١٣٣) وتكون عن كسب طيب(١٣٤) هدفها ابتغاء وجه الله(١٣٥) وهدد على تركها(١٣٦) ثم حدد طريقة العطاء فندب أن يكون خفية(١٣٧)

---

(١٢٨) المجادلة ــ آيتى ٣ ــ ٤ •
(١٢٩) البقرة ١٩٦ •
(١٣٠) على عبد الواحد وافى ــ حقوق الانسان فى الاسلام : ص ٣٢ •
(١٣١) البقرة ٤٣ ، ٢٥٤ ، الاسراء ٣٦ •
(١٣٢) الحديد : ١١ ــ آل عمران ١٣٣ ــ ١٣٤ •
(١٣٣) الطلاق : ٧ •
(١٣٤) البقرة : ٢٦٧ ــ آل عمران ٩٢ •
(١٣٥) البقرة : ٢٧٢ ــ الرعد ٢٢ ــ البقرة : ٢٦٥ •
(١٣٦) الحاقة : ٣٠ ، ٣٤ ــ المدثر ٤٢ ــ ٤٤ •
(١٣٧) البقرة : ٢٧١ •

واشترط الا يتضمن أى اساءة الى آخذه(١٣٨) ٠ ثمّ نص على الذين تجب لهم الزكاة والصدقات بصفة عامة(١٣٩) ٠

وجاءت السنة فأكدت هذه النقاط جميعها وأضافت جديدا أوضحت به أمورا هامة لم ترد فى النص القرآنى متعلقة ببيان كيفيات الأداء لهذا المراد الالهى فنجد على سبيل المثال أن المضمون الظاهرى لقوله (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) ٠ يشير الى أن الصدقة متعلقة بعموم المال دون تحديد لنوعه ولا لمقدار ما يؤخذ منه ولا لنوعية ما يجب أن يؤخذ من رب المال فى الزكاة ٠

والمعروف أن الأموال تختلف أنواعها فمنها الذهب والفضة ومنها الحاصلات الزراعية ٠ ومنها الماشية والابل وغير ذلك ٠

فجاءت السنة وحددت أنواعا للأموال تجب فيها الزكاة وأخرى لا تجب عنها حيث أسقطها عن المسلم فى عبده وفرسه(١٤٠) وما يملكه من معادن خلاف الذهب والفضة ثم حددت مقادير للزكاة على الأموال بتفاوت طبيعة الشىء المملوك ٠

وأمر الرسول عليه الصلاة والسلام أن تؤخذ الصدقة من أوسط أموال الناس وتوقى كرائم أموالهم وأرذلها(١٤١) ٠

ويوضح هذا الشرط مدى حرص الاسلام على عدم ادخال المشقة على الناس فى أداء تكليفاتهم الدينية(١٤٢) وفى نفس الوقت الحرص على عدم الانتقاص من الأهداف الاسلامية السامية فى تحقيق التكافل الاجتماعى وحفظ حق الفقير فى حياة كريمة ٠

واذا القينا نظرة سريعة على المقادير التى حددها الرسول زكاة على الأموال واختلافها باختلاف نوعيته ومقداره لتبين لنا على الفور الاتجاه

---

(١٣٨) البقرة : ٢٦٢ ـ ٢٦٤ ٠
(١٣٩) (البقرة : ٢١٥ ـ ٢٧٣ ـ التوبة : ٧٠ ٠
(١٤٠) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٦٩ ٠
(١٤١) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٦٣ ـ ٦٤ ٠
(١٤٢) مسند الشافعى ص ٦٥٤ ٠

الاسلامى الهادف الى الاستثمار وتشجيع التنمية وتفصيل ذلك نجده مثلا من النظر الى نصاب الزكاة فى الغنم حيث لا يجب فى أقل من أربعين شاة فاذا بلغت أربعين حتى مائة وعشرين تجب فيها شاة واحدة ٠ ومن مائة وعشرين الى مائتين تجب فيهم شاتان ومن مائتين الى ثلاثمائة تجب ثلاث فاذا زادت على ثلاثمائة ففى كل مائة شاة ٠

من هذا الاستعراض السريع يتبين لنا الاتجاه التنازلى للزكاة حيث نجد أنه كلما زادت قدرات الفرد الاستثمارية قلت قيمة ما يؤخذ منه فى الزكاة فبعد أن كان بداية النصاب لمن يملك أقل من مائة وعشرين شاة حتى أربعين يدفع مقابلها شاة واحدة وأصبح من حقه أن يدفع نفس القدر من الزكاة عن كل مائة شاة اذا تجاوزت ممتلكاته الثلاثمائة ٠

ونفس الأمر نجده مطبقا تماما على مقادير الزكاة التى تجب فى الابل والبقر(١٤٣) ٠

ومما يوضح هذا الاتجاه أيضا أن الرسول عليه الصلاة والسلام عندما جعل بداية نصاب الصدقة فى الغنم أربعون وفى الابل خمسة ، جعل بداية النصاب فى الفضة مائتى درهم يؤخذ عنها ربع العشر(١٤٤) وأوجب فى الركاز وهو المال المدفون الخمس(١٤٥) ٠

وجعل مقدار الزكاة على الزروع العشر بالنسبة لما يروى بماء الأمطار أو شرب ذاتيا من غير سقى ونصف العشر على الزرع الذى يحتاج ريه الى مجهود(١٤٦) ومن هذا يتأكد لنا حرص الاسلام على تشجيع الاستثمار الموجه نحو عموم الفائدة لأكبر عدد ممكن من الناس بحيث يكون مقدار الزكاة الواجبة فى المال الموقوف على صاحبه والممنوعة من التداول أكبر من مقدار الزكاة الواجبة على المال الموجه نحو تحقيق قدر أعلى من الفائدة للناس وذلك كاجراء تعويضى عن احتباسه يساهم فى تحقيق

---

(١٤٣) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٥٥ ، ٦٦ ٠
(١٤٤) المرجع السابق ; ص ٥٢ ٠
(١٤٥) المرجع السابق ص ١٠٦ ٠
(١٤٦) فتح البارى : الجزء الرابع : ص ٩٠ ٠

التكافل الاجتماعى، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى نجد حسب ما قرره الرسول أنه كلما كان ما يبذله الفرد من جهد فى سبيل الكسب أكبر كان مقدار ما يؤخذ منه من زكاة أقل حتى تكون الحصيلة النهائية مشجعة له على العمل .

وبجانب هذه النقاط التى ابانتها السنة حدد الرسول وقتا للزكاة ـ بالنسبة للمزروعات ـ بيوم الحصاد وأباح الخرص ٠ فى الكرم بحيث تؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا بعد تجفيفه والحكمة الداعية الى خرص النخل والكرم هنا هو معرفة القدر الذى وجبت فيه الزكاة وحفظ حق الفقير والتوسعة على الزارعين بتمكينهم من الأكل منه بعد الخرص(١٤٧) ٠

وبالاضافة الى ما سبق من أوجه البيان وضع الرسول تنظيما لعملية تحصيل الزكاة بحيث تتم وفقا لاصول مرعية ٠

فأمر بداءة بمساطلة جامع الزكاة(١٤٨) وأمر العامل فى نفس الوقت بمياسرة دافعها ٠

كذلك أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ألا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع أثناء تحصيل الزكاة(١٤٩) ٠

وتفصيل ذلك أن يكون لدى ثلاثة أشخاص اربعون شاة لكل واحد وجبت فيها الزكاة فيجمعونها حتى لا تجب عليهم كلهم فيها الا شاة واحدة أو يكون للخليطين مائتا شاة وشاتين فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحد الا شاة واحدة ٠

وقال الشافعى ان هذا الأمر موجه لرب المال من جهة ولجامع الزكاة من جهة أخرى : فرب المال يخشى ان تكثر الصدقة فيجمع أو يفرق لتقل والساعى يخشى أن تقل الصدقة فيجمع أو يفرق لتكثر(١٥٠) ٠

---

(١٤٧) مسند الشافعى : ص ٢٤٢ ـ ٦٦٠ ـ ٢٤٣ ـ ٦٦١ ٠

(١٤٨) مسند الشافعى : ص ٢٤٠ ـ ٦٥٣ ٠

(١٤٩) فتح البارى الجزء الرابع ص ٥٦ ٠

(١٥٠) فتح البارى : الجزء الرابع هامش ص ٥٦ ٠

والحكمة التى يرمى اليها التشريع من هـذا هى ألا يضار صاحب مال بتقديم قـدر من المـال أعلى مما هو مقـدر عليه · وفى نفس الوقت الا ينتقص شيئا من حق الفقير الذى أوجبه اللـه لـه ·

ثم كانت هناك بعـد ذلك اضافة زائدة للسنة تمثلت فى فرض زكاة الفطر من شهر رمضان على الناس تقـدر بصاع من تمر أو من شعير تفرض على كل حـر وعبد ذكر أو أنثى صغير أو كبير من المسـلمين على أن تؤدى قبل خروج النـاس الى الصلاة ·

كانت كل هـذه اجراءات مكملة لمكافحة العوز فى الجماعة الاسلامية فالفقر ليس له مكان بين الجماعة المسلمة ، والاسلام يتجه الى منح الأولوية لفضيلة تعميم الخير الايجابى المشترك التى تفترض درجة عالية من الرخاء والرفاهية الطبيعية لا تلك التى تقتصر خيراتها على مالكها والتى تستتبع الحرمان والألم للآخرين ·

الفصل الرابع

البناء السياسى للدولة الاسلامية

اولا ـ ضرورة الحكومة فى الاسلام ٠

ثانيا ـ المبادىء الأساسية للدولة الاسلامية ٠

ثالثا ـ واجبات الحكام نحو سياسة الدولة الداخلية ٠

رابعا ـ القضاء ٠

خامسا ـ واجبات الشعب ٠

سادسا ـ السياسية الخارجية للدولة الاسلامية ٠

البناء السياسى للدولة الاسلامية

أولا ــ ضرورة الحكومة فى الاســلام :

شملت تعاليم الاسلام أمور الدين وأمور الدنيا • فالزمت فى أمور الدين الاعتقاد بوحدانية الله وأن محمدا رسوله • وألزمت الايمان بالملائكة والكتب السماوية والرسول واليوم الآخر • وحــددت أنواع العبادات وطقوسها وألزمت فى أمور الدنيا أن يتبع المسلم نظما خاصــة فى الميراث ، والهبــة والوصية والبيع والشراء والزواج والطلاق وغيرها من مثيلتها(١) وكان لا بــد لهــذه القيم من دولة تحميها بالوسائل التى تملكها من قانونية وتنظيمية وعسكرية •

والدولة فى نظر الاسلام هى دولة أخلاقية أى أنها دولة تعتمد فى تنفيذ تشريعاتها على القانون من ناحية وعلى الأخلاق القائمة على الضمير الموصول برقابة اللــه تعالى من ناحية أخرى والنقطة الأخيرة هى الضامنة لتنفيذ التشريع بروحه الذى كان يهــدف اليه المشرع عندما قــرره للبشر ودستور هــذه الدولة المكتوب هو (القــرآن) وحدودها (بلاد المسلمين أودار الاسلام) ولها جيشها من كل مؤمن قادر على حمل السلاح ، ولها سياستها الخارجية المرسومة القائمة على السلام(٢) ولها قانونها الخاص الذى يرتب الاجزية على الجرائم المحلية وقانونها الدولى الذى يرسم لها كيف تعامل الدول فى السلم والحرب •• الخ(٣) •

وبذلك يكون الدين هو الذى رسم الاطار العام للدولة الاسلامية وقــد جاء القــرآن بمجموعة من القوانين والقواعد الكلية التى على الدولة أن تسير

---

(١) أحمد شلبى : السياسة والاقتصاد فى التفكير الاسلامى ص ٢٧ •

(٢) (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) سورة النحل ١٢٥ •

(٣) محمود شلتوت من توجيهات الاســلام ٥٥٣ •

فى اطارها ، وترك التفاصيل والجزئيات دون اشـارة اليها فى الكتاب الكريم لكى تستطيع الأمة المسلمة أن تصوغ وقائعها وفقا لمقتضيات الزمان والمكان ٠ وفى هـذا اذن للعقل بحرية الحركة والاجتهاد من خلال تلك المبادىء العـامة بحيث يعـد كل ما يصـل اليه فى هـذا المجال صحيحا مادام لم يخرج عن الحـدود التى رسمها له الاسلام ٠

ثانيا ـ المبادىء الأساسية للدولة الاسـلامية :

وأول ما حـدده الشرع فى هـذا الشأن هو ارسـاء مبـدأين هامين لم تقـررهما القوانين الوضعية فى المجال السياسى الا حديثا ـ وهما مبـدءا الحرية والمساواة ٠

وتبرز أهمية هذين المبـدأين فى أنهما كانا يمثلان ثورة على الأوضـاع البشرية الفاسدة التى استعبدت البشرية حقبـة طويلة من الزمن فى غيـاب هـذين المبـدأين ٠

فبالنسبة للمبـدأ الأول ـ وهو مبـدأ الحـرية ـ نجـد أن بدايات تطبيقه قـد تغلغلت لتصل الى أعماق النفس البشرية وتتعامل معها لتخرج منها الانطلاقة الكاملة للتحـرر الانسـانى ٠

فنجـد أن الاسلام يعمل أولا على تحـرير الناس من الشعور بالعبودية لغير اللـه ٠ اذ أن النتيجة الطبيعية لتحـرر الانسان من شعور العبادة لغير الله وامتلائه بالشعور بأنه على اتصال كامل به سبحانه(٤) أن ينتهى لديه الشعور بالخوف على الحياة(٥) لأن اللـه هو المـالك وحـده لها ولا يستطيع أحـد سواه أن ينقص منها أو يزيد لحظة كذلك يتحـرر من الخـوف على الرزق(٦) الذى قـد يدفعه الى الاستذلال للآخرين لأنه قـد علم أن الله وحده هو الرازق الذى يعطى والذى يمنـع ٠

---

(٤) (فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا) الجن ١٣ ٠

(٥) (وما كان لنفس أن تمـوت الا باذن اللـه كتـابا مؤجـلا) آل عمران ١٤٥ ٠

(٦) (قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شىء قدير) آ عمران آيـه ٢٦ ٠

وقـد يتحـرر الانسان من الاحساس بالعبودية لغيره من البشر ومن الخوف على الرزق أو الحياة ، ولكنه يظل أسيرا لعبودية من نوع آخر عبودية القيم الاجتماعية التى كانت تتحكم فى مكانة الفـرد بين الجماعة فترفع من شأنه أو تخفضه ـ كقيم المـال والجاه والحسب والنسب وغيرها ٠

فجاء الاسلام ليقضى عليها تماما ويضع معيارا آخرا للتفاضــل بين الناس هو معيار الايمان بالله وخشيته وتقواه ٠ وهـذا ما جاء ذكره صراحة فى القـرآن الكريم (ان أكرمكم عند اللــه أتقاكم)(٧) ٠

وبهـذا تقضى نهائيا على جميع صور التفاخر السائدة بين الناس فى ذلك الوقت وأصبح التسابق فى سلم الشرف هو تسابق نحو تقوى الله وهذا طريق مفتوح للجميع يلجه الشريف والوضيع وليس لأحـد فضل على الآخر الا بما يحققه من كسب فى هـذا الطريق الجديد ٠

وبعــد هــذا قــرر الاسلام مبـدأ الحرية كاملا بجميع صوره وأبرز صوره فى المجال السياسى : الحرية السياسية ـ حرية الفكر ـ حرية العقيدة ٠

الحـرية السياســية :

وهى التى يمنح بمقتضاها الحق لكل فرد عاقل رشيد فى أن يشترك فى ادارة شئون الدولة ويرقب أعمال السلطة التنفيذية ٠

وهـذا ما قرره الاسلام عندما أوجب أن يكون اختيار الخليفة نفسه موكولا الى الأمة الاسلامية وفى نفس الوقت أوجب على السلطة التنفيذية ألا تبرم أمرا ذا بال من أمور الدولة الا اذا رجعت فيه الى المسلمين وجعـل هـذه السلطة مسئولة أمامهم عن كل ما تعمله فى حدود وظائفها العامة ٠

وتوكيدا لهـذا المبـدأ الجليل أمر الله نبيه الرسول ألا يستبد بشئون المسلمين وأن يشاورهم فى أمورهم فقال تعالى : (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضــوا من حولك فاعف عنهم واســتغفر لهـم

---

(٧) الحجــرات آيــة ١٣ ٠

ســيد قطب : العـدالة الاجتماعية فى الاســلام ٣٨ ـ ٥١ ٠

وشاورهم في الأمر)(٨) ٠

الحـرية الفـكرية :

منح الاسلام كل فرد الحق فى ابداء رأيه عن أى طريق شاء وجعل من أظهر صفات المؤمنين انهم يجهرون بما يرون ولا تأخذهم فى الحق لومة لائم (ما أنت عليهم بمصيطر) ويلحق بحرية الرأى ٠ حق الفرد فى النقـد والتقويم وقـد أوجب الاسلام على كل انسان يرى انحرافا أو خطأ أن يعارضه ان لم يفعل فهو آثم وما زال النقـد سمة من سمات المجتمع فى كل عصر تحققت فيه الحرية واختفى الاستبداد ٠

فهـذا أبو بكر يقول للناس بعـد ولايته (ان أحسنت فأعينونى وان أسـأت فقومونى ٠

وعمر يقول (من رأى فى اعوجاجا فليقومه) فيجيبه أحد الناس (لـو رأينـا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا) ٠

والاسلام يحث اتباعه على الجهر بكلمة الحق والشجاعة فى النصـح ويرى ذلك أفضل الجهاد ٠ يقول رسول الله صلوات الله عليه : (افضـل الجهاد كلمة حـق عنـد سلطان جائر)(٩) ٠

ويدخل فى الحرية الفكرية ما يسمونـه بالحرية العلمية أو حرية التفكير العلمى وهي أن يكون لكل فرد الحق فى تقرير ما يراه فى حـدود ظواهر الفلك والطبيعة والحيوان والنبات والانسان واعتناق مايقتنع بصحته من نظريات ولا يختلف موقف الاسلام حيال هـذا النوع من الحرية عن موقفه حيـال الأنواع السابقة فهو لم يحاول مطلقا أن يفرض على العقول أية نظرية علمية معينة بصدد ظواهر الفلك والحيوان أو النبات أو الانسان ولم يعرض مطلقا لتفاصيل هـذه الشئون وكل ما فعله فى هـذه الناحية انه استحث العقول على النظر فى ظواهر الكون وحفز الناس على التأمل فى هذه الشئون واستنباط

---

(٨) آل عمران ـ ١٥٩ ـ على عبد الواحد وافى حقـوق الانسـان فى الاسـلام ص ١١٥ ٠

(٩) د٠ مصطفى عبد الواحد ـ المجتمع الاسلامى ص ١١١ ٠

قوانينها العامة وأثار فى نفوسهم حب الاستطلاع حيال الأمور التى تثير الانتباه بطبعها لكثرة تكرارها وسيرها على وتيرة واحدة وايلاف الناس النظر اليها فبين أنها جديرة بالتأمل وأن فيها مجالا كبيرا للنظر والعبرة والبحث العلمى ٠٠٠ وحفز الناس على ٠٠٠ استنباط للقوانين التى تسير عليها ظواهر الأرض والسماء ثم ترك بعد ذلك لكل فرد كامل الحرية فى تقرير ما يراه والانتصار له واعتناق ما يقتنع بصحته من نظريات ٠

فحرية الرأى وحرية الصحافة وحرية الخطابة بمعناها العام وحرية التفكير العلمى كل ذلك وما اليه من الأمور التى يدعى أهل الديمقراطيات الحديثة انهم أول من قال بها قد قررها الاسلام فى أكمل صورها وأوسع نظامها قبل أن تخلق ديمقراطيتهم بأكثر من الف ومائتى عام(١٠) بل أضاف سبقا تميز به فى مجال الحرية لم تصل الى مثله أى شريعة من الشرائع الوضعية ٠ عندما أوجب على المؤمنين به الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٠ فهو لم يبح للناس فقط أن يكونوا أحرارا فيما يعتقدون بل أوجب عليهم أن يقولوا ما يعتقدون انه الحق ٠

فلحرية الرأى فى هذه الشريعة : شقان : الاباحة ، والايجاب فمجرد اباحة أمر من الأمور لا تلزم الناس باتيانه ولا توجب عليهم فعله ٠٠٠ بينما الواجب ذو مضمون ايجابى يتميز به عن الحق مؤداه انه يجب على المكلف القيام بأدائه والا كان آثما مستحقا للعقاب(١١) ٠

حرية العقيدة :

لم يلبث الاسلام أن استقر وتبينت للناس تعاليمه حتى قرر بهذا الصدد ثلاثة مبادىء هى أرقى ما وصل اليه التشريع الحديث بشأن حرية الأديان والمعتقدات ٠

الأول : انه لا يرغم أحد على ترك دينه : واعتناق الاسلام فى هذا يقول الله تعالى : (لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى) البقرة ٢٥٦ ٠

---

(١٠) على عبد الواحد وافى ـ حقوق الاسلام فى الاسلام ص ١١٨ ٠
(١١) سليم العوا : فى النظام السياسى للدولة الاسلامية : ص ١٢٨ ٠

الثـانى : الذى سنه الاســلام بهـذا الصــدد هو حرية المناقشــات الدينية · ولذلك ينصح الله تعالى المسلمين أن يلتزموا جادة العقل والمنطق فى مناقشاتهم مع أهل الأديان الأخرى وأن يكون عمادهم الاقناع وقرع الحجة بالحجة والدليل بالدليل · وفى هـذا يقول الله تعالى مخاطبا رسوله عليه السلام (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) النحل ١٢٥ ـ ويقول مخاطبا المؤمنين (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتى هى أحسن) العنكبوت ٤٦ · ويقول مخاطبا أهل الأديان الأخـرى (قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين) ، (هل عندكم من علم فتخرجوه لنا) (قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أرونى ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك فى السموات ائتونى بكتاب من قبل هـذا أو أثارة من علم ان كنتم صادقين) ·

الثـالث : الذى سنه الاســلام بهـذا الصــدد هو أن الايمان الصحيح هو ما كان منبعثا عن يقين واقتنـاع لا عن تقليد واتباع وبذلك حطم الاسلام القواعد التى قام عليها التدين فى كثير من الأمم من قبله وهى قواعد التقليـد والاتباع واهمال النظر والتفكير الحر وأهاب بالناس أن يجعلوا عمادهم فى عقائدهم ونشر دينهم الدليل العقلى والمنطق السليم ·

وأخـذ الله على المشركين تقليدهم الأعمى لآبائهم واغفالهم جانب النظر والتفكير · قال تعالى (واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون) ·

ويجب أن نلاحظ أن الاسلام اذا كان قـرر الحريات للناس كافة فانه يشترط لتمتع كل فرد بحرياته الا يكون هـذا عن طريق الطغيان على حريات الآخرين أو عن طريق الاضرار بمصالح الدين والدولة فاذا أعتدى فـرد على حرية فـرد أو كان تمتعـه مضرا بالدين أو الدولة ·· وجب على الدول أن تقيد حرية ذلك الفـرد(١٢) ·

مبـدأ المســاواة :

بعـد أن قـرر الاسلام مبدأ الحرية كاملا أقام بجانبه المبدأ المكمل له وهو مبدأ المساواة فالبشر ليسوا أحرارا فقط وانما هم أيضا متساوون كجنس واحـد من حيث المنشأ (يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من

---

(١٢) محمود شلتوت : من توجيهات الاســلام ٥٦٥ ·

نفس واحـــدة)(١٣) ٠

وفى الحقوق والواجبات أمام القانون ٠٠٠ بدون تفرقة بين صعلوك وأمير ولا بين شريف ووضيع ٠

بل « ويسوى فى تطبيق هـذا المبدأ أيضا بين المسلمين وغير المسلمين فيقــرر أن الذميين فى بلد اسلامى أو فى بلد خاضع للمسلمين لهم ما للمسلمين من حقوق عامة وعليهم ما على المسلمين » ٠

بل يمنح المشركين حقوقا مســاوية لحقوق المؤمنين فى الدماء مادام بينهم وبين المسلمين ميثاق ٠٠٠ فكفارة القتيل من المشركين الذين بينهم وبين المسلمين ميثاق هى نفس كفارة القتيل المؤمن ســواء بســواء(١٤) ولا ينتهى الأمر فى معاملة الذميين عند نصوص الشرع والقانون بل أن الحاكم المسلم لمطالب فوق ذلك بالمجاملة وحسن المعاملة(١٥) ٠

أما بين الجنسين فقـد كفل للمـرأة مساواة تامة مع الرجل من حيث الجنس ولم يقــرر التفاضل الا فى بعض الملابسات المتعلقة بالاســتعداد أو الدربة أو التبعية لا يؤثر على حقيقة الوضــع الانســانى للجنســين ٠ فمن الناحية الدينية يتساويان(١٦) وفى ناحية الأهلية للملك والتصرف الاقتصادى يتساويان(١٧) وفى جميع الحقوق المدنية أمام القانون يتساويان ســواء فى ذلك المــرأة المتزوجة وغير المتزوجة(١٨) ٠

---

(١٣) النســـــاء آيــة : ١ ٠

(١٤) (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا فان كل من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) النســـاء ٩٢ ٠

(١٥) (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين) الممتحنة ٨ ٠

(١٦) (ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا) النســـاء ١٢٤ ٠

(١٧) (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون) النساء ٧ ٠ (للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن) النســاء ٣٢ ٠

(١٨) سيد قطب ٠ العدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ٥١ ـ ٥٣ ٠

وهكذا أتم الاسلام مرحلة كبرى من رسالته وهى ازالة الحواجز بين البشر فليس هناك فرد أفضل بطبيعته من فـرد وليس هنـاك من جنس وليس هناك من شعب هو بنشاته وعنصره أفضل(١٩) ٠ وانمـا بمعيار الفضل بين الناس هو تقـوى اللـــه ٠

الا أن هـذه الحرية المكفولة للجميع والمساواة التى تضمهم جميعا قـد تصـطدم بوجود نظام الرق فى الاسلام فليس هناك متوضـا لهـذين المبدأين من وجود طبقة محرومة تماما من التمتع من هـذين المبدأين الذى فرض الاسلام بداءة أحقيتهما للجنس البشرى ٠ ولكن الاسلام ما كان ليغفل أمرها وما كان من الحكمة أيضا أن يلغى فورا نظاما يعـد من دعائم البنـاء الاقتصادى فى هـذه الحقبة لأن هـذا الالغـاء لن يكتب له النجاح فالمشرع بحكمته عالج الموقف بحيث يكفل انتهـاء هـذا النظـام تماما تدريجيا فأغلق مصـــادره ووسع من منافذ تسربه(٢٠) ٠

---

(١٩) (يأيها الناس انا خلقناك ممن ذكر وأنثى وجعلنـاكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم) الحجرات آية ١٣ ٠

(٢٠) كانت روافد الرق فى العصر الذى ظهر فيه الاسلام كثيرة ومتنوعة أهمها سبع روافد : ١ ـ الحرب بجميع أنواعها ٢ ـ القرصنة والخطف والسبى ٣ ـ ارتكاب بعض الجرائم الخطيرة كالقتل أو السرقة أو الزنا فكان يحكم على مرتكبى واحدة منها بالرق لمصلحة الدولة أو لمصلحة المجنى عليه أو أسرته ٤ ـ عجز المدين عن دفع دينه ٥ ـ سلطة الوالد على أولاده فكان يباح له أن يبيعهم بيع الارقاء ٦ ـ سلطة الشخص على نفسه فكان يباح للمعـوز أن يتنازل عن حريته ويبيع نفسه لقاء ثمن معين ٧ ـ تناسل الارقاء فكان ولد الأمة يولد رقيقا ولو كان أبوه حرا ٠ فجاء الاسلام فحرمها جميعـا ما عـدا رافدين اثنين هما رق الوراثة ورق الحـرب ٠ وعمـد الى هـذين الرافـدين نفسيهما فقيدهما ٠ فمن أهم القيود التى قيد بهارق الوراثة انه استثنى منه أولاد الجوارى من أسيادهن اذا اعترف به السيد ومن أهم القيود التى قيد بها المورد الثانى انه استثنى منه الذين يؤسرون فيها الا بشروط كثيرة من أهمها أن تكون الحرب شرعية وان كان الاسلام لايجعل الرق نتيجة لازمة للاسر حيث نجـد أن القرآن تحاشى أن يذكر الرق واقتصر على ذكر المـن أو الفداء وأبلغ من هـذا كله ما سلكه حيال العتق وتحرير الارقـاء ٠ فجعل من أسباب العتق أن يجرى على لسان السيد فى أي صورة لفظ يدل صراحـة على عتقه ٠٠ كذلك أن يجرى على لسان السيد فى أية صورة لفظ يدل على الوصية بتحرير العبد بعد موت سيده ٠٠ وقـد اتخـذ الاسلام جميع وسائل =

ولقـد توجه القـرآن الى هـذه الأمة التى تسودها المساواة توجه القـرآن فى جميع أنواع التشريع بالخطاب وأعطاها الاعتبار الأول فى الرعاية والمسئولية فناداها بوصف الانسانية تارة وبوصف الايمان تارة ووضع لها دستورها المستمد من القـرآن الكريم • (ومن لم يحكم بما أنزل اللـه فأولئك هم الفاســقون)(٢١) •

وبذلك جعل الحكم حقا له فى الأصل وحمل الأمة أمانة أدائه على الوجه الأكمل فى ضوء المبادىء التى يقـررها الاسلام(٢٢) •

=

الحيطة لضمان الحرية لهـذا النوع من العبيد فحظر على السيد فى أثنـاء حياته أن يبيع عبده المدبر أو يرهنه أو يهبه أو يتصرف فيه تصرفا ينقـل ملكيته الى شخص آخر واذا كان المدبر جارية فان حكمها يسرى على ما تلده بعد تدبيرها فيعتق معها بعد وفاة سيدها أقر ذلك ورثته أو لم يقروه •• ومن أسباب العتق فى الاسلام كذلك أن يكاتب السيد عبده أى يتفق معه على أن يعتقه اذا دفع مبلغا من المـال وقـد ذلل الاسلام لهـذا النوع من العبيد جميع وسائل الحصول على المـال فأباح لهم أن يتصرفوا تصرف الأحرار فيبيعوا ويشتروا ويتاجروا ويعقدوا العقود حتى يستطيعوا أن يجمعوا المبالغ الت كوتبوا عليها فتحرر رقابهم وحث جميع المسلمين على مساعدتهم والتصـدق عليهم فقال تعالى : (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذى آتاكم) النور ٣٢ •

ولم يكتف الاسلام بذلك بل خصص جزءا من ميزانية الدولة لمساعدتهم وتخليصهم من الرق ، وفضلا عن هـذا كله فقـد عمـد الاسلام الى طائفة كبيرة من الجرائم والأخطاء التى يكثر حدوثها وجعل كفارتها تحرير الارقاء فجعله تكفيرا للقتل الناشىء عن خطأ وما فى حكمه (النساء ٩٢) وللافطار فى رمضان وللحنث فى اليمين (المـائدة ٩٨) وجعله وسيلة لمراجعة المــرأة اذا أوقع عليها زوجها ظهارا (المجـادلة ٣) •

وقـد أوصى الاسلام بحسن معاملة الرقيق ــ النساء ٣٦ ــ فقـد قرن اللـه وجوب الاحسان بالرقيق بوجوب عبادته وعـدم الشرك به وبوجوب البر بالوالدين ومن هـذا يظهر ما قلناه من أن الاســلام لم يقـر الرق الا فى صورة تؤدى هى نفسها الى القضاء عليه بالتدريج ــ على عبد الواحد وافى : حقوق الانسان فى الاســلام ــ ١٢٦ ــ ١٣٥ •

(٢١) المـائدة ٤٧ •

(٢٢) (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لمـا بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) المـائدة ٤٨ •

ومن هنـا كان عنصر الالزام فى المقـررات الاســلامية أقوى منه فى المقــررات الوضعية لأن الأولى مقـررات ربانية مقطوع بصـدق توخيها للصالح العـام أكثر من غيرها(٢٣) هـذا الى جانب أن أهم ما تتصف بـه تلك المقــررات انها ثابتة من حيث الجوهر ودائمة ولا رأى لأحـد فيهـا ولا تملك الأمة تغييرها الا فى حـدود الاطـار العـام الذى رسمه الدين فهـذا هـو المجال المباح فيه للعقل أن يعمل وفقـا لمتطلبات الظروف المتغيرة على أن يكون هـذا التغيير فى شكل المبدأ العـام مستندا لرأى ذوى العلم والخبرة الذين هم أهل الحل والعقد فى الأمة(٢٤) ٠

والمبادىء الأساسية التى وردت فى القـرآن ترسم سياسة الدولة داخليا وخارجيا منها ما جاء متعلقا بالحاكم ومنها ما جاء خاصا بالمحكومين ٠

وفيما يتعلق بالحاكم نجـد أن القـرآن لم يتعرض للكيفية التى يتولى بها فـرد من الجماعة سلطات الحكم سـواء كان هـذا بالتعيين أو الانتخاب أو الميراث ٠ وان ما ورد فى هـذا الشأن لم يزد على قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا أطيعوا اللـه وأطيعوا الرسـول وأولى الأمـر منكم)(٢٥) ٠ كذلك سكتت السنة عن تقرير أمر فى هـذا الشأن وان كان البعض يرى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قـد ألمح الى استخلاف ابى بكر الصـديق عنـدما جاءته امرأة تحدثه فى شىء فأمرها أن ترجع اليه فقالت يارسول الله أرأيت ان جئت ولم أجدك كأنها تريد الموت ٠ قال ان لم تجدينى فأتى أبا بكر(٢٦) الا أن الأمر الثابت انه لم يحـدد شيئا بالنسبة للاستخلاف ٠

كذلك **البيعة** كانت نقطة أخـرى لم يحـدد القـرآن كيفيـة أدائهـا ولا شروطها ولا على من تجب ٠ واقتصر النص القرآنى فى الاشارة اليهـا باعتبارها الاجراء الذى يضفى الشرعية على من يتولى أمر الدولة ٠ وترك أمر ايضـاح كل هـذه النقاط الى السنة التى تولت بيانها من خلال الممارسات العملية للبيعة التى كانت تتم بين الرسول عليه الصـلاة والسـلام وبين

---

(٢٣) محمود شلتوت ـ من توجيهات الاسلام ٧٥٢ ٠
(٢٤) المرجـع السـابق ٥٦٢ ٠
(٢٥) النســاء ٥٩ ٠
(٢٦) فتح البـارى : الجـزء السادس عشر ص ٣٣٦ ٠

المؤمنين حيث كان الناس يبايعون الرسول عليه الصلاة والسلام على الايمان بالله والتزام أوامره وتجنب نواهيه وعلى السمع والطاعة للحاكم فيما يستطيعون اداءه • سواء أحبوا ذلك أو كرهوا وعلى عمل وقول الحق حيثما كانوا لا يخشون فى الله لومة لائم • وألا ينازعوا الأمر أهله • وعلى اسداء النصح لكل مسلم(٢٧) •

وأما بالنسبة لمن له حق البيعة أو حق اختيار الحاكم • فنجد أن الرسول قد قرر هذا الحق للمسلمين جميعا رجالا ونساء ممن بلغوا مرحلة الرشد واسقطه عن الصغير(٢٨) لما يتطلبه هذا الأمر من حرية واعية فى الاختيار لا تتوافر فى حالة الصغر •

وفيما يتعلق بشروطها فقد حددها الرسول عليه الصلاة والسلام انطلاقا من الرؤى الاسلامية فى تنظيم الدولة التى تجعل الحاكم والشعب فى وضع ائتلافى يعملان فيه معا لرفع شأن الدولة حيث يتحرك الحاكم من موقع المسئولية التى سوف يحاسب عليها أمام الله نحو تحقيق الخير للدولة ويتحرك الشعب من منطلق الحفاظ على مصلحة الجماعة فى ضوء التوجيهات الاسلامية نحو نفس الغرض ليلتقيا معا على طريق الرشاد الذى يحقق للدولة الرفاهية والرفعة التى يتطلبها التشريع •

فانطلاقا من هذا المنظور اشترط الرسول عليه الصلاة والسلام على كل من يؤدى البيعة أن يؤديها بغرض الاخلاص للحاكم ، هذا الاخلاص الذى لن يتحقق الا اذا كان الدافع له هو الادراك الواعى والسليم بأن هذا الحاكم سيعمل على تحقيق سلامة وخير المجتمع •

أما اذا كان الدافع المحرك للشخص نحو اختيار الحاكم هو فائدة خاصة يرجو تحقيقها لنفسه بحيث يدوم ولاؤه له بدوام المنفعة وينقطع بانقطاعها • فان هذا سيكون مؤشرا نحو اختلال التوازن فى الدولة الاسلامية لأنه سيعنى عندئذ أن هذا الفرد قد انسلخ عن دوره كمواطن صالح عندما أعان من

---

(٢٧) المرجع السابق ص ٣١٧ ـ ٣١٨ •
(٢٨) المرجع السابق ص ٣٢٦ •

لا يصلح على تولى أمر الدولة لمنفعة شخصية يرجو تحقيقها لنفسه بدون نظر الى كونها تتفق أو تتعارض مع مصلحة الغير ٠ أو انه شق عصـا الطاعة عن الحاكم الصالح عندما انقطع عنه ما يرجو تحقيقه من أمور قـد لا تكون حقـا لـه(٢٩) ٠

واستكمالا لتوضيح الدور الايجابى للشعب فى التنظيم السياسى أكـد الرسول على أن دور الشعب فى التشريع الاسلامى لا ينتهى بالبيعـة ولا يجـدد بالطاعة فقط وانما هو مسئول عن تبصير الحاكم بواطن ضعفه ونواحى القصور فى سياسته ٠ ولكى يتحقق أداؤه لهـذا الدور على أكمل وجه نهى الرسول بصورة قاطعة عن أى محاولة لتملق الحكام أو الثناء عليهم بما لا يظن فيهم لما فى ذلك من المفسـدة التى تعيق سير أمور الدولة فى الاتجاه السوى وتبطل الدور الايجابى للشعب فى تقـدم بلاده(٣٠) ٠

أما فيما يتعلق بواجبات الحكام تجاه شئون الدولة الداخلية فقـد حـددتها النصوص القـرآنية على النحو التالى(٣١) :

ثالثـا ـ واجب الحكام نحو سياسة الدولة الداخلية :

١ ـ اقـامة العـدل :

من أوليات الحكم المسئول عنها الحاكم اقـامة الحـق ورعاية العـدالة المطلقة بين الناس تنفيذا لقوله تعالى (واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعـدل)(٣٢) (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسـط ان اللـه يحب

---

(٢٩) فتح البارى : ورد هـذا المعنى بالجزء السادس عشر باب (من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا) ص ٣٢٧ ٠

(٣٠) المرجع السابق ، باب ما يكره من (ثنـاء السلطان) الجـزء ١٦ ص ٢٩٣ ٠

(٣١) أهل الحل والعقد هم أهل العلم والرأى والخبرة فى كل نواحى النشاط الحيوى بالأمة وهم لسانها المعبر عن رضاها وسخطهـا ومن حقهم ترشيح أصلحهم للخلافة وتقديمه للأمة لترى رأيها فيه عن رضى واختيار دون ضغط أو قهر ومن حق كل مسلم أن يكون له رأى فى اختيار الخليفة وأن يمكن من اعلان رأيه بحرية تامة دون أن يضار بسبب رأيه لو خالف الأغلبية وعليه مع هـذا أن يلزم الجماعة) شلتوت من توجيهات الاسلام ٥٦٨ ٠

(٣٢) المـائدة ٥٨ ٠

الفسطين)(٣٣) ٠

ولعل المكانة التى جعلها الاسلام فى تشريعه للعدل لم تجعلها له أية شريعة أخرى سابقة ولم يبلغ قبلها مكان العدل فى أى نظام قانونى قديم أو حديث وليس أدل على ذلك من آيات القرآن الكثيرة التى تحض على العدل وتأمر به أمرا مجملا شاملا للشئون كلها(٣٤) بحيث يتسع ليضم كل من يرعى ولاية عامة أو خاصة فى كافة مجالات الحياة الانسانية ٠

وهـذه العدالة تقتضى التثبت من الحاكم(٣٥) قبل الفصل فى أمر ما حتى يجنب نفسه مزالق الخطأ التى توقعه فى احداث الظلم ببعض الناس ٠

فان القرآن عندما طالب الرئيس بامضاء القـرار النهـائى طبقـا لقواعد العدالة فان النصوص لم تحـدد الوسائل التى عليه أن يلجأ اليها عند ذلك ٠ فهل هو مطالب بمقتضى هـذا الأمر أن يباشر بنفسه جميـع شئون الدولة بحيث تتجمع كل الخيوط فى قبضته أم له أن يعين ولاة وحكاما يباشرون أمر الدولة معه ويشرفون على ادارة شئونها بالصورة التى نطلق عليها اليوم اللامركزية فى الحكم ؟ واذا كان الأمر كذلك فهل لهم حرية مطلقة فى تصريف الأمور بمعنى أن كل حاكم مستقل تماما بأمر ولايته أم أن أمرهم فى النهاية مردود الى الحاكم الأعلى ويساءلون أمامه ويرجعـون اليـه قبل امضـــاء أى قـــرار ٠

فجاءت السنة لتضع الخطوط الأولى فى هـذا الشأن من خلال الممارسة الفعلية لسلطات الحكم فى حياة الرسـول والخلفاء من بعــده حيث كان للرئيس الأعلى أن يعين من يراه صالحا لمعاونته فى ادارة مختلف شئون الدولة فى الولايات المتفرقة الا أنهم جميعا مسئولون أمامه عن كل عمل يأتونه وان كان من حقهم أن يصرفوا أمور الدولة وفقـا لشريعة اللـــه دون الرجوع الى الحاكم الأعلى ٠ وفى حالة ما اذا خالفوا شريعة اللـــه فأمرهم مردود

---

(٣٣) المـــائدة ٤٢ ٠

(٣٤) سليم العوا : فى النظام السياسى للدولة الاسلامية ص ١١٨ ٠

(٣٥) (يأيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) الحجرات ٦ ٠

عليهم ثم حسابهم يتولاه بعـد ذلك ولى الأمر(٣٦) ٠

٢ ـ مشاورة الشعب فى كل ما يتخـذ من قرارات :

وهـذا حق الشعب الذى أوجبه اللـه له بالنص القـرآنى عندما قـرر ان من صفات المؤمنين أن أمرهم شـورى بينهم(٣٧) فالحاكم المسلم يجب عليه الا يستبد بأمر المسلمين والا يقطع فى شأنهم ولا أن يعقـد معاهدة تلزم المسلمين بأى التزام دون مشورتهم وأخذ آرائهم فان فعـل كان للأمة حق الغـاء كل ما استبد بـه من دونهم وتمزيق كل معـاهدة لم يكن لهم رأى فيهـا(٣٨) ٠

أما عن نطاق الشورى أى المسـائل التى يمكن أن تكون محـلا لهـا فذلك ما لم نجـد له فى النصوص المقـررة لوجوب الشورى تحـديدا قاطعا فقـد ورد الأمر بالشورى فى القـرآن الكريم واصفا اياها بأنها الشـورى فى (الأمر) وفى هـذه الكلمة من العموم والاطلاق ما يجعلها تشمل كل شئون الجماعة المسلمة ٠

الا أنه من المقـرر والثابت أن الشورى لا تكون الا فى الأمور المباحة أى التى يستوى فيها حـدا الحكم فلا هى واجبة أو مندوبة ولا هى حـرام أو مكروهة ٠ وذلك لأن الواجب واجب بحكم شرعى وكذا المندوب أو الحرام أو المكروه كل ذلك حكمه بدليل شرعى ٠٠٠ وهـذه المسائل يجب تطبيق الشرع فيها ٠ وأما المسائل التقديرية فهى التى تصح فيها الشورى ٠ ومن المهم الاشارة الى أن الاجتهاد ليس شورى ٠ فالمسائل الشرعية التى فيها نص أو التى يطبق فيها النص بالقياس أو فيها اجماع عنـد من قالوا بـه أو تحقق مصلحة شرعية أو درء مفسدة فهـذه تتم بطريق الاستدلال الشرعى والاجتهاد المقـرر فى أصول الفقه على درجة الدقة وليس على وجه الشـورى بسعتها وحرية التقدير فيهـا لكونها فى أمـور مباحة يستوى فيهـا طرفا الحكم(٣٩) ٠

---

(٣٦) المرجـع السـابق الجـزء ١٦ ص ٣٠٩ ـ ٣١٤ ٠

(٣٧) (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) الشـورى ٣٨ ٠

(٣٨) أحمد شلبى : السياسة والاقتصاد فى التفكير الاسلامى ص ٨٧ ٠

(٣٩) مصطفى كمال وصفى ـ مصنفه النظم الاسلامية : ص ٢٥٠ ٠

وأهل الشورى ـ ولو أن منشأهم كأهل البيعة من صميم الشعب ـ الا أنهم يختلفون فى طبيعة صفتهم وعملهم عن أهل البيعة من وجوه ٠ فالشورى يتطلبها الامام والبيعة تعرض من جانب الأمة ـ ولذلك فالشورى تدخل فى أعمال الحكم والبيعة شعبية بحتة ٠ ولذلك فلا بد أن يكون أهل الشورى من البطانة الخالصة المصفاة بينما البيعة تجمع القاضى والواقى وقد يبايع بعضهم وهم كارهون ٠ ولذلك فالافضاء والالتصاق والاخلاص قرين أهل الشورى بخلاف أهل البيعة فهم من الأمة على اختلاف مواقفهم من الامام ٠

وأهل الشورى لهم عمل دائم وشغل مستمر مع الامام وأما أهل البيعة فعملهم مرة واحدة قبل الحكم يؤدونه وينتهى ٠ وكذلك فالبيعة عقد عن ايجاب وقبول والشورى ليست كذلك فهى مرحلة لاصدار قرار معين ٠٠٠ ومع ذلك فان الشورى من أهم الواجبات والفروض الاسلامية ٠ قال الامام عبد الله بن حميد ـ عالم السعودية ـ ان الله تعالى ذكرها فى سورة الشورى بين فرضين الصلاة والزكاة فقال (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)(٤٠) ٠

وظائف الشورى :

للشورى ثلاثة وظائف رئيسية :

أولها : انها تؤدى الى توثيق الاخلاص بين الامام وأهل مشورته ٠ ويتبين ذلك من قوله تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لأنفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر) (٤١) فقوله فاعف عنهم يقتضى الصفح الظاهر وقوله (استغفر لهم) يقتضى رضا القلب ٠ وقوله (وشاورهم) يقتضى المشاركة فى العمل وهو غاية الرضا ٠ وبذلك يتصل الامام ببطانته بصلات الاخلاص والتوجه الى الله ومحبة القلب ٠

ثانيا : انها تؤدى الى تكريم أهل العلم ٠٠٠ وليس المقصود حتما أن يتخذ الامام هيئة محدودة بالعين من أهل الشورى ، وان كان لا يمتنع

---

(٤٠) الشورى : آية ٣٨ ٠

ذلك • بل المقصود هو المخالطة المفتوحة لأشراف الأمة من علمائها وأهل الرأى فيها والتذاكر معهم واستحضار الحلول الصائبة بالعرض عليهم • فيكون الامام فى مشاورة دائمة •• مما يزيده علما ويزيد خلقه حشبا • وهـذا أمـر التوفيق فيـه للـه(٤٢) •

والرسول عليه الصلاة والسلام يؤكد هـذا المعنى بقوله : ان الحاكم الذى يقضى بأمر على خلاف أهل العلم فرأيه مردود(٤٣) •

ثالثـا : توكيد المشروعية واستدامتها : فان الاستشـارة تؤدى الى سلامة التصرف لقولهم لا خاب من استشار • وان احاطة الحاكم بكوكبة مخلصة من أهل العلم من شأنه ان يبنى دولة الاسلام على الشريعة(٤٤) •

محـل الشـورى :

للشورى أمران : أولهما : أنها عمل تمهيـدى قبل اصـدار القـرار أو التصرف ••• فالمشاورة قبل العزم لقوله تعالى : (فاذا عزمت فتوكل على اللـه)(٤٥) •

ولقـد شاور النبى صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احـد فى المقام والخروج فرأوا لـه الخروج فلمـا لبس لامته (الخوذة) وعزم ، قالوا : أقم فلم يمل اليهم بعـد العزم • وقال : لا ينبغى لنبى يلبس لامته فيضعها حتى يحكم اللـه •

وهـذه القاعدة تدعم ثبات التصرفات العامة واستقرارها والبث فيها ومنع التردد والتراجع فلا يكون الامام كقصبة فى مهب الريح بين أصحابه يستقدمونه فيقدم ويثنونه فيعود •

وبذلك فان القـرار الصـادر بقبول المشورة هو قـرار قطعى نهائى لا رجوع فيه لقوله تعالى (فاذا عزمت فتوكل على اللـه) لأن العـزيمة هى

---

(٤١) آل عمران : ١٥٩ •
(٤٢) مصطفى كمال وصفى : مصنفه النظم الاسلامية : ص ٢٤٧ •
(٤٣) فتح البارى : الجزء ١٦ : ص ٣٠٥ •
(٤٤) مصطفى وصفى : مرجع سابق : ٢٤٨ •
(٤٥) آل عمران : ١٥٩ •

استقرار النية ... وقبل ذلك تجرى المداولة ... وذلك اذا لم يكن ثمة ضرر محقق من القرار لأن اتخاذ القرار مع تحقق الضرر عن وضعه من الأمور المباحة الى الأمور المحرمة أو المكروهة على الأقل . والضرر مرفوع شرعا وشرط المباح الا يكون مكروها أو حراما .

وأما الأمر الثانى لمحل الشورى فهو أنها تكون فى الأمور المباحة فقط وقد سبق الاشارة الى ذلك .

٣ ـ تأمين سلامة الأمة داخليا وخارجيا :

على الحاكم أن يطبق أحكام الله وحدوده التى تكفل سلامة وأمن الدولة داخليا واقرار النظام بها(٤٦) وعليه أن يتولى صون الأموال العامة وعدم المساس بها لما فيه مصلحة الجماعة(٤٧) كأن يستخدمها لتعديل الوضع الاجتماعى للفقراء من أفراد الأمة تقريبا بينهم وبين أغنيائها(٤٨) وغيرها من الأوجه التى يضمن بها للجميع التكافل والسعادة .

كذلك عليه حماية الضعفاء فى الأمة وكفالة حقوقهم بكل السبل المتاحة(٤٩) ، بما يكفل لها الحرية التامة باعداد وسائل الدفاع عنها كاملة فالفرد الحر لا يمكن أن يمارس حريته داخل مجتمع سلبت منه الحرية فكما أوجب الله الحرية للفرد ، جعلها أساسية للمجتمع . فالمجتمع المؤمن لا بد أن يكون مجتمعا عزيزا(٥٠) .

---

(٤٦) (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم) المائدة ٣٣ ـ ٣٤ .

(٤٧) (ما كان لنبى أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون) آل عمران ١٦١ .

(٤٨) (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم) الحشر ٧ .

(٤٩) (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان) النساء ٧٥ .

(٥٠) (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) (المنافقون ٨) .

واذا كان النص القـرآنى يطالب الرئيس بالعمل على اقـرار النظام فى الدولة الا انه لم يحـدد له الكيفية التى عليه أن يتبعها لتحقيق هـــذا الأمر فجاءت السنة وذكرت ـ تفريعا على القواعد العامة المستنبطة من أدلة القـرآن ـ ان يتخذ الاجراءات التى من شأنها الا تدخل المشقة على الشعب لأن ادخـال المشـقة عليـه سينتهى الى ادخـال المشـقة على الحاكم من اللـــه سـبحانه ٠

وذكر الرسل صلى الله عليه وسلم أن من الأمور التى تعين الحـاكم على توخى العدل فى قراراته أن يكون قريبا من الشعب عارفا بكل دقائق أموره غير محتجب عنه ليستطيع أن يقف على شكواهم ويعمل على اصلاح أحوالهم وينفـذ الدور المسئول عنه أمام الله(٥١) ٠

وازاء هـذه المسئوليات الجسام الملقاة على عاتق الحاكم نصح الرسول صلوات الله عليه ، الناس بعـدم التكالب على هـذا المنصب والحرص عليه لأن كل ولاية لا تخلو من مشقة فاذا لم يكن للفرد اعانة من الله على انجاح هـذه المهمة تورط فيما دخل فيه وخسر دنياه وعقبـاه ٠ لذلك فان الحـكمة تقتضى عـدم التعرض للطلب أصلا(٥٢) ٠

رابعـا ـ القضـــاء :

ورد الأمر الالهى لمـن يجلس مجلس القضاء أن يحكم بين الناس بالعدل بدون اشارة الى المؤهلات المطلوبة فيمن يتولى هـذا المنصب بما يضمن توفر العدالة فى أحكامه ٠ وقـد ذكر عمر بن العزيز خمس خصال أساسية لا بـد من توافرها فيمن يتولى القضاء بحيث يعـد نقص احداها وصمة فيه : وهى أن يكون متمتعا بدرجة عالية فى الفهم ، والحلم ، والصلابة فى الحق ، وأن يكون عالمـا ، مسئولا عن العلم(٥٣) ٠

الا أنه قـد لا يكفى الفرد أن يكون متصفا بهذه الصفات لكى يجلس فى مجلس القضاء لأنه كبشر عرضة لأن يمر بمواقف انفعالية عارضة قـد

---

(٥١) فتح البارى : الجزء السادس عشر ٠ ص ٢٥١ ٠
(٥٢) المرجـع السـابق : ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ٠
(٥٣) فتح البـارى : الجـزء السادس عشر ص ٢٧٠ ٠

تقلل من فرص التزامه بالحق فقـد سبق ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن أن يجلس أحـد ليقضى فى أمر الناس وهو غضبان(٥٤) حتى لا تؤثر عليه هـذه الحالة الانفعالية فيحكم حكما جائرا ٠

وقـد قـرر الرسول أيضا نقطة هامة فى هـذا الشأن تتعلق بتحقيق العدالة الملتزمة بتطبيق الشورى عندما قـرر انه ليس للحاكم اذا جلس فى مجلس القضاء أن يقضى منفردا بعلمه مهما بلغت درجة هـذا العلم الا بعـد أن يشهد آخرين معه على مبررات هـذا الحكم والحكمة الرامية من وراء هـذا هى الابتعاد به عن مواطن الشبهة اذ أنه لو قضى بعلمه منفردا فقـد يعرض نفسه للتهمة عنـد المسلمين بمـا يقـع فى نفوسـهم من الظن والاسـلام كره الظن(٥٥) ٠

وأما عن مجال عمل القاضى فقـد حـدده بالنطـاق المتعلق بحقـوق الناس ٠ أما الجانب المتعلق بحقوق الله الذى تولى سبحانه تحديد التشريعات الخاصة به فليس له فيها عمل سوى تطبيقها بشروطها التى قـدرها اللـه سبحانه(٥٦) ٠ كذلك قـرر الرسول عليه الصلاة والسلام مبـدأ هـاما فى ارساء العدالة وتحقيقها عندما ذكر أن اقـرار العـدل مع انه مسئولية القاضى فى المقام الأول الا أن للخصوم أيضا يصيبا مشاركا فى هـذا يتحدد بتوفيهم الصدق والأمانة فى دعواهم اذ قـد يتسنى لبعض الخصوم بأن يقدموا بين يدى القضاء ما يثبت لهم حقوقا هى فى الحقيقة لغيرهم ٠ والقاضى يحكم بناء على ما يتوافر أمامه من الأدلة وهو فى هـذا كله لا يحل حراما ولا يحـرم حلالا ٠ وبنـاء على ذلك فانه قـد يحكم تبعا لهـذا التضليل لأحـد الخصوم بحقوق غيره ٠ وعند ذلك تكون العدالة قـد طعنت من جانب الخصم الذى نجح فى اخفاء الحقيقة عن القضاء ٠ لهـذا كان التحذير النبوى للناس بعدم الاقـدام على مثل هـذا الأمر ٠ والنهى التام لهم عن أخذ حـق هو لغيرهم وصدر به حكم قضائى هم على يقين من فساده لأنهم عندئذ يكونون كمن اقتطع له قطعة من النار ووضعت فى يده(٥٧) ٠

---

(٥٤) المرجـع السـابق : ٢٥٦ ٠
(٥٥) المرجـع السـابق : ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ٠
(٥٦) المرجـع السابق : ص ٢٥٨ ٠
(٥٧) فتح البـارى : الجـزء السادس عشر : ص ٢٧٩ ٠

خامسا ـ واجبات الشعب :

١ ـ الطاعة للحاكم :

وهـذا من أول الواجبات التى نص عليها القرآن صراحة ٠ فمـا دام الحاكم قـد تقلد الحكم بنـاء على اختيار الأمة ويسير فيه وفقا لمـا أوجبه الله عليه من مبادىء فله على شعبه الطاعة ٠ فواجب الشعب الإمتثـال لتوجيهات الحاكم(٥٨) ليستقر النظام بالدولة اعانة له على اقامة شئون الحكم ما دام لا يأمر بمعصية ٠

وكما قررت الشريعة الاسلامية لرئيس الدولة متى قام بواجباته حـق الطاعة والنصرة على المحكومين واعتبرت الخروج عليه فى هـذه الحالة بغيا يجب أن يكف ولو بالقوة ٠ فانها جعلت للأمة حق مساءلته حين يقصر فى أداء واجباته أو ينحرف بسلطاته(٥٩) فرئيس الدولة ليس الا فـردا عـاديا من الأفراد لا يمتاز على واحـد عنهم الا بثقل مسئوليته كوكيل عنهم فيؤخـذ بالقصاص اذا قتل عمـدا ويحتمل المغارم التى يلحقها بالناس ويلزم برد ما يغتصبه من الأفراد ويجلد بحـد الزنا اذا زنى وتقطع يده اذا سرق والأمة صاحبة الولاية عليه فى كل ذلك تقيم عليه الحـدود وتنفـذ عليه الأحكام ٠ ومن هنا نفهم لمـاذا كان القضاة فى صدر الاسـلام يحكمون على الخلفـاء ويسوون بينهم وبين خصومهم فى مجالس القضاء وينفذون عليهم أحكام الله لأن هؤلاء القضاة كانوا يفهمون أن الخليفة الذى يحاكمونه انما ولاهم بسلطان الأمة فهم قضاتها لا قضاته(٦٠) ٠

ويستدل على حق الأمة فى مساءلة رئيس الدولة بما يجب على أفرادها من القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٠ وبما لها من حق الشورى فلولا أن الأمة رقيبة على رئيس الدولة لمـا لزمه ان يستشيرها ٠

وكذلك يستدل على حق الأمة فى مساءلة رئيس الدولة بالنصـوص القرآنية التى تصف بأوصاف الذم بعض أفعال بعض الحـكام ومن هـذه

---

(٥٨) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) الحشر ٧ ٠

(٥٩) سـليم العـوا : ١٣٥ ٠

(٦٠) محمود شلتوت : من توجيهات الاسـلام ٥٦٤ ٠

النصوص قول الله تعالى (فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب)(*) وقوله تعالى (واذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) (**) ٠

فمن يأتى من الحكام فعلا يعتبر افسادا فى الأرض أو اتباعا للهوى يجب على الأمة أن تأمره بالكف عن مثل هذه الأفعال والا كانت مقصرة فى واجبها فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٠ وأن لم يستجب وجب عليها أن تحاسبه على ذلك وتسائله عنه(٦١) بل تقاوم ظلمه بكل وسيلة تستطيعها فكلمة السلطان ظل الله فى أرضه أو أن (ذاته مصونة لا تمس) أو أنه (فوق القانون) أمور لا أصل لها فى الاسلام وهذا ما نستدله من القولة القرآنية (يأيها الذين آمنوا أطيعوا اللـه وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) حيث يلاحظ فى هذه الآية أن الأمر بالطاعة جاء مسبوقا للفظ الجلالة وسابقا على الرسول ولم يأت على هذا النحو بالنسبة لولى الأمر مما يستدل منه على أنه ليس لولى الأمر طاعة منفردة وأنما طاعته لاحقة بطاعة الله والرسول ٠

٢ ـ تجنب الفسـاد فى الدولة :

من واجب كل فرد فى الأمة وفقا للأمر الالهى الابتعاد عن كل ما من شأنه أن يشيع الفساد فى الأمة بعامة(٦٢) ٠

كما ينهى الدين الناس عن التقرب الى الحكام بما لا يرضاه اللـه للحصول على ما لا حق لهم فيه(٦٣) لأن هذا فيه اشاعة للجور بين الجماعة مما يؤدى الى افساد العلاقات بين أفراد الجماعة ونمو الكراهية والحقد فى نفوسهم تجاه بعضهم البعض ٠

---

(٦١) سليم العـوا : ١٣٥ ـ ١٣٦ ٠

(٦٢) (ولا تفسدوا فى الأرض بعد اصلاحها) الأعراف ٥٦ أيضا الرعد ٥٢ ـ البقرة ٢١٥ ٠

(٦٣) (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) البقرة ١٨٨ ٠

(*) سورة ص آية ٢٦ ٠

(**) البقرة آية ٢٠٤

كذلك يأمرهم بتجنب موالاة الأعداء والتودد اليهم(٦٤) لأن هـذا يعـد أكبر خيانة يمكن أن يرتكبها فرد ما فى حق أمته لأن هؤلاء القوم لا يضمرون للمؤمنين سوى العداوة ويتربصون بهم الدوائر ويعملون على الايقاع بهم وعمل هـذا يكون كفيلا بزعزعة استقرار الأمة وتعريض أمنها للخطر .

ومن ناحية أخرى فان على كل من يجـد فى نفسه الكفاءة للعمل على استتباب الفضيلة والخير ومحاربة الرذائل والخبائث أن يقـدم تنفيذا لقوله تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون(٦٥) .

فالأمة التى يشيع فيها الفساد ولا يكون هناك من يقف لمحاربته تنتهى الى الدمار(٦٦) ولن يكون الدمار وقفا على المفسدين فقط بل سيشمل الجميع جـزاء سكوتهم عليه وعـدم اقتلاعه(٦٧) .

سادسا ـ السياسة الخارجية للدولة الاسلامية :

إن أساس العلاقات فى الاسلام هو السلام حتى أن الاسـلام يتخـذه سبيلا الى الدعوة الى الحق كما قال سبحانه وتعالى :

(ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى احسن ان ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين(٦٨) .

(يأهل الكتاب قـد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قـد جاءكم من الله نور وكتاب مبين . يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنـه

---

(٦٤) (يايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمـودة وقـد كفروا بما جاءكم من الحق ... ومن يفعله منكم فقـد ضـل سواء السبيل . ان يثقفوكم يكونوا لكم أعـداء ويبسطوا اليـكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون) الممتحنة ١ ـ ٢ .

(٦٥) آل عمـران ١٠٤ .

(٦٦) (واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحـق عليها القول فدمرناها تدميرا) الاسـراء ١٦ .

(٦٧) (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) الأنفال ٢٥ .

(٦٨) النحـل ١٢٥ .

ويهديهم الى صراط مستقيم(٦٩) .

ونجد انعكاس هذا الأصل فى علاقة الدولة الاسلامية بغيرها من الدول انها تقوم على أساس البر والعدل فى المعاملة استنادا الى قوله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين(٧٠) .

كذلك على احترام المعاهدات بين الدول الاسلامية وغيرها واعتبارها عقودا ملزمة يجب الوفاء بها(٧١) .

ويبلغ من حرص الاسلام فى الوفاء بعهوده حتى مع غير المسلمين الى حد يقعد عن نصرة بعض المسلمين على المعاهدين تنفيذا لقوله تعالى (وان استنصروكم فى الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق(٧٢) .

المحافظة على الرعايا الأجانب فى الدولة الاسلامية :

قال تعالى (وان أحد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه) .

قال القرطبى فى معنى (استجارك) أى سأل أمانك وذمامك فتستمر المحافظة على الأجنبى حتى يغادر حدود الدولة الى مكان يأمن فيه على نفسه(٧٣) .

كذلك على الدولة الاسلامية أن تعمل على نشر العزة لها فى الخارج وتعمل على حماية العقيدة والشريعة وتقف فى وجه كل من يحاول أن ينال منها فكما سبق أن ذكرنا أن أساس العلاقات فى الدولة الاسلامية قائم على السلام والمحافظة عليه بينها وبين غيرها من الدول التى تخالفها فى العقيدة(٧٤) وانه

---

(٦٩) المائدة ١٥ ـ ١٦ .
(٧٠) الممتحنة : ٨ .
(٧١) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٣١٧ ـ ٣٢٠ .
(٧٢) الأنفال : ٧٢ .
(٧٣) المرجع السابق ص ٣٢٢ .
(٧٤) (لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى) البقرة ٢٥٦ .

ليس للمسلمين سبيل على غيرهم ما داموا حافظين لهـذه الرابطة(٧٥) ٠

أما اذا حـدث ما يخل بهـذه الرابطة من جانب الدول الأخرى بحيث يعرض أمن الدولة للخطر أو استقرار الدعوة الاسلامية للاهتزاز فعلى الدولة الاسلامية مواجهته بالحرب ٠ وقد دعا القرآن المؤمنين للحرب للأمور التالية :

- رد العـدوان على الأراضى الاسلامية(٧٦) ٠
- حماية المستضعفين من المسلمين(٧٧) الذين لا يستطيعون رد العدوان الواقع عليهم فى أى مكان من بقاع الأرض واعتبار ذلك عدوان على الجماعة الاسلامية كلهـا ٠
- لقمع الفتنة(٧٨) التى يثيرها أعداء الاسلام ضد الدعوة تقليمـا لأظافر البغى فالاسلام لا يبيح للمسلمين قتال مخالفيهم لمجرد انهم يخالفونهم وانما يأذن فيه ويوجبه اذا كان عدوانهم لا يمكن تلافيه بغـير قتـــال ٠

وهـذه الحرب التى أوجبها الله للضرورات السابقة لها قانونها الذى الذى يضع لها عاصما أخلاقيا يسمو بها الى مستوى رفيع ٠

فاذا كانت الحرب بين دولة اسلامية ودولة أخرى بينهـا عهـد رأت الدولة الاسلامية وجوب انهائه عليها أن تعلن بهـذا الدولة الأخرى حتى تكون على بينة من أمرها تنفيذا لقوله تعالى :

(واما تخافن من قوم خيانة فانبـذ اليهم على سواء ان الله لا يحب الخائنين) قال القرطبى فى تفسير هـذه الآية : واما تخـافن من قوم بينك وبينهم عهد خيانة فانبـذ اليهم العهـد ٠ أى قل لهم قـد نبذت اليكم عهدكم

---

(٧٥) (فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) النســـاء ٩٠ ٠

(٧٦) (وقاتلوا فى سـبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتـدوا ان اللـه لا يحب المعتدين) البقــرة ١٩٠ ٠

(٧٧) (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجـال والنساء والولدان) النســـاء ٧٥ ٠

(٧٨) (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجـوهم من حيث أخرجـوكم والفتنة أشـد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين) البقـرة ١٩١ ٠

وانما مقاتلكم ليعلموا ذلك فيكونوا معك فى العلم سواء ولا تقاتلهم وبينك وبينهم عهـد وهم يثقون بك فيكون ذلك خيانة وغـدرا ٠

فاذا كانت الحـرب فان قوات المواجهـة دون سـواها هى التى تكون أهـداف القوات الاسـلامية الضـاربة ففيمـا رواه أحمـد وأبو داود عن ابن عباس قال :

كان رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم اذا بعث جيوشه قال : اخرجوا باسم الله تعالى : تقاتلون فى سبيل اللـه من كفر باللـه لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع ٠

ومما أمر الاسلام بمراعاته فى الحرب تحريم التمثيل بأجساد المـوتى فقـد روى انه لمـا مثل المشركون فى غزوة أحـد بحمزة بن عبد المطلب وغـيره من الشهداء قال الرسول لئن أظفرنى اللـه بهم لامثلن بضعفى ما مثلوا بنـا فانزل الله قوله تعالى (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ٠ وأصبر وما صبرك الا باللـه) فقـال عليه الصـلاة والسـلام بل نصبر ٠

والسلطة الشرعية مخيرة فى الأسرى : تتصرف وفق ما ترى أنه المصلحة وليس ثمة ما يمنع تطبيق مبـدأ المعـاملة بالمثـل بيـد أنه يجب الالتزام بمـا يمنعـه الاسـلام ٠

وقـد ذهب الحسن وعطاء الى أنه لا يجوز قتل الأسرى استنادا الى قوله تعالى (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا أثخنتموهم فشـدوا الوثاق فاما منا بعـد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها) ٠

حيث نصت الآية على المـن والفـداء فحسب ٠

وفى النهاية فان الله يدعو المسلمين الى تغليب السلام فى حالة الحـرب اذا مال الطرف الآخر(٧٩) ٠

---

(٧٩) (وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) الأنفال ٦١ ٠
(فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين ٠ فان انتهوا فان اللـه غفور رحيم) البقـرة ١٩١ ـ ١٩٢ ٠

فالاسلام لا يبغى بالحرب الا احقاق الحق وليس من أغراضه احراز نصر وسيطرة أو استعلاء أو استغلال ومزاحمة فى الأرزاق فقد قال تعالى : فى وصف جماعة المؤمنين :

(الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور(٨٠) (*) ٠

وقد جاءت السنة بتأكيد هذه النقاط جميعها ، ثم تعلق اسهامها بتفسير موقفين أحدهما متعلق بدستور الحرب والآخر بالغنيمة وتقسيمها ٠

فبالنسبة للنقطة الأولى نجد أن السنة قد حددت دستور الحرب التى أوجبها الله على عباده من خلال تفسيرها لقوله تعالى (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) اذ أن الآية عندما أمرت المسلمين بالقتال ونهت عن الاعتداء لم تحدد لهم الصور التى تعتبرها اعتداء ٠ فجاءت السنة وبينت للناس مراد الآية من خلال الأمثلة التى نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن اتباعها كالغدر والغيلة والمثلة وقتل النساء والصبيان أو حرق الأعداء بالنار باعتبارها صورا لما يرفضه الاسلام كأسلوب له فى الحرب ٠

أما بالنسبة للنقطة الثانية وهى الغنائم التى ورد بها قوله تعالى : (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها) فنجد أن مضمون الآية يدل على أن الغنيمة لعموم المسلمين ، فجاء الرسول عليه الصلاة والسلام وقيد هذا الاطلاق عندما حدده بأن الغنيمة تكون لمن شهد الواقعة(٨١) وأن من قتل قتيلا له سلبه(٨٢) ٠

أما فيما يتعلق بتقسيم الغنائم فقد ذكر النص القرآنى أن لله ورسوله الخمس الا أنه لم يحدد الأوجه التى تستغل فيها هذه الحصة من الغنيمة أو على أى وجه يكون استغلالها فجاءت السنة وحددت كل هذا بما قرره

---

(٨٠) الحج ٤١ ٠
(٨١) فتح البارى : الجزء السابع ص ٣٢ ٠
(٨٢) فتح البارى : الجزء السابع ص ٥٦ ـ ٧٥ ٠
(*) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٣٠٣ ـ ٣٣١ ٠

الرسول من أوجه على الامام من بعـده ان يصرفها فيها وهى فى عمومها تفريعا على الأصول الثابتة فى القرآن(٨٣) بحيث يحقق بها :

ـ اعانة المحتاجين العاجزين عن الكسب • وأداء ديون من لا مال لـه وانفاقها فى فـداء الأسرى ـ واعطاء المؤلفة قلوبهم لتثبيت أقدامهم فى طريق الايمان ـ استخدامها لتحقيق التوازن الاقتصـادى بين المسلمين بما يقرب بينهم بحيث لا تكون هناك فئة تملك المـال كله ويدور بينها وفئة أخرى لا تجده تحقيقا لقوله تعالى فى توزيع المـال (كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) •

ـ كذلك كان يتميز فى عطائه للفقراء أكثرهم احتياجا • ومن نظـرة سريعة لهـذه الأوجه التى أنفق فيها نصيب الولى من الغنائم يتبين مماثلتها التامة للأوجه المقررة لانفاق الصدقات وبذلك تدرك مدى توخى الرسول لتحقيق الفلسفة الأساسية فى كل ما يقرره من عمل •

---

(٨٣) فتح البـارى : الجـزء السابع ص ٢٥ •

الباب الثالث

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

(البنــاء الاجتمــاعى)

الفصـل الخـامس :

البنــاء الأســرى

الفصـل السـادس :

البنــاء الأخــلاقى

الفصـل السـابع :

الحـدود من القــرآن والسـنة

الفصل الخامس

البناء الأسرى

أولا ـ أهمية الأسرة فى التشريع القرآنى ·

ثانيا ـ دستور الحياة الزوجية ·

ثالثا ـ حقوق وتبعات ·

رابعا ـ حقوق الزوجة ·

خامسا ـ حقوق الزوج ·

سادسا ـ المعالجة القرآنية لعثرات الحياة الزوجية ·

سابعا ـ الطلاق وحكمته التشريعية ·

ثامنا ـ حدود حق الزوج فى الطلاق والمراجعة ·

تاسعا ـ الايلاء والظهار ·

عاشرا ـ تعدد الزوجات ·

حادى عشر ـ حقوق الوالدين والأولاد ·

ثانى عشر ـ صلة الأقارب ·

ثالث عشر ـ الميراث ·

بنـــاء الأسرة من القرآن

اولا ـ اهمية الأسرة فى التشريع القرآنى :

يولى التشريع القرآنى الأسرة اهتماما كبيرا • ويعـدها النواة التى تنبثق عنها جميع العلائق البشرية • ويعطيها من العناية ورعاية الحقـوق والحرص على حمايتها من التفكك والانحلال ما لم تعطه لها شريعة أخرى • ومؤكدا بهذا على تقـديره لمكانة الأسرة واهمية دورها الفعـال فى بنـاء المجتمع السـليم •

وقـد شرع الاسلام للزواج ، وجعله الأساس الذى تتحـدد فى ضوئه علاقة الرجل بالمرأة وارسى به الخطوة الأولى فى البناء الذى ينظم من خلاله الأسرة • ومما يوضح حرص الشارع على ضمان سلامة نقطة البداية هـذه ، لخطورتها واهميتها فانه لم يتركها للناس ليقيمـوا قواعدها ويضـعوا نظـامها واحكـامها بل تولاها سبحانه من فضـله فوضع لأطرافهـا ـ الزوجان ـ دسـتورا للحيـاة الزوجية وطالبهمـا بالسير وفقـا لأحكامه ونظمـه وقـواعده •

وكون التشريع الالهى هو مصـدر تنظيم هـذه الحياة فانه يضفى عليها مسحة من القداسة يجعل افرادها يشعرون بأنهم مرتبطون برباط يظلله الدين فى كل خطوة من خطواته فيقيمان احكامه عن رضـا واختيار وطيب نفس وارتياح بال •

ونستطيع أن نقف على تفصيل ذلك من خلال التعرف على دستور الحيـاة الزوجية كما وضعه اللـه سبحانه وتعالى :

ثانيـا ـ دستور الحيـاة الزوجية :

ينظـر الاسلام للأسرة على انها أصل من أصول الحياة الاجتماعية الانسانية التى لا يمكن للمجتمع أن يقيم قياما صالحا الا عليها • ويرى أن انتظامها على النحو المخطط لها يجعل منها علاوة على ذلك مصـــدرا من مصـادر تحقيق الأمن والاستقرار النفسى لصاحبها وهـذا ما يستفاد من دعاء المتقين المبتهلين للـه تعالى (ربنـا هب لنا من أزواجنا وذرياتنـا قـــرة أعين)(١) •

ولكى تتحقق تلك الرؤى الاسلامية للأسرة • وضع لها دشتورها الذى تسير عليه • فبدأ أولا بأن حث الناس على الزواج بهدف الاحصان(٢) • ونهى عن زواج المتعة(٣) لأنه لا يهـدف الا الى اشباع الشهوة ولا يكفل الاسـتقرار والاســتمرار •

أما ما يهـدف اليه الاسلام فهو تحقيق استمرار النوع البشرى من خلال كيان عائلى منظم ومستقر له تبعاته وحقوقه ومن غاياته الأساسية أن يسكن الزوج لزوجته وتسكن الزوجة لزوجها(٤) • ومعنى السكن هنا ان يطمئن كل منهما الى حياته بسبب الآخر بحيث تكون هـذه الحياة بعيدة عن القلق والهموم والمخاوف • هـذا الى جانب أن يكون كل من الزوجين ستارا للآخر يمنعه من ان يزل فتظهر زلته ويقيه من الجنوح والاغراق(٥) •

من هـذا يتضح لنا أن للزوج فى الاسلام هـدفين رئيسـين همـا : الاستقرار المـادى والنفسى وكذا التمكن من التغلب على نزوات الاغراق ودوافع الجنوح عن خط السير فى سبيل تحقيق الانسانية •

---

(١) الفرقـــــان ٧٤ •

(٢) (وأحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم محصـــنين غـير مسافحين) النسـاء ٢٤ ـ أيضا : المـائدة ٥ •

(٣) فتح البـارى : كتاب النكاح • الجزء الحادى عشر ص ٧٠ •

(٤) (ومن آياته أن خلق لكم من انفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم ٢١ •

(٥) (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) البقرة ١٨٧ ـ انظر فى نفس المعنى : محمـد عـزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ٥٦ وما بعدها ـ ايضا : محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم : ص ٦٣ وكذلك ٣٠٤ •

ولأن الزواج قصــد به أن يحيل العقد بين الأثنين الى هــذه الغاية من الاستقرار والمودة والرحمة طلب الاسلام ان تراعى خطوات تيسر أمــر العقــد فى الوصول الى هــذه الغــاية :

أولا : الخطبة وهو أن يجتمع أحــد الطرفين مع الآخر على نحو يتيح لكل واحــد منهما أن يتكون لديه شــعور بالرغبة فى الالتقــاء والاجتماع مستقبلا ، ولكن بحيث لا يكون هــذا الاجتماع أو هــذه الخطبة ســببا فى عكس الغرض منهــا(٦) •

ثانيــا : العــلم بحسب الاستطاعــة البشرية بعـــدم وجود عائق فى الازدواج بينهما يتصــل بالصحة أو المســتوى الانســانى أو الأخلاقى أو العقلى(٧) • لأن الزوجية لو تمت مع قيام هــذه العوائق سوف لا توصل الى هــدف الزواج من الاستقرار والمودة والرحمة • كذلك نبــه الرســول صلى اللــه عليه وسلم على أن من العوامل المعينـــة على تحقيق المــودة بين الزوجين أن يكون التفضــيل عند الاختيــار لذات الدين على ذات الجمــال أو النسب أو المــال(٨) • كما أشار بتفضيل البكر على الثيب واعتبار ذلك عاملا مساعداً على تقوية الألفة والانسجام بصورة أكبر بين الزوجين كمــا يفهم من نص الحــديث(٩) •

واذا كان القرآن الكريم قد اشترط ــ كما سبق وبينا ــ لسلامة الكيان العائلى واســتقراره ان تقوم العــلاقة الزوجية على أســاس من التوافق والانسجام فاننــا نجــد أن الأحاديث النبوية قــد بلغت الغاية فى التأكيد على حسن معاشرة الأزواج للنســاء(١٠) من ناحية وعلى حث الزوجات على طاعة ازواجهن من ناحية اخرى على الا تطيعه فى معصية •

---

(٦) انظر فى هــذا المعنى : فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٨٥ •
(٧) فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٢٦ •
(٨) فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٣٦ •
(٩) المرجع السابق : ص ٢٢ •
(١٠)انظر فى هــذا المعنى : البهى : الاسلام : ص ١٣١ وما بعــدها ايضا : الشــال : الاسلام وبنــاء المجتمع : ص ١٥٣ •

وقـد فرع الرسول عليه الصلاة والسلام على هـذه القاعدة الأصلية الثابتة بالنص القرآنى عـدة توجيهات تعمل جميعها على تحقيق واستمرار الاستقرار والسكينة بين الزوجين منها نهيه للمرأة أن تصف لزوجها امـرأة أخرى وصفا تفصيليا كأنه يراها وذلك خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضى به الأمر الى تطليق الواصفة أو الافتتان بالموصوفة ممـا يدخل الفساد الى الحياة الزوجية(١١) ٠

كذلك نهى المرأة عن أن تدعى من الحظوة عند زوجها أكثر مما هى عنده فعلا لتكيد ضرتها(١٢) بذلك وسبب تنفير الرسول للنساء من الاتيان بمثل هـذا القول هو الخوف مما يؤدى اليه هـذا الأمـر من احداث وقيعـة بين الزوج واحدى زوجاته وتوريث البغضاء بينهما بما قـد يؤدى الى التفريق بين المـرء وزوجه ٠

كذلك نهى الرسول تماما عن أن تشترط المرأة فى زواجها طلاق ضرتها لمـا تحدثه من ضرر لها بغير وجه حـق(١٣) ٠

وكما نهى الرسول عن كل أمر يدخل الفساد فى العلاقة الزوجية نهى عن أن تكون انشاء علاقة الزواج سببا فى افساد العلاقات بين الأفراد وذلك عندما نهى أن يجمع الرجل فى عصـمته بين المرأة وعمتهـا أو خالتهـا(١٤) تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لمـا يؤدى هـذا من الافساد بين ذوى القرابات بما يتعارض وما يحرص عليه الاسـلام من الترابط والصـلة ٠

كذلك نهى عن أن يخطب المرء على خطبة أخيه حتى يدع أو يأذن(١٥)٠

---

(١١) فتح البـارى : ص ٢١٩ ٠
(١٢) فتح البـارى : كتاب النكاح : ص ٢٥٢ ٠
(١٣) المرجع السابق : ص ٢٣٠ ٠
(١٤) المرجع السابق : ص ١٢٦ ٠
(١٥) المرجع السابق : ص ٦٤ ٠

ثالثا ـ حقـــوق وتبعـــات :

حـدد التشريع الاسلامى للزوجين بمجرد اتمام عقـد الزواج حقوقـا مشتركة وحقوقا أخرى منفردة لكل واحـد منهما على الآخر ٠ أما بالنسبة للحقوق المشتركة فاننـا يمكننا اجمالها فى نقاط ثلاث هى :

أولا : حـل العشرة الزوجيـة التى لا تحـــل الا بالزواج وهى حـق للزوجين معـــا ٠

ثانيـا : حرمة المصاهرة وهى أن تحـرم الزوجة على أصــول الزوج وفروعه وهو أيضـا(١٦) بالمثل يحرم على أصولها وفروعها ولن نتعرض هنا للعلاقة المحرمة فى الاسلام وانما سنكتفى بالاشـارة الى أن الشريعـة الاسلامية عندما حرمت « بعض الذين يتعايشون فيما بينهم مختلطين من الرجال والنساء على بعضهم كالأم وابنها والأب وبنته وزوج الأم وربيبته والأخ واخته بالرحم والرضاعة والعم وبنت أخته والخال وبنت أخته الى آخر التحريمات المعروفة فانها كانت تهـدف ضمن ما تهـدف اليه أن تبقى علاقات هؤلاء الرجال والنساء طاهرة نقية وهم يختلطون فيما بينهم بكل حب ومودة من غير كلفة ولا ارتياب »(١٧) ٠

وبانشاء العلاقة الزوجية اصبح كل من الزوجين عضوا جديدا فى أسرة الآخر يتعايش معها بنفس درجة تعايش زوجه فاصبح له مالهـا وعليه ما عليها هـذا الى جانب أن التحريم الذى ينشأ بحكم صلة المصاهرة جـاء حماية لصلة الرحم من أن تنفصم لأنه لو أحل للزوج أن يتزوج باحـدى قريبات زوجته ـ اللاتى حرمن عليه ـ أثناء قيام العلاقة الزوجية لفسـدت العلاقة القرابية فى الأسرة الواحـدة وتقطعت الأرحام بينهم(*) تلك العلاقة التى يحرص الاسلام دائما على بقائها قوية وطيـــدة مجتمعـة على الحب

---

(١٦) محمـد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع ٠

(١٧) ابو الأعلى المودودى : مبادىء الاسلام : ص ١٣٣ ـ ١٣٤ ٠

(*) نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل فى عصمته بين المرأة وعمتها أو خالتها تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لمـا يؤدى هـذا من الافساد بين ذوى القرابات ٠ انظر فتح البارى : الجـزء الحادى عشر ص ١٣٦ ٠

والتآلف ومما يؤيد هذا « ان الاسلام حرم على الزوج حتى بعد انفصاله عن زوجته سواء بالطلاق أو الموت أمها وجداتها سواء أدخل بها أم لم يدخل ٠

أو بنت امـرأة كانت زوجتـه وفروعهـا بشرط أن يكون قـد دخـل بزوجته التى فارقها أو بامرأة كانت زوجة أبيه أو زوجة جـده سواء أكان جـده من جهة أمه أم كانت من جهة أبيه وسواء أدخل بها أم لم يدخل(١٨) وهـذا ما يؤكد حرص الاسلام على بقاء العلاقة بين الآباء وأبنائهم سليمة وطيدة لانها أول علاقة تنشأ فى البناء الأسرى وأى اهتزاز لهـا هـو اهتزاز لقاعدة البناء بما يعرضه للانهيار والتفكك وهـذا ما يحرص الاسـلام دائما على تفاديه ضمانا لسلامة المجتمع بأسره ٠

ثالثا ـ حق التوارث بينهما وسوف نعرض اليه فى موضعه فيما بعد :

هـذا باختصار ما يمكن قوله عن حقوق الزوجـين المشتركة ٠ أما عن حقوق كل منهما تجاه الآخر وواجباته فسوف نتناولها بشىء من التفصيل بادئين بحقوق الزوجة ٠

رابعـا ـ حقـوق الزوجة :

لقـد تناول الشارع الحكيم هـذه العلاقة منـذ نشأتها الأولى فحـدد التبعات والحقوق فيها التى تهـدف أساسا الى صون هـذه الحياة بما يكفل لها الاستقرار والاستمرار ٠

وأول حق أثبته للفتاة فى هـذا الصدد أن تكون موافقتها على الزواج شرط صحة عقـده ٠ وأن أى عقـد يتولاه وليها بدون رضاها يكون ردا(١٩) وأجاز جميع شروط الزواج واعتبر انها أحـق الشروط بالوفـاء ما دامت لا تؤدى الى ايقاع الضرر بأحـد(٢٠) ٠

---

(١٨) محمـد أبو زهرة : مرجع سابق ص ٧٥ ٠
(١٩) فتح البـارى : كتاب النكاح : ص ٩٩ ٠
(٢٠) المرجع السابق : ص ١٢٤ ، ١٢٦ ٠
(**) أحل القرآن الرابطة الزوجية بين الربيبة التى تتربى فى حجـر رجل لم يدخل بأمها ٠ ولم تتعرض للموقف المقابل فجاءت السنة وأوضحت أن تحريم الربيبة مشروط بأمرين أن تكون فى الحجر وأن يكون الذى يريـد التزويج قـد دخل بالأم أما اذا تخلف أحـد الشرطين فان التحريم يسقط ٠

ثم أوجب بعد هـذا على الرجل أن يقدم للمرأة التى يريد الاقتران بها قـدرا من المـال لم يحدد فيه حـدا أعلى بل ترك ذلك للناس يعطى كل منهم على قدره وجعله رمزاً لرغبة الرجل فى الاقتران بالمرأة واشعارها بأنها موضع بره وعطفه ورعايته مما يكون عاملا فى ادامة الانسجام بينهما وهذا ما يشير اليه المولى عـز وجل فى قوله تعالى (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة)(٢١) ٠

ونهى الرسول عليه الصلاة والسـلام عن زواج الشـغار تأكيدا على ثبوت حق الزوجة فى الصداق(٢٢) وان كان أجـاز فيه أقل قـدر ممكن تيسيرا على المعسرين(٢٣) واجاز أن يكون عتق الأمة صـداقا لها(٢٤) ٠

وتوكيدا لهـذه المنحة وان لها أثرها فى معنوية المـرأة ومنزلتها بعـد ذلك لدى الرجل جعلها القـرآن الكريم حقـا للمـرأة لا يسترد الرجل منـه شيئا الا عن طيب نفس ورضاء خالص منها(٢٥) فتشعر الزوجة بأن الزوج هو الذى سعى اليها ولذلك فهى موفورة الكرامة وليس لانوثتها عندئذ دخل فى الغض من قيمتها كانسان كما كان الحال قبل الاسـلام وهى تعيش الآن مع الرجل فى وضع انسـانى متسـاو ٠ واذا استقر شـعور المسـاواة فى الانسانية بين الزوجين سارت حياتهما الى الانسجام واثمرت المحبة وعدم الفرقة ونتج عنهما خلف صالح ترعاه محبة الاثنين ويعيش فى ظل وئامهما ووفاقهمـا(٢٦) ٠

هـذا الى جانب ان اختصاص الرجل بهـذه التبعة فى بنـاء الحيـاة الأسرية تتمشى وطبيعته التى تمكن من السعى للرزق وكسب المـال الذى تتطلبه حاجات المعيشة ونفقـات الأسرة ٠٠٠ فكان من المناسب أن تكون التكاليف المالية التى تقتضيها الحياة الزوجية كلها على الرجل دون المرأة٠

---

(٢١) النسـاء : آيـة ٤ ٠
(٢٢) فتح البـارى : ص ٦٦ ٠
(٢٣) المرجع السابق : ص ١٢٣ وايضا ص ٣٢ ٠
(٢٤) المرجع السابق : ص ٣٠ ٠
(٢٥) (فان طبن لكم عن شىء منـه نفسـا فـكلوه هنيئـا مريئـا) النسـاء آيـة ٤ ٠
(٢٦) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٦٥ ٠

ويجب للزوجة حق آخر على زوجها عند تمام العقد وهو حق النفقة وهذا يتفق مع ما يقتضيه توزيع الحقوق والواجبات بينهما فانها تقوم على رعاية البيت وتتولى شئون الأولاد · وهو يقوم بالأعباء المالية · ولأنه هو المنوط به الانفاق فان تقدير النفقة يتمشى مع قدراته المالية التزاما بقوله تعالى (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) ·

وأخيرا لها عليه حق العدل فى المعاملة تاكيدا للأساس الوطيد الذى أرساه القرآن ليقام عليه صرح الحياة الزوجية وهو المعاشرة بالمعروف · فعليه أن يؤكلها مما ياكل ويكسوها مما يكسى وأن يسكنها بما هو فى طاقته فى حدود المعاملة بالمعروف تنفيذا لقوله تعالى (فامسكوهن بمعروف)(٢٧) ·

وكلمة المعروف الواردة فى النص القرآنى تعنى ان امساك الزوج لزوجته يجب ان يكون فى نطاق معاملتها بكل ما تعارف الناس عليه انه خير ، وحسن وجائز ، وصالح ، ومعقول · وعدم معاملتها بنقيض ذلك مما يدخل فيه الضرر والاضرار والمضايقة والاعنات ، والأذى والاهانة ··· الخ · ومدى هذا واسع وعرضة للتطور حسب تطور الأزمنة والأمكنة ومن تحصيل الحاصل أن يقال أن مخالفة الزوج لهذا يعد اثما عظيما عند الله · وقد بلغت الأحاديث النبوية الغاية فى التاكيد على حسن معاشرة الأزواج لنسائهم(٢٨) ·

وحق العدل ثابت لها سواء أكان متزوجا بواحدة أم كان متزوجا باكثر من واحدة · واذا كان متزوجا بأكثر من واحدة فان العدالة تتضاعف شعبها فلا يعاملها بالعدل بالنسبة لنفسه فقط بل يعاملها بالمساواة مع الزوجة الأخرى · فلا تحس بأنه يؤثر الأخرى عليها فى اى أمر من الأمور المادية وهذه هى العدالة المطلوبة فى قوله تعالى (فان

---

(٢٧) البقرة : ٢٣١ ·
(٢٨) فتح البارى : ص ٩٦ ·

خفتم الا تعـدلوا فواحـدة)(٢٩) ٠

وفى مقابل تلك الحقوق للزوجة والتبعات على للزوج هناك ما يقابلها للزوج على زوجته ٠

خامسا ـ حقـوق الـزوج :

للزوج حقوق على زوجته فى مقابل تلك التبعات التى عليه والحقوق التى لهـا أولها حق للطاعة له على زوجته بما لا يتعارض مع طاعة اللـه ولا ينتقص من حسن المعاشرة بينهما التى جعلها أسـاسا لحياتهما ٠

وهـذا الحق الذى للزوج يتمشى مع القـوامة التى أوجبهـا اللـه تعالى له(٣٠) ومعنى قوامة الرجال هنا على النسـاء أنهم راعون لامورهم فى الأسرة للتى كونوها معـا واسناد مهمة رعاية الأسرة وتدبير امرها الى الرجل وحـده يرجع الى ما تميزت به طبيعته من خصائص معينـة له على ذلك ٠ فالمـرأة بحكم طبيعتها تحمل وتلد وتحضن من تلد وهى حال تشغل كثيرا من فراغها وتستنفد الجانب الأكبر من نشاطها ـ وامكانياتها وبالتالى لا تدع لها فراغا ولا استطاعة لممارسة شئون الأسرة فى الحيـاة الزوجيـة وتحصيل الرزق فى مجال هـذه الحيـاة ـ لبعض الوقت على الأقل ـ أمـا الرجل فانه بحكم طبيعته لا يشارك المرأة فيما كان خاصا لها بحكم أنوثتها ومن هنا كان تكليفه برعاية الأسرة وتدبير أمرها(٣١) وكان لـه فى مقابل هـذا الواجب حق القوامه على الأسرة بما قدمه من انفاق ورعاية ٠ وهـذا يتمثل بدقة صـوره من صـور التكافؤ فى الحقوق والواجبات بين الزوجين حسبما أشار النص القـرآنى (ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف) ٠ وواضح ان التكافؤ لا يعنى المساواة التامة وانما لكل منهم حق أمام مـا يؤديه من واجب حسب ما تقتضى طبيعته ذلك ٠

وعلينا أن نوضح ان القوامة هنا ليست سلطة يستبد بها الرجال ٠٠

---

(٢٩) محمـد أبو زهـرة : تنظيم الاسلام للمجتمـع ص ٨٢ ـ ٨٣ وكذلك ص ٨٧ ٠

(٣٠) (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من اموالهم) النسـاء : ٣٤ ٠

(٣١) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ١٣٥ ٠

فالغاية من الزواج الاطمئنان النفسى وتأكيد المودة والتعاطف بين الزوجين وهـذه الغـاية لا تتحقق اذا قصـد الاسـلام من قوامة الرجل على المرأة أن يكون سيدا والمرأة مشودة ولأن هـذا أيضـا لا يتفق والتقرير الالهى الذى جعـل من الرجل والمرأة شـطرين لذات واحـدة(٣٢) وليس هناك تعبير أدل من هـذا على المساواة التامة بينهما فى الصفة الانسـانية التى تتمشى مع المبادىء الأساسية للاسلام ، كذلك فان الاسلام لم يسلب بعقد الزواج شخصين أحـد الطرفين فلم تزل شخصية المرأة بعـد الزواج هى شخصيتها قبله لها حرية الرأى والاعتقاد والتصرف فى مالها الخاص حتى ما يصـل اليها من زوجها لا يحل له أن يسترجع شيئا منـه الا برضـا وطيب نفس منها*(٣٣) • وبعـد ان حـدد اللـه سبحانه وتعالى الحقـوق والواجبات فى الأسرة وضع علاجا لمـا ينشأ عن انحراف فى التطبيق لدستور الحياة الزوجية •

سادسا ـ المعالجة القرآنية لعثرات الحياة الزوجية :

لقـد شمل التشريع القرآنى ضمن ما شمل فى تنظيمه للأسرة علاجا لكل موقف يغير من سير الحياة الزوجية فى الاتجاه الهادف الى الاستقرار • ذلك لأن الحياة الزوجية معرضـة لأن تأخذ اتجاها آخر غير اتجاه الاستقرار والمودة والرحمة فقـد تأخذ اتجاه الجنوح والاعراض النفسى وقـد تشتد فتأخـذ اتجـاه الشـقاق والنـزاع وربمـا يزيد شـدة فيكتسب صـفة الاستمرارية(٣٤) • ولم يدع الاسلام ذلك من غير مواجهة علاجية تحـول دون تصـدع البنـاء الأسرى وتزيل أسباب الشـقاق ولأن كلا من طرفى العلاقة الزوجية مسئول على نحو ما فى مثل هـذه الحالات فاننا نجـد أن الإسلام يتوجه اليهما بالنصح الواجب فى هـذا المقام ويرسم لهما سياسة الاصلاح ومعاودة الحيـاة لسيرتها الأولى • فاذا كان الشـقاق من جانب

---

(٣٢) (خلقكم من نفس واحـدة وخلق منهـا زوجها ليسـكن اليهـا) الاعـراف ١٨٩ •

(٣٣) (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) النساء ٤ (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا واثما مبينا) النساء ٢٠

(٣٤) المرجـع السـابق ص ٣٠٠ •

(*) محمـد البهى مرجع سابق : ص ١٣٧ ـ ١٣٨ بتصرف •

الزوج وجه الزوجة الى الحل الأول الذى يبدد ما ظهـر فى جو حياتهما من خلاف ٠ ورغب فى أن تكون أولى مراحل الحلول هى مكاشفتها لزوجها بمـا يسيئها كمحاولة منها لتنقية الجو بينهما على أن يكون ذلك فى معزل عن أسرتيهما أو أقربائهمـا(٣٥) والقصـــد من ذلك صـيانة سرية العـلاقة بينهما حتى لا تكون معرفة الغير بهـذا الخلاف الطارىء سببا فى اشـــاعته وتعقيـــد الأمـــر عليهمـــا ٠

فاذا لم تفلح هـذه الوسيلة من جانب الزوجة فى ازالة ما بينهما من خلاف اقترح الاسلام حلا آخر وهو أن يحكم واحـد من أهله وآخرين من أهلها لفض هـذا النزاع(٣٦) واختار الاسلام أن يكون الحكمان من أهلهما ليحفظا ايضا سرية وضـعهما حتى لا يسـتغل الخـلاف للتعجيل بالفرقة بينهما لو دخل غير الأهل فى فض هـذا النزاع(٣٧) ٠

وفى الآية لفتة كريمة بعـد تكليف الحكمين تتبـدى فى قوله تعـالى (ان يريدا اصلاحا يوفق اللـه بينهما) ٠ والمفهوم من هـذا هو توجيه اللـه سبحانه للحكمين نحو الاخلاص فى المهمة وصـدق الارادة وتحرى العـدل والعمل جهدهما على انقاذ الأسرة خوانق الشقاق الذى وقعت أو يخشى أن تقع فيه ٠ هـذا من ناحية ومن ناحية أخرى فانه يتضمن فى الوقت نفسـه تطمين نفوس الحكمين للوصول الى الغـاية المنشـودة بان توفيق اللــه سيكون مصاحبهما فلا يتسرعان ولا يسأمان ولا يضيق صـدرهما بمـا يسمعان بل يحتملان كل ما يعترضهما فى سبيل ارادة الاصلاح وفى تذييل الآية بالوصفين الكريمين (ان الله كان عليما خبيرا) بعـد البشارة بتوفيق اللـه للحكمين اذا أرادا الخير والصلاح دفع لهما مرة أخـرى الى صـــدق النية وبذل موفور الطاقة فى معرفة أسباب الشقاق وتنحيتها حتى لا يبقى لها فى القلوب جذور أو رواسب على أن تركيز الاسلام فى الكثير من نصوصه

---

(٣٥) (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) النســاء ١٢٨ ٠

(٣٦) (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا) النســاء ٣٥ ٠

(٣٧) محمـد البهى : الاسلام فى حيــاة المسلم ص ٣١٧ ٠

على أن يراعى الرجل حسن الخلق وحسن المعاشرة يعطى الصورة الصادقة لعطف الاسلام على المرأة والرفق بها ورعاية جانبها(٣٨) ٠

اما اذا كان الشقاق من جانب الزوجة فقد أوضح القرآن أسلوب العلاج الذى يؤدى الى تعديل سلوكها بمنهج متنوع ومتدرج يهدف فى النهاية الى اعادة التآلف بين الزوجين والتوازن للحياة الأسرية ، فيقول عن من قائل (واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان اللـه كان عليا كبيرا) النساء ٣٤ ٠

فهو ينصح الزوج أولا هنا باتباع التوجيه الهادىء والنصح الحسن فان لم تنجح هذه الوسيلة فالقطيعة فى المنزل دون الانقطاع عنه فان لم تجد هى أيضا فالعقوبة البدنية ، ويفسر القرطبى الضرب الوارد ذكره فى هذه الآية الكريمة ، بأنه ضرب الأدب غير المبرح وهو الذى لا يكسر عظما ولا يشين جارحة كاللكزة فان المقصود منه العلاج لا غير)(٣٩) ٠

وحكمة هذا التشريع غير خافية فان هذا أمر وضع للبشرية جمعاء بمجموع أفرادها ٠ ومن الثابت أن هذا المجموع من الأفراد متباين فى طباعه مختلف فى أسلوب استجابته للمؤثرات الخارجية ، لذلك اقتضت الحكمة أن يكون هناك أيضا تباين فى وسائل العلاج تتلاءم مع كل فئة على حدة ٠ لأن وجود وسيلة واحدة لأفراد مختلفين سيؤدى بالضرورة الى فقدان تلك الوسيلة صلاحيتها فى مواجهة المجموع المتباين ٠

وعلينا الا نغفل أن الآية القرآنية صريحة فى توجيهها للزوج نحو أساليب معالجة نزعة الشقاق من زوجته بحيث اذا صلحت الوسيلة الأولى لعلاج الموقف انتفى وجود الوسيلتين الاخيرتين ٠ واللـه سبحانه ينهى الزوج عن الاستمرار فى الموقف الخشن من زوجته اذا استقام لـه أمرها

---

(٣٨) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل : ص ١٨٧ ــ ١٨٨ ٠

(٣٩) الجامع لاحكام القرآن للقرطبى جـ ٥ ص ١٧٢ ، ١٧٣ ٠

ويحــذره من سطوة اللــه عليه اذا بــدا له أن يطغى عليها(٤٠) ٠

أما اذا فشلت الوسيلة الأولى فهناك الثانية والثالثة وقــد تصلح احــداهما لمــا تفشـــل فيــه الأخــرى ٠

ومما يسترعى النظر أن الاسلام بجانب هــذا الحق الذى أعطاه للزوج فى معالجة نشـــوز زوجته فانه يتوجه اليه بالترغيب فى أن يتحمل ما قــد يبــدر من سلوك ينفره منها بالايحاء اليه باستبقائها فى عصمته اذ قـــد تكون رغم نفوره منها مصـدر خير وفير له ٠ وليس فى هــذا ما هو أبلغ فى الحث على التمسك بعرى الرابطة الزوجية وعــدم الاسراع بفصمها ٠

سابعــا ـ الطــلاق وحكمته التشريعية :

الا أنه مع كل هــذه الاحتياطات للحفاظ على الحياة الزوجية لسلامتها ومع كل الوصـــايا ببذل الجهــد فى الاصلاح والمصالحة عند نشأة أى خلاف والتوجيه بالصبر والتقوى والاحسان الا أنه قــد يصل الأمر بالزوجين الى الحــد الذى يجعــل من الطــلاق ضرورة لازمة ووســيلة متعينــة لتحقيق الاستقرار لكل منهما بعيدا عن الآخر بعــد أن أصبحت الرابطة الزوجيــة لا تحقق المقصـــود منها ٠ والتى لو لزم الزوجان بالبقــاء على ما بينهما من بغض وكراهية لأكلت الضغينة قلوبهما وكاد كل منهما للآخر وســعى للخلاص منه بما يتهيأ له من وسائل وقــد يهمل أحدهما صاحبه ويلتمس المتعة عند غيره وبذلك تصبح الحياة الزوجية منفذا لكثير من الشرور والآثام والمخادنات البغيضة بعــد أن كانت سياجا لشرف الزوجين واعفافهما لهــذا شرع اللــه الطلاق ليتخلص به الزوجان من المفاســد والشرور التى قـــد تترتب على بقــاء حياة كريهة بغيضة وليستبدل كل منهما بزوجة زوجا آخر قــد يأتلف معه ويتبادل معه المودة والرحمة مصداقا لقول اللــه تعالى : (وان يتفرقا يغن اللـــه كلا من سعته وكان اللـــه واســعا حكيما)(٤١) ســـورة النســـاء ١٣٠ ٠

وبذلك يكون اباحة الطلاق هو النافذة التى أبقتها الشريعة الاسلامية

---

(٤٠) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا) النســـاء ٣٤ ٠

(٤١) زكى الدين شعبان : الزواج والطلاق فى الاسلام ص ٨٤ بتصرف٠

منتوجة على شـدة ضيق الفتح ليتخلص الزوجان من عشرة مستحيلة بعـد استنفاد جميع الأساليب التى بذلت للحفاظ على الحياة الزوجية • وفى هـذا ما يـدل على أن الطـلاق فى الاسـلام تشريع استثنائى لا يبـاح الا عنـد الضرورة القصـوى •

ومما يستزعى النظر فى عظمـة التشريع الاسـلامى اباحته للطـلاق انه أحاطه بكل ما يمكن من القيود التى تؤدى الى العـدول عنه طالمـا كانت هناك بارقة أمل فى الحفاظ على بقـاء واستمرارية الحياة الزوجية وهـذا ما نستخلصه من آيات الكتاب الكريم التى تؤكد عند اباحتها للطلاق أن يكون لسبب يدعو اليه كسـوء سلوك الزوجة أو ايذائهـا الزوج بالقـول أو الفعل ، وما الى ذلك فان لم يكن هناك سبب يدعو الى الطلاق فلا يحل للزوج الاقـدام عليه لأن اللـه تعالى نهى الأزواج عن التعـرض للزوجات اذا اسـتقام أمرهن وصلح حالهن(٤٢) •

ولكن هـذا لا يعنى أن الطلاق فى تلك الحالة اذا وقع لا يكون معتبرا ولكنه يجعل من يوقعه يقف آثما(٤٣) أمام اللـه تعالى الكبير الذى يتولى امره فى الآخرة جزاء مخالفته لأمر من أوامر اللـه • فى موقف يحاذره أى مؤمن يخشى اللـه ويتقيه حق تقـاته • ولتوضيح موقف الاسـلام أكثر فى اباحته للطلاق سنلجأ الى الاستئناس بالسنة ـ رغم ان بحثنـا هنـا مقتصر على التشريع القـرآنى فقط ـ لاسـتكمال الصـورة خاصـة وأن السنة جاءت ضمن ما جاءت به لتفصيل الأمور الكلية من الكتاب المنزل •

فالمستفاد من السنة أن ايقاع الطلاق لا يكون فى حال حيض ولا فى حالة طهر واقع فيه الزوج زوجتـه • والحكمة من تحريم الطـلاق فى حال الحيض انها حالة خاصة يعترى فيها الزوجة من التقلبات النفسية ما قـد يكون لها دخل فى احـداث الشقاق بينهما لذلك فهـذه الفترة لا تعـد مرآة صادقة تدل على وجود خلاف حقيقى بينهما وقـد يكون فى الغالب وقتيـا ومرتبطا بهـذه الفترة فقط وعليه فلا موجب للطلاق ولا بد من التريث •

---

(٤٢) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سـبيلا) النسـاء ٣٤ •

(٤٣) زكى الدين شعبان : الزواج والطـلاق فى الاسلام ص ٦٢ •

والحكمة فى تحريم الطلاق فى حال الطهر الذى اتصل الزوج فيه بزوجته ان الطلاق فى هذه الحالة يترتب عليه تعريض الزوج للوقوع فى الندم اذا تبين له أن الزوجة قد حملت من هذا الاتصال ٠

هذا الى جانب حكمة أكبر من هذا وهى رغبة المشرع الحكيم فى تحاشى الطلاق قدر الطاقة والابقاء على الحياة الزوجية ما أمكن لأن الزوج اذا أراد الطلاق ومنعه الشارع من ايقاعه فى فترة الحيض وفى حالة الطهر الذى واقع زوجته فيه وطالبه بالانتظار حتى ينتهى الحيض ويوجد الطهر الذى لم يخالطها فيه وجد أمامه مدة من الزمن يتروى فيها ويفكر فى الأمر العظيم الذى سيقدم عليه وقد يدعوه ذلك الى العدول عن الطلاق والابقاء على الحياة الزوجية ويحل الوفاق محل ـ القطيعة والشقاق(٤٤) ٠

بعد هذا اذا رجعنا الى نص الكتاب المنزل وجدنا شروطا أخرى مقيدة للخطوة التالية نحو اتمام الطلاق بحيث تعطى للطرفين فرصة أكبر للتفكير قبل فصم العلاقة بينهما ٠ فالآية الأولى من سورة الطلاق تنهى الزوج عن اخراج زوجته التى طلقها أثناء عدتها ٠ وتنهى الزوجة كذلك عن أن تخرج من نفسها(٤٥) ويلاحظ أن النهى فى هذه الآية جاء فى صيغة آمرة قوية باعتباره حدا من حدود الله يظلم نفسه من يتعداه ومن يظلم نفسه لن يجنى سوى الخسران وسيحجب عن نفسه الخير من وراء هذه الحكمة الالهية فقد يؤدى بقاءهما معا خاصة وان الزوج مأمور بحسن المعاشرة(٤٦) ٠ ان تصفو النفوس بعد أن تنافرت ويلتئم الشمل ثانية بعد أن ظننا أنه لن يجتمع(٤٧) ٠

ويشترط بقاء الزوجة فى بيت الزوجية الا تكون قد اتت بفاحشة واضحة ٠ ولم يحدد النص القرآنى المقصود بالفاحشة وتركها لتحددها

---

(٤٤) المرجع السابق : ص ٩٣ ـ ٩٤ ٠

(٤٥) عزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ٧٤ ٠

(٤٦) (أسكنوهن من حيث سكنتم) الطلاق آية ٥ (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) البقرة ٢٤١ ـ (فاذا بلغن أجلهن فامسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) الطلاق ، أيضا البقرة ٢٣١ ٠

(٤٧) (لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمر) الطلاق ١ ٠

متغيرات الزمان والمكان والحكمة فى هـذا أن بقـاء الزوجـة مع ارتكابها لمـا هو سيىء ومشين سيجعل الوفاق بينها وبين زوجها فى حكم المستحيل تقـريبا ويلغى بالتالى الهـدف من بقائهما معـا ٠

أما عند انقضاء العـدة فالتوجيه الالهى يكون اما الامساك بالمعروف أو التسريح باحسان ٠ ولقـد أوجبت الآية القـرآنية احصـاء العـدة وأمرت باشهاد شاهدين عدلين على ذلك حتى لا يلتبس الحساب عليهم اذ أن هـذه الفترة منوط بها حق الزوجة بالتزوج مرة أخرى ٠

ويحـذر التشريع القـرآنى الأزواج من امسـاك زوجاتهم بغرض المضارة ويعتبر ذلك هزؤا بآيات اللـه ٠ لن ينـال من ورائه من يقترفه سـوى الخسران المبين ويدعوهم ليتقوا اللـه فى كل ما يقـدمون عليه من أفعـال قـد تخفى سوءتها على البشر ولكنها لا تخفى على اللـه العليم بكـل شىء(٤٨) ٠

والعـدة هى الفترة التى أمر اللـه سبحانه الزوجة أن تنتظرها قبل أن يحق لها الاقتران بزوج آخر وقـد حـددها النص القـرآنى بثلاثة قروء ٠ وبثلاثة أشهر لمن بلغن سن اليأس من النساء ٠ اما اذا كانت الزوجة فى حالة حمل فان عدتها تتحـدد بانتهاء حملها ٠ وينهى اللـه سبحانه وتعـالى الزوجات عن أن يكتمن حملهن لأن وضع الحمل قـد يطـول أكثر من ثلاثة أشهر فتطول بذلك فرصة المراجعة أمام الزوجين ٠ وكذلك اذا كان الحمل وشيك الوضع فيكون من واجب الزوجين الاسراع فى المراجعة لأن الوضع يضيع عليهما الفرصـة ٠

والزوج مامور بالانفاق على زوجته أثناء العـدة والحمل وهو متكفل بنفقتها حتى تضع حملها ونفقة من ترزق به من ولد ٠ أما عن مقـدار النفقة فهو منوط بقـدرة الزوج على الانفاق(٤٩) ٠

---

(٤٨) (واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شىء عليم) البقـرة ٢٣١ ٠
(ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) الطلاق ٢ ٠
(٤٩) (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق ممـا آتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها) الطـلاق ٦ ٠

وانقضاء العـدة بدون مراجعة لا يعنى انتهاء فرصة تجـديد العلاقة الزوجية وانما من حق كل من الزوجين أن يتراجعا أن أرادا ذلك وعزما على الاصلاح(٥٠) وحبب اللـه فى ذلك(٥١) ٠

ولكن الى أى مـدى يستطيعان تكرار هـذا الأمر لقـد حـدد اللـه سبحانه وتعـالى الاجابة على ذلك من خـلال تنظيمه لحق المراجعة على النحـــو التـــالى :

ثامنـا ـ حـدود حق الزوج فى الطلاق والمراجعة :

كان الأزواج قبل الاسلام يطلقون زوجاتهن ثم يراجعونهن الى ما شاء اللـه فجاء الاسلام لوقف مثل هـذا التلاعب والمضـارة وحـدد الطـلاق فى آية ســورة البقرة بمرتين بعـدها تصبح زوجته محرمة عليه(٥٢) ٠

واعطاء الشارع للزوج حق المراجعة مرتين فقط فيهما الكفاية لتدارك ما فرط فاذا طلقهـا الثالثة كان ذلك دليلا على استحكام الخلاف وفســاد العلاقة الزوجية الى حـد يتطلب العلاج بما هو أنجح وأقوم وذلك لتحريمها عليه بحيث لا تحل له الا بعـد أن تنقضى عدتها منه وتتزوج برجل آخـر راغب فى زواجها وامساكها ويدخل بها دخولا حقيقيا بهـدف دوام المعاشرة ٠

ولا شك أن هـذا دافـع قوى يجعل الزوج يمسك عن ايقاع الطلقـة الثالثة ويحرص على ابقـاء الزوجية والمقصـود من تحريم المـرأة على من طلقها ثلاثا ووقف حلها على زوج آخر أن تذوق المـرأة عشرة الآخـر فتعرف حق زوجهـا السـابق ان كانت هى الناشـزة ولكى يراها فى عصـمة غيره يعاشرها معاشرة الأزواج فيثير ذلك فى نفسه بواعث الندم ان كان قـد ظلمها بالطلاق ٠ فان رغبا فى استئنـاف عشرة جـديدة بعـد ذلك راعى كل منهما حق صاحبه وعرف نعمة الله فى عشرته فتدوم بينهما المودة ولا يكون

---

(٥٠) (وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك ان أرادوا اصلاحا) البقرة٢٢٨ ٠

(٥١) (واذا طلقتم النســاء فبلغن أجلهن فلا تعضـلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر) البقـرة ٢٣٢ ٠

(٥٢) (الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) البقـرة ٢٢٩ ـ محمـد عـزه دروزه ـ المـرأة فى القرآن والسنـة ص ٧٨ ٠

ذلك الا اذا كان الزواج الثانى زواج رغبة لا اصطناع فيه(٥٣) ٠

والملاحظ من استقراء آيات الطلاق انه جعله حقا بيد الزوج وفى هذا نرى أيضا سياجا آخر لحماية الرابطة الزوجية فمن المعروف أن الطلاق تترتب عليه تبعات مالية يلزم بها الأزواج اذ به يحل المؤجل من الصداق وتجب النفقة للمطلقة طوال مدة العدة والمتعة لمن تجب لها من المطلقات ويضيع على الزوج ما دفعه من المهر وما بذله من مال فى سبيل اتمام الزواج ويحتاج الى بذل مال جديد لانشاء زوجية جديدة ولا شك أن هذه التكاليف التى تترتب على الطلاق من شانها أن تحمل الزوج على التروى وضبط النفس وتدبر الأمر قبل الاقدام على الطلاق وتجعله يحرص على بقاء الزوجية ولا يقدم على الطلاق الا اذا رأى أنه أمر لا بد منه أما الزوجة فانه لا يصيبها من مغارم الطلاق المالية شىء حتى يحملها على التروى والتدبر قبل ايقاعه خاصة وأن المرأة بحكم طبيعتها أسرع انقيادا لحكم العاطفة من الرجل بما يتيح لها القيام بوظيفة الأمومة والحضانة على خير وجه ٠ فلو جعل أمر الطلاق بيدها لحكمت عاطفتها واقدمت على فصم عرى الزوجية لاتفه الأسباب وأقل المنازعات التى لا تخلو منها حياة الزوجين ٠٠٠ لذلك كان من الخير للعلاقة الزوجية أن تكون فى يد من هو أحرص عليها وأضمن بها ٠

ومع هذا لم تهمل الشريعة جانب المرأة وحقها فى موضوع الطلاق فمنحتها الحق فى الطلاق ٠٠٠ عند تراضيها مع زوجها على ذلك ٠ ويكون فى الغالب بأن تتنازل المرأة عن جميع مالها عند زوجها أو عن بعضه أو عن طريق اعطائه شيئا من المال يتراضيان عليه ويسمى هذا بالخلع ٠ وقد يكون شرط التنازل هذا بمثابة وقفة أخرى مع المرأة لتعينها على التروى والتفكير الجدى فى حقيقة مطلبها وان ما تقدم عليه هو بناء على تعذر حقيقى للحياة الزوجية ولأنها تخاف ان قامت مع زوجها على هذه الحال الا تتمكن من اقامة حدود الله وفقا للآية الكريمة (فان خفتم الا

---

(٥٣) (فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا ان ظنا أن يقيما حدود الله) البقرة ٢٣٠ زكى الدين شعبان : المرجع السابق ص ١٠٦ ٠

يقيما حدود اللـه فلا جناح عليهما فيما افتدت به(٥٤) ٠

ونلاحظ فى ضـوء ما سبق من آيات التشريع القـرآنى أن الكـاره لاستمرار الحياة الزوجية هو الغـارم ٠ ويتمثل هـذا الغـرم فيما يبذله الزوج لزوجته من نفقه ومؤخر صداق مع عـدم استرجاعه لشىء مما بذله فى مقـدم صـداقها ٠

وبالنسبة للزوجة أيضا يتمثل فيما تقـدمه هى بالتنازل عن حقها تجاه زوجها وفيما تقـدمه له من مال يتراضيان عليه مقابل الطلاق ٠

بجانب هـذا التشريع الخاص بالزوجة المدخول بها ٠ هناك تشريع متعلق بطلاق الزوجة قبل المس أوجب فيه على الزوج ان كان قـد طلق قبل أن يحدد مهرا ، أن يقـدم لها قدرا من المـال باعتباره مهرا وأن يفرض لها فريضة «متعة»(٥٦) أيضا والنص القرآنى لم يحدد قدر ما يفرضه المطلق لطلقته وتركه ليؤديه بالمعروف وفقـا لقـدرته المـالية بحيث لا يجـوز للموسع أن يبخل ولا للمقتر ان يتحمل فوق طاقته ٠ وتلك الفريضة التى أوجبها اللـه على الزوج هى بمثابة التعويض والترضية من حيث أن الطلاق يحمل لها الضرر بصورة أو بأخرى فاقتضت حكمة اللـه تخفيف وقع هـذا الأمر عليها وفى هـذا تمام البر والرأفة بالمرأة ٠

ورغب التشريع القـرآنى الزوج فى أداء هـذا الواجب بحيث أنه جعل اداءه على النحـو الذى حـدده التشريع صـفة من صـفات المحسنين والمتقين(٥٧) ٠

---

(٥٤) البقـرة آيـة ٢٢٩ ــ زكى الدين شـعبان : مرجـع سـابق، ص ٨٦ ــ ٨٧ ٠

(٥٥) (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا واثما مبينا ٠ وكيف تأخذونه وقـد افضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا) ٢٠ ــ ٢١ النساء ٠

(٥٦) (لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أن تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قـدره وعلى المقتر قـدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين) البقـرة ٢٣٦ ٠

(٥٧) (متـاعا بالمعـروف حقـا على المحسنين) البقـرة ٢٣٦ = وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) ٢٤١ البقـرة ٠

أما بالنسبة للمطلقة المسمى لها مهـرا فهى مستحقة لنصف المهـر المسمى بينهما الا أن تتنازل عنه وترده الى زوجها أو يتنازل هو عن النصف الثانى الذى يحق له استرداده ان كان قـد دفع المهر كاملا وفى هـذا ما فيه من حث للطرفين على حسن التعامل وحث القادر منهما خاصة على العفـو (التنازل عن حقه) وبيان ان موقفه هذا سيجعله أقرب الى تقوى الله(٥٨) ٠

وغنى عن الذكر أن ما يناله الفـرد نتيجة تقاته للـه مغنم يفوق كل كنوز الأرض ويدعم حثه على هـذا الاسلوب السـامى فى المعاملة بعبـارة لها أثرها الحسـاس فى النفوس بعـامة والمتقين بخاصـة عنـدما يقـول (ولا تنسوا الفضل بينكم) واننا نرى أن هـذه العبارة فى الحقيقة تعكس نظـرة الاسلام الى المجتمع وتنظيم علاقات الأفراد به بحيث تؤكد أن فشل أى علاقة بين فـردين لا يجب أن يكون سـببا لتفشى العـداوة بينهما وما يترتب على ذلك من امتدادها لذوى قرباهم وانما أى خلاف بين فردين أو مجموعة من الأفراد فى المجتمع لا بـد أن يحل فى جو يسـوده المعروف والاحسـان بحيث لا يترك أى أثر من غضاضـة فى النفوس ٠ وعليهم أن يتذكروا دائما أنه اذا كان قـد طـرأ بينهما ما ينفرهما فلا شك انه كان هناك أيضا ما يجمعهما من مودة وفضل وان لهـذه المودة والفضـل حـق عليهما يقف بهما عند حـد عـدم الاساءة بعضهم لبعض ٠

ويتعلق بموضوع الطـلاق أيضا نقطتان خاصتان بالايلاء والظهـار والقرآن له فيهما أيضا تشريع ، وهما أمران كانا شائعين فى الجاهلية ٠

تاسـعا ـ الايـلاء والظهـار :

١ ـ الايـلاء :

ان العرب قبل الاسلام كان يحلفون بأن لا يعاشروا زوجاتهم معاشرة جنسية فيغدون معلقات لا هن زوجات ولا هن مطلقات ٠ وانهم كانوا يعمدون الى ذلك لأسباب متنوعة منها كراهية ولادتهن البنات مع عـدم الرغبة فى تطليقهن حتى لا يتزوجن غيرهم أو حتى يقمن عندهم فيرثونهن أو بقصـد

---

(٥٨) (وان تعفوا أقرب للتقوى) البقرة ٢٣٧ ـ محمـد عزه دروزه ـ مرجع سابق ص ٩٠ ـ ٩٢ بتصرف ٠

ابتزاز أموالهن أو ليبقين للعناية بأولادهن · ويظهر أن بعض المسلمين مارسوا ذلك فانزل الله هـذه الآيات (ولا تجعلوا الله عرضة لايمـانكم أن تبـروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم · لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاؤوا فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم) البقـرة ٢٢٤ ــ ٢٢٧ ·

ان الايلاء بمعنى الحلف والقسـم وكلمة (فـاؤوا) بمعنى رجعـوا · والآيتان الأوليان بمثابة مقدمة وتنبيه وقـد احتويتا نهيا للمؤمنين عن جعل اليمين بالله وسيلة لعـدم البر والاصلاح والتقوى · وايذانا بان الله تعالى انما يؤاخـذهم بما كسبت أيديهم من أفعال سيئة ولا يؤخذكم باللغو فى ايمانهم · والآيتان الأخريان وضعتا الأمر فى نصابه الحق : فليس للزوج أن يتحكم فى زوجته تحكما كيفما شاء ليشفى به غل نفسه أو يضمن بعض المنافع على حساب ضررها ولا يصح للحالف أن يحتج باليمين الصادرة منه للاضرار والحيف فاما أن تكون يمينا صدرت عن فورة آتية وبغير قصـــد وتعمد وحينئذ لا يجوز أن يمتد أثرها لاكثر من أربعة أشهر فى أى حال كحد اقصى والا صارت الزوجة مطلقة حسب نص الآية واما أن تكون صدرت عن نية اضرار وأذى وحينئذ يجب أن ترد الى الزوجة حريتها وأن تحمى من الضرر والأذى اذا لم يرعو الزوج ويرجع اليها وليلتزم الحق والواجب وفى هـذا مافيه من حماية للزوجة متسق مع التقريرات والتلقينات القرآنية(٥٩) وجملة (فان الله غفور رحيم) فى الآية ٢٢٦ قـد تلهم ان الله لا يستحسن الايلاء على كل حال مهما كانت المـدة وبعـده هفوة قـد يغفرها الله اذا تاب الزوج عنها (٦٠) وكما سبق أن ذكرنا فى الفصل الخاص بالأخلاق فى الاسلام أن التوبة فى الأخلاق الاسلامية لها وظيفة اصلاحية والاصلاح الذى يتطلبه الله هنا هو اتيان عمل حسن يعادل به السيئة التى ارتكبها · وقـد حددت سورة المـائدة(٦١) كفارة اليمين باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة أو صيام ثلاثة أيام لـمن لا يجد لديه هـذه الوسائل متاحة ·

---

(٥٩) محمـد عـزه دروزه : مرجع سابق ص ١٠٢ ــ ١٠٣ ·
(٦٠) المرجـع السـابق : ص ١٠٦ ·
(٦١) (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
=

٢ ـ الظهـــار :

أما عن الظهار فهو أن العرب كانوا يحرمون على أنفســـهم معاشرة أزواجهم بالظهار أى يقول الواحد لزوجته أنت على كظهر أمى فتغدو معلقة لا زوجة ولا مطلقة لنفس الأسباب التى ذكرناها فى الايلاء ويبدو أن بعض المسلمين مارسوا ذلك فانزل الله آية فى سورة الأحزاب وهى (ما جعل اللـه لرجل من قلبين فى جوفه وما جعل أزواجكم اللائى تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أدعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق وهـو يهدى السبيل) الأحزاب ٤ ، ثم انزل هـذه الآيات فى سورة المجادلة (الذين يظاهرون منكم من نسائهم ماهن امهاتهم ان أمهاتهم الا اللائى ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا وان اللـه لعفو غفور ٠٠ والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لمـا قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير ٠ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبـل أن يتماسا فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم)(٦٢) المجادلة ١ ـ ٤ ٠ ومن الملاحظ أن آيات المجادلة أقوى فى تسفيه عادة الظهار والتنديد بممارسيها من آيـة الأحزاب ومن آيات الايلاء كما ان الكفارة المترتبة فيها على الزوج المظـاهر أشـد وأغلظ حيث قـد يفيد هـذا ان هـذه العادة كانت أشـد وقعا وأثرا أو أكثر ممارسة ٠ وينبه على ضوء الآيات الى ماهـدفت اليه من عنـاية للزوجة ورفع الأذى عنها وعن الحياة الزوجية وأن الاقدام على ذلك هو منكر وزور يجب التوبة عنه ٠٠ وقـد شرعت الكفارة كعقوبة على من يظاهر بما لا يبيح له الوطء قبل الكفارة والواقع ان هـذا كان تشريعا قرآنيا لالغـاء عادة من عادات الجاهلية(٦٣) ٠

بعـد هـذا تتبقى نقطة أخيرة فى دستور ـ الحياة الزوجية وتتعلق بتعـدد الزوجات ومعالجة الشارع الاسلامى لهـا ٠

=

الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم)المائدة٨٩٠

(٦٢) محمـد عـزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ١٠٦ـ١٠٧ ٠

(٦٣) المرجـع السـابق : ص ١٠٦ ـ ١١١ بتصرف ٠

عاشرا ـ تعـدد الزوجـات :

ينظر التشريع الاسلامى لتعـدد الزوجات نظرة واقعية صرفة فقد جاء الاسلام والتعـدد موجود فى كل الشرائع يتجاوزون به الأربعة فقصره عليها وجعل له شروطا ولم يتجاوز به طبيعة النفس البشرية وهـو يعتبره حالة استثنائية أو ضرورة اجتماعية لهـا مبرراتها ولهـا ضماناتهـا فى الوقت نفسه(٦٤) ، فهناك احتمال بان يكون الرجل أو المجتمع فى حاجة الى كثرة النسل لأسباب اقتصادية واجتماعية عامة أو خاصة ٠ وهناك احتمال بأن تكون الزوجة عاقرا أو مريضة ولا يرى من الرأفة والانصـاف ما يسـوغ طلاقها وهناك احتمال بتفوق عـدد النساء فى مجتمع ما على عـدد الرجـال وتعرض الزائدات للشقاء والعوز والسقوط ٠٠٠ الخ(٦٥) ٠

وقـد احاط القرآن اباحة تعـدد الزوجات بالكثير من التحفظات نلمسها فى قوله تعالى : (وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك ادنى ألا تعولوا)(٦٦) ٠٠٠ (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل)(٦٧) ٠ ومن الواضح من هـذه الآيات أنهـا وان كانت لا تمنع التعـدد بالمـرة بسبب تلك الضرورات الملزمة فيما هـو المتبادر فانها تلهم بوجوب الاكتفـاء بواحـدة فى حالة عـدم قيـام تلك الضرورات وهكذا تكون الحكمة التشريعية للقرآن قـد توخت اباحة التعـدد مع تحديده لمعالجة حالة قائمة وسائغة فيها افراط ولتكون بعد ذلك مخرجا للحالات والضرورات السابقة الذكر مع التشـديد على وجوب العـدل وايجاب الاقتصار على زوجة واحـدة فى الحالات الأخرى بحيث يمـكن أن يقال أن تلقين الاقتصار على واحـدة هو الأقوى وأن اباحة التعـدد هـو المخـرج للحالات والضرورات الاستثنائية المتنوعة الدواعى وفى هـذا ما فيـه من روعـة وجـلال(٦٨) ٠

---

(٦٤) محمـد سـبع : واقعية المنهج القـرآنى ص ٣٦٤ ٠
(٦٥) دروزه : المـرأة فى القـرآن والسنة ص ١١٨ ٠
(٦٦) النسـاء ٠ آيـة ٣ ٠
(٦٧) النسـاء ٠ آيـة ١٢٩ ٠
(٦٨) دروزه : مرجـع سـابق ص ١١٩ ٠

والنص القرآنى يجعل التعـدد فى حالة عـدم الخوف من عدم الاقساط وفى حالة استطاعة العـدل وعـدم الميل كل الميل رهنا بتقدير المسلم نفسه ٠ وكل ماتلهمه ان المسلم اذا اقـدم على التعـدد وهو غير مستيقن من قـدرته على الانفاق على أكثر من واحـدة ومن قدرته على الاقساط والعـدل وعـدم الميل الشـديد فى النفقة وغيرها هو آثم عند اللـه(٦٩) ٠

وبذلك نكون قـد اتينا لختام دستور العلاقة الزوجية ٠٠ الا أن الأسرة لا تتحـدد فقط بالزوج والزوجة بل تشمل ماعداهما من أبناء وآباء وأقارب ٠ لذلك نجـد ان اللـه قـد شرع لكل منهم حقه وواجبه من خـلال هـذه الرابطة ٠ وسنتناول ذلك باختصار من خلال العرض التالى ٠

حادى عشر ـ حقوق الوالدين والأولاد :

١ ـ حقـوق الأبنـاء :

وأول حق للأبناء على آبائهم هـو ثبـوت النسب لهم حيث جعلت الشريعة ثبوت النسب حقا للولد يدفع به عن نفسه المعرة والضياع وحقـا لأمه تدرأ به الفضيحة والاتهام بالفحشاء وحقا لأبيه يحفظ به نسبه وولده أن يضيع أو ينسب لغيره وجعلت أحكامه من النظام العام المعبر عنه بحق الله صيانة له من كل دنس وحتى تبقى الأسرة وتوجد القرابات على أساس متين مكين يربط أفرادها برباط قوى محكم فيه قوة الحق ٠٠٠

وقـد قضت الشريعة بثبوت النسب بالفراش فقط دون توقف على دليل آخر ٠ لأن السبب الحقيقى وهو الاتصال بين الرجل والمرأة اتصـالا ينشأ عنه الولد أمر خفى لا ترتبط به الأحـكام فأقيم مقامه عقـد الزواج الصحيح الذى يقصر تلك الزوجة على زوجها بحيث لا يحل لها أن يتمكن غيره من الاتصال بها ولا من الاختلاء بها خطوة مريبة والأصل لحمل الناس على الصلاح والاستقامة حتى يثبت العكس ٠ وقضى بأن تأتى الزوجـة بالولد لستة أشهر على الأقل من تاريخ العقـد عليها وذلك ان أقل مدة للحمل شرعا هى ستة أشهر باتفاق الفقهاء استنباطا من قوله تعالى : (ووصينا

---

(٦٩) المرجـع السـابق : ص ١٢١ ٠

الانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) ـ وقوله تعالى : (ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله فى عامين) فقد قررت الآية الأولى أن الحمل والفصال وهو الفطام يتمان معا فى ثلاثين شهرا ـ وقررت الآية الثانية ان الفطام وحده يكون فى عامين فيبقى للحمل وحده أخذا من مجموع الآيتين ستة أشهر(٧٠)٠

وعندما يولد الطفل تثبت عليه ثلاث ولايات هى حقوق مقررة له ـ وأولها ولاية التربية وتكون فى الفترة التى لا يستطيع أن يقوم فيها بحاجاته بنفسه وهى الحضانة والولاية الثانية هى ولاية الحفظ والصيانة والتعليم وهى الولاية على النفس ٠ والولاية الثالثة تتعلق بتدبير شئون ماله اذا كان له مال وهذه تسمى الولاية على المال(٧١) ولن نتعرض لتفصيل هذه الولايات الثلاث لما لها من تشعبات فقهية تخرجنا عن دائرة البحث ٠ وسننتقل الى وصايا القرآن الكريم المتعلقة بصلة الآباء بالأبناء ٠

٢ ـ صلة الآباء بالأبناء وحدودها :

يرى الدكتور/محمد البهى أن القرآن نظر الى صلة الآباء بالأبناء على انها مرجوحة من جانب وراجحة من جانب آخر ٠٠٠ فعلاقة الوالدين بأولادهما أشد وأقوى من علاقة الأولاد بوالديهم ٠٠٠ يشير الى هذا ان القرآن فى مخاطبته الآباء لم يذكر أولادهم ٠ الا على أنهم زينة ومتعة فى حياة والديهم ٠ ثم فيما ذكرهم لم يذكرهم الا مقترنين بالمال على أنه زينة ومتعة وموضع فتنة واغراء بل انه فى بعض الآيات كاد يقصر الدنيا على الأولاد والمال ٠ يقول الله سبحانه وتعالى فى سورة الكهف : (المال والبنون زينة الحياة الدنيا) ويقول فى سورة التغابن (انما أموالكم وأولادكم فتنة) ويقول فى سورة الحديد : (اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الأموال والأولاد) ومؤدى عن الأولاد بأنهم زينة الحياة أو فتنة الحياة أو موضع التفاخر فيها ان تعلق الوالدين بأولادهم تعلق شديد بحيث يجعلهما لا يريان فى الحياة الدنيا سواء فى مظهرها أو فى مخبرها الا الأولاد فى جانب المال أو بعده ٠ بينما القرآن فى ذاته فى ذكره

---

(٧٠) زكريا البرى : أحكام الأولاد فى الاسلام ص ١١ ـ ١٤ ٠
(٧١) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ١٠٢ ٠

للوالدين ... يذكرهما على انهما يجب أن يكونا موضع الرعاية من أولادهم فقال في سورة النساء : (وبالوالدين احسانا ...) وفي سورة البقرة (يسالونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين) وفي سورة لقمان (ووصينا الانسان بوالديه) وفي سورة العنكبوت (ووصينا الانسان بوالديه حسنا) وفي سورة الأحقاف (ووصينا الانسان بوالديه احسانا) .

وهذا الفرق في تعبير القرآن الكريم عن الأولاد والوالدين : يدل على أن الصلة في سيرها العادى بين الطرفين ليست متماثلة وانها في جانب الوالدين أقوى منها في جانب الأولاد .

ورسالة القرآن الاخلاقية في هذه الصلة اذن يجب ان تبلغ الطرفين... الى التكافؤ والتعادل في سلوك كل واحد منهما نحو الآخر ... يجب أن نغير مجرى سيرها العادى الى خطوات متساوية بينهما حتى تكون نقطة الالتقاء وسطا بين الاثنين فلا يميل الآخر ولا يزهد في لقائه . وبما أن الدافع الى هذا الالتقاء الوسط توفر لدى الوالدين بحكم الطبيعة أو الألف والعادة أكثر من توفره عند الأولاد كانت وصايا القرآن في الصلة بين الطرفين تكاد تكون موجهة الى الأولاد وحدهم وفي صورة تجعل طلب ذلك من الأمور التى لا يغتفر التخلف فيها بحال ويظهر ذلك في تعبير القرآن الحكيم : أنه يقرن طلب الاحسان من الأولاد الى الوالدين .... يطلب عدم الشرك في العبادة(٧٢) ثم يضيف القرآن الكريم الى هذا الاقتران الأسباب والدوافع التى من شأنها أن تدفع الأولاد أصحاب الفطر السليمة الى البر بالوالدين والاحسان اليهما لأن هذه الأسباب منتزعة من تطور الأولاد أنفسهم بقول الله تعالى (ووصينا الانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها) الاحقاف ١٥ ويقول : (وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا) الاسراء ٢٤ . ثم ان القرآن بينما لم يحدد تفصيل السلوك الذى يسلكه الوالدان نحو أولادهم اعتمادا على الدافع الطبيعى القوى عندهم ، يعنى بتحديد المطلوب من الأولاد نحو والديهم

---

(٧٢) (واذ أخذنا ميثاق بنى اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا) البقرة ــ ٨٣ ــ (وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا) الاسراء ــ ٢٣ ــ (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا) الأنعام ١٥١ .

يقـول اللـه تعـالى (٠.٠ إما يبلغن عندك الكبر أحـدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ٠ واخفض لهمـا جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا) الاسراء وهو اذن يطلب من الأولاد هـذه المعاملة الدقيقة المهذبة فى صلاتهم بوالديهم فالرعاية الأخـرى كالانفاق والسكنى عند عجزهما أوجب وأشـد ضرورة ٠

ولم يطلب القـــرآن من الوالدين فى صـــلاتهما بأولادهمـــا الا عـــدم الافتتان بهم والافتتان بالأولاد من شأنه أن يلهى الوالدين عن ذكر اللـــه ووصـــاياه وتعاليمه فى حياة الانسان(٧٣) وعندئذ يسيئان تقـدير الحياة وعاقبة ذلك انحرافهما فى توجيه الأولاد وبالتالى انحرافهما فى الاستمتاع بهم فتكون حياة الطرفين حياة خالية من الاستقرار النفسى مليئة بالاحداث المفاجئة المزعجــة ٠

هـذا ما يطلبه القـرآن فى صلة الوالدين بالأولاد ســـواء من جهــة الوالدين أم من جهــة الأولاد أنفسهم ٠ وما يطلبه هنا وهنـاك قائم على اعتبـار الفطرة الانســانية التى لم يقترفهـا شـــذوذ وتخلف فى نمـوها وتطورها ٠ وتلك هى حال الانسان الســائدة وهـذه الحال هى الاساس فى فهم القـرآن لصلة للوالدين بالأولاد والأولاد بالوالدين ٠

أما نهى القـرآن الآباء عن قتل أولادهم خشية الفقـر كمـا فى قوله تعـالى (ولا تقتلوا أولادكم من امـلاق نحن نرزقكم واياهم)(٧٤) وقوله تعالى (لا تقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم ان قتلهم كان خطا كبيرا)(٧٥) ٠

وأما حـديث للقـرآن عن عداوة بعض الأولاد لوالديهم أما هـذا وذلك فانه لا يقـوم على الطبيعة الانسانية ولا يحـدد منهجا لطريقها العـادى

---

(٧٣) (يايها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) المنـــافقون ٩ ٠

(٧٤) الأنعـــام ١٥١ ٠

(٧٥) الاســـراء ٣١ ٠

انما هو علاج لحالة طارئة ، علاج لانحراف غير شـائع فى طبيعـة الأولاد تخلقه البيئة المنحرفة اذا طال انحرافها فيسيئان تقـدير الحياة من أجلهم ٠

ومنهج القـرآن فى أدب القـرآن هو أن يحسن الأولاد الى الوالدين وليس احسانهم هو انفاقهم انما هو قبل ذلك التعبير عن شعور الاحترام نحوهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ٠ واخفض لهمـا جناح الذل من الرحمة(٧٦) وأيضا لا يفتتن الوالدان بأولادهم وان يكونا معتدلين فى ميلهما اليهم وفى محبتهما اياهم ٠ والاحسان من جانب وعـدم الافتتان من جانب آخر هو الطريق الأمثل الى التكافؤ والتعادل فى صـلة الأولاد بالوالدين ٠ والوالدين بالأولاد وتلك سنة القرآن فى كل جانب من جـوانب الحيـاة الانسـانية(٧٧) ٠

٣ ـ التبـنى :

وهو من الأمور ذات الصلة بعلاقة الآباء بالأبناء ، وقـد كان التبنى معروفا للعرب فى الجاهلية وكان للولد المتبنى مرتبة الولد الحقيقى وبقى معروفا للمسلمين فترة من الزمن فى صـدر الاسلام حتى نزل قول اللـه تعـالى : (وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم واللـه يقـول الحق وهو يهـدى السبيل ٠ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند اللـه فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم)(٧٨) فحرم الاسـلام بذلك التبنى تحريما مؤبدا ٠

والأسباب التى دعت الى هـذا التحريم جاءت تصحيحا لأوضـاع خاطئة كانت قائمة ، وأول هـذه الأسباب : ان التبنى كذب وافتراء على اللـه وعلى الناس وبمجرد الفاظ تردد لا يمكن أن توجد المـودة والرحمـة والحنان والشفقة التى توجدها الأبوة ، أو الأمومة أو القرابة الحقيقية وفى ذلك يقـول اللـه تعالى (ذلكم قولكم بأفواهكم واللـه يقول الحـق وهـو يهـدى السبيل) فليس هـذا التبنى الا ألفاظا لا تعبر عن حقيقة وخلط بين الانساب وتضيع معه معالم الحق وتهـدم روابط الأسر التى تقـوم على أساس كاذب وارتباط صناعى زائف يستوجب لعنة اللـه ٠

---

(٧٦) الاسـراء ٢٣ ـ ٢٤ ٠
(٧٧) محمـد البهى ٠ الاسـلام فى حياة المسلم ص ٦٨ وما بعدها ٠
(٧٨) الأحـزاب ٤ ـ ٥ ٠

ثانيهما : ان هـذا التبنى يتخـذ فى كثير من الأحيان كما نشـاهد ونرى وسيلة للكيد والاضرار بالأقارب فيتخذ الرجل له ابنا يتبناه حتى يرث ماله ويحرم ذلك أخواته أو غيرهم أصحاب الحق فى الميراث عند اللـه فكان من المعقول اهـداره حتى لا يتخـذ ذريعة الى افسـاد الأسر واثارة الاحقاد والضغائن فى صفوفها وحرمان ذوى الحقوق من الوصول اليهـا واعطائها الى أصـحاب النسب الزائف المزور ٠

وثالثهما : ان اقـرار التبنى وترتيب آثار البنـوة الحقيقية عليـه يؤدى الى تحميل الأقارب واجبات تترتب على ذلك فتجب نفقـة المتبنى عند حاجته وعجزه على من يكون غنيـا من أقاربه المزعومين من أخ أو عم أو خـال أو غيرهم وفى ذلك تحميـل لهم بتبعـات ومغـارم لأجنبى عنهم لا تربطهم به قرابة ولا رحم موصـول ٠

كما يؤدى الى تحليل الحرام وتحريم الحلال اذ يصبح هـذا الدخيل محرما لنساء أجنبيات عنه فيرى منهم ما لا يحل له ويحرم عليـه الزواج باحداهن وهى حـلال له فى الواقع ٠ ونفس الأمـر وغير ذلك من اضطراب وفسـاد ٠ وان نظاما كهذا لا يمكن أن تقـره شريعة تقـوم نظمها على الحق والصـدق ومؤسس مجتمعها على روابط حقيقية طبيعية وتبنى نظـام الأسرة فيه على أدق القواعد والأحكام(٧٩) ٠

واذا كان الاسلام قـد نهى عن التبنى للأسباب السابق الاشـارة اليها الا أنـه أولى اليتامى ومن لا آباء لهم معروفين رعاية خاصة وشملهم برحمته ولم يكتف فى شأنهم بالوصية المجردة بل أنه فصـل وصـاياه ودعا الى أمور ثلاث بالنسبة لهم هى الرفق بهم والمحافظة علـى أموالهم ان كان لهم مال والانفاق عليهم ان لم يكن لهم مال ٠

فأما الرفق بمن لا آباء لهم معروفون سـواء أكانوا لهم آباء قـد توفوا أو لم يعـرف لهم آباء فقـد شـدد الاسلام فى رعايتهم بالمـودة والرحمـة والعاطفة ومنع ايذاءهم أو ايلامهم ٠٠٠ وقـد صرح القـرآن الكريم بالنهى

---

(٧٩) محمـد أبو زهرة : مرجع سابق ص ٢١ ـ ٢٣ ٠

عن قهر اليتيم واذلاله فقال تعالى مخاطبا نبيه (فأما اليتيم فلا تقهر) (أى لا تذله) ··· ولقد ندد اللـه سبحانه وتعالى بالمشركين الذين لا يكرمون اليتامى فقال سبحانه (كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين) ·

وفى سبيل ذلك الرفق أوصى الاسلام بان يخلط أولياء اليتامى من تحت ولايتهم بهم يؤكلونهم معهم ويعملون معهم ويسوونهم بأولادهم ولذلك قال تعالى : (ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم واللـه يعلم المفسد من المصلح) فهذا النص الكريم يدعو الى أمرين جليلين : أولهما اصلاح اليتيم بتعليمه ما يكتسب منه فى مقتبل حياته وتنمية ماله وتربيته تربية صالحة ، وثانيهما ان يخلطوهم بأنفسهم ويمزجوهم بأولادهم · وفى هذا الاندماج يعاملونهم كما يعاملون أولادهم · وفى هذه الحال يؤدبونهم كما يؤدبون أولادهم ويعاملونهم معاملة الأبناء تماما بلا تفرقة · واذا كانت محبة الأبناء تكون شديدة بالفطرة فليستشعروا تقوى اللـه وليعلموا أن محبة اليتيم من محبة اللـه تعالى وعلى المؤمن أن يجعل محبة اللـه فوق محبة الولد · قال تعالى : (قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من اللـه ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى ياتى اللـه بأمره واللـه لا يهدى القوم الفاسقين)(٨٠) ·

ثانى عشر ـ صلة الأقارب :

أقارب الانسان مصدر قوته ان هم أخلصوا فى صلتهم به والتفوا حوله ··· ومصدر ضعف له اذا حقدوا عليه وتمكنت من أنفسهم شهوة الغيرة منه · وقد أفصح القرآن عن هذين الجانبين فى صلة الانسان بأقاربه فى الدم والنسب يقول اللـه تعالى فى الافصاح عن الجانب الأول على لسان موسى عليه السلام مناديا ربه (وأخى هارون هو أفصح منى

---

(٨٠) المرجع السابق : ص ١٢٣ ـ ١٢٥ ·
أنظر أيضا فى هذا المعنى : محمود شلتوت : من توجيهات الاسلام ص ١٦١ ·

لسـانا فأرسله معى ردءا يصدقنى انى أخاف أن يكذبون ٠ قال سنشـد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون)(٨١) ٠

أما الجانب الآخر فتمثله قصة يوسف عليـه السـلام مع اخوته ، انحرفت علاقة القرابة بينهم وبينه فحقدوا عليه وحاولوا أن يكيدوا له فى أبشع صـور الكيد وهى العمل على قتله والتخلص منه لتخلو لهم الحيـاة مع أبيهم وينفردوا بصحبته يقـول اللـه تعالى : (لقـد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين ٠ اذ قالوا ليوسف وأخوه أحب الى أبينا منا ونحن عصبة ان أبانا لفى ضلال مبين ٠ اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضـا يخل لكم وجه أبيكم وتكونوا من بعـده قوما صالحين)(٨٢) ٠

واذا كانت هـذه سنة الانسـان فى علاقتـه مع أقاربه ٠٠ كان من السلامة توجيه الانسان نحو أقربائه أن تزداد عنايته لهم على نمو صلتهم به وأن يكون هناك تكافؤ وتعادل بين هـذه الصلة ورعاية شأنها ٠ وهـذا التوجيـه هو مـا نلمسـه فى أخـلاق القـرآن فى صلة الانسان بأقربائه وأولى رحمـه ٠

وتوجيه القـرآن فى هـذا الشأن يتناول العناية بهـذه الصـلة من الجهة النفسية والروحية ثم من الجهة المـادية ٠ يقـول اللـه تعـالى : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب اللـه ٠٠ ان اللـه بكل شىء عليم(٨٣) ويقـول (ذلك الذى يبشر اللـه عبـاده الذين آمنـوا وعملـوا الصـالحات قل لا أسالكم عليه أجرا الا المودة فى القـربى(٨٤) ٠

ففى هاتين الآيتين الكريمتين أبرز القـرآن مـدى حرصه على أن يعنى الأقارب بعضهم ببعض فى صلاتهم ٠ فعبر فى الآية الأولى بأن كون الأرحام والأقارب بعضهم أولى ببعض فى رعاية العلاقات والترابط ٠ أمر مسـطور

---

(٨١) القصص ٣٤ ــ ٣٥ ٠
(٧٢) يوسـف ٧ ــ ٩ ٠
(٨٣) اخـرة سورة الأنفـال ٠
(٨٤) الشـورى ٢٣ ٠

فى كتاب اللــه ولم تخل عنه رسالة من رسالات السماء ٠٠٠ ودلالة هــذا التسجيل زيادة الحرص من قبل اللــه تعالى على أن يعنى الناس بعــلاقة القــربى عناية شــاملة لا تقــل فيها العناية بترضية النفوش والابقــاء على صفاتها ، عن العناية بمساعدة المعوزين من الأقرباء مســاعدة مادية تقيهم شر الحقــد على الأغنياء فيهم وشر الذل للحاجة نفسها ٠

وفى الآية الثانية نص بالذات على المودة فى القــربى كعمل من الأعمال الصالحة التى يثاب ويؤجر صاحبها عند اللــه على القيام بها ٠

ثم بجانب هاتين الآيتين اللتين تدلان على طلب الرعاية فى صــورها المتنوعة للعلاقة القرابية نجــد آيات أخرى تطلب من الموسرين أن يعنــوا بأقربائهم ويسهموا فى ســد حاجاتهم لا بعنوان أنهم فقــراء أو مساكين بل بعنوان أنهم أقــرباء ٠٠٠ يقــول اللــه تعالى : (فآت ذا القــربى حقه والمســكين وابن الســبيل ذلك خير للذين يريدون وجه اللـــه وأولئك هم المفلحون) ويقويه (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان اللـــه به عليم) البقــرة ٢١٥ ٠

ويقــول (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن باللــه واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المــال على حبه ذوى القــربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب) البقــــرة ١٧٧ ٠

وزيادة اهتمام القــرآن بطلب العناية بعلاقة الأقرباء بعضهم ببعض حتى تتكافأ منزلة هــذه العلاقة فى أصل وضــعها وفى آثارها الطيبــة اذا استقام أمرها يــدل عليها تقــديمه دائما فى استحقاق الحصول على أموال البــذل والعطاء الذين ليس لهم يسار وبهم حاجة على غيرهم خارج الأسرة : (فآت ذا القــربى حقه والمســكين) (وآتى المــال على حبــه ذوى القــربى واليتامى) (قل ما انفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى) ٠

وأراد القــرآن فيما أوصى به فى منهج السلوك والمعاملة بين أفــراد الأسرة بعضهم مع بعض أن يجنبهم الانحراف والقلق والنزاع ٠ أراد أن

يوفق وان يلائم بينهم فى اتجاههم فى الحياة وفى نفعهم بالحيـاة أراد أن تكون الأسرة قوية صاحبة عزة وسيادة على نفسها وعلى غيرها ٠

وطريق الضعف واضح وهو طريق الخصومة وطريق القـوة واضح وهو طريق الانسجام والمشاركة والمعاونة ومنهج القـرآن للأسرة هو طريق القـوة وطريق النجاح والأمل فى الحياة(٨٥) ٠

ثالث عشر ـ المـــيراث :

وأول ما يلاحظ فى نظـر الاسلام للتركات انه جعل التوريث اجباريا بالنسبة للمورث وبالنسبة للوارث ٠ فليس للمورث سلطان على ماله بعـد وفاته الا فى الثلث ليتدارك تقصيرا دينيـا فاته وأراد أن يفتـديه بالمـال أو ليواسى من يستحق المواســاة ممن تربطـه بـه مودة أو قرابة بعيـدة لا يستحق معها ميراثا ٠٠٠ أما الثلثان فليس له فيهما سلطان ٠

والملكية بعـــد الوفاة ٠٠ يتـولاها الشـارع ليوزعهـا بين أسرته بالقسطاس المستقيم ٠ كل بقـدر حاجته أو بقـدر قرابته وليس للوارث أن يقـول لا أقبل الميراث ٠

وقـد تولى الشارع الاسلامى توزيع الثلثين أن أوصى المتوفى بالثلث وتوزيع الكل ان لم يوص ٠ وجعل الملكية فى أسرته لا تخرج عنهـا بـل توزع فى دائرتها ذلك لأن منافع الأسرة متبادلة بين آحادها فالقوى فيهـا يحمى الضعيف والغنى يمـد الفقير بماله ويعينه على نوائب الدهر ٠ وقـد اوجب الشارع للفقير العاجز عن الكسب نفقة فى مال قريبه الموسر فكان من مقتضى التبادل الذى أقـره الاسلام أن يجعل له الحق فى ميراثه اذا كان لـــه مـــال ٠

ومع ان الأسرة تستحق الثلثين على الأقل ميراثا أراد المورث أم لم يرد فليس كل آحاد الأسرة درجة واحـدة فى الاستحقاق بل بعضها أولى من بعض فى الترتيب وفى المقـدار وأن التوزيع العادل الذى بينه القـرآن الكريم يقـرر :

---

(٨٥) محمـد البهى : الاســلام فى حياة المسلم : ص ٧٣ ـ ٧٦ ٠

ـ أنه يعطى الميراث للأقرب الى المتوفى الذى يعتبر شخصه امتدادا فى الوجود لشخص المتوفى من غير تفرقة بين صغير وكبير ـ خلافا لما كان سائدا بالجزيرة العربية زمن الجاهلية حيث كانت تحرم النساء والصغار من الميراث وينفرد بها الكبار لأنهم الذين يتولون مسئولية الدفاع عن القبيلة ودفع الديات فجاء التشريع الاسلامى مبطلا لمنطق الجاهلية العربية ٠ لذلك كان أكثر الأسرة حظا فى الميراث الأولاد ٠٠٠ ثم يشاركهم بعد ذلك ارملة المتوفى وأبو المتوفى وأمه وقد يشاركهم فى بعض الأحوال اخوته ٠٠ ولكن فى الجملة لا يكون ما يستحق الأولاد أقل من النصف فى اكثر الأحوال ٠ وأن مشاركة غيرهم لهم بنحو النصف أو أقل هو لمنع تجميع المال فى ورثة بأعيانهم(٨٦) تمشيا مع المبادىء الاسلامية العامة فى حركة المال ٠

واذا استعرضنا آيات المواريث الواردة فى سورة النساء نستطيع أن نخلص الى بعض القواعد العامة التى تراعى فى هذا الصدد بالترتيب التالى :

أولا : ان الأولاد هم المقدمون فى الميراث ٠

ثانيا : ان نصيب الذكر ضعف الانثى وفى هذا موازنة بين الحقوق والواجبات بل فيها شيء من المحاباة للمرأة ـ حيث أن الرجل هو المكلف بالقيام بجميع الأعباء المالية الخاصة بذاته وبمن يعولهم بما فيهم النساء من قراباته ٠ بينما المرأة مع أحقيتها لنصف نصيب الرجل فهى معفاة تماما من جميع التبعات المالية حتى ما يتعلق بنفسها فهو مسئولية الرجل ٠

وبعد تمام المراعاة لهاتين القاعدتين تظهر قاعدة ثالثة متعلقة بالأبوين يأتى فيها ميراث كل منهما مساويا للآخر (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ـ النساء(٨٧) ٠

ونرجح أن هذه المساواة فى حظ الأبوين هنا جاءت للمرأة من حيث صفتها أما ٠

---

(٨٦) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ١٣٨ ـ ١٣٩ ٠
(٨٧) الآيات ١١ ، ١٢ ، ١٧٦ ٠

ثالثا : ويتبع هـذا المبـدأ مبـدأ رابع متعلق بالتسوية بين الذكـر والأنثى وتكون فى الحالة التى يورث فيهـا امرؤ كلالة فان اخوته من الأم يرثونه بدرجة متساوية (وان كان رجل يورث كلالة ، أو امـرأة ولــه أخ أو أخت فلكل واحـد منهما السـدس فان كانوا أكثـر من ذلك فهم شركاء فى الثـلث) النســاء ١٢ ٠

حيث نلمس هنا أيضا لمحة تقدير للمرأة الأم فكما استحقت قـدرا مساويا لزوجها فى الحالة السابقة ـ استحق الأبناء الذين يربطهـم نسب الأم فقط قـدرا متساويا كذلك من الميراث ٠

« وفى نهاية الآية تجىء هـذه اللمسات المتنوعة المقاصد » :

(آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما) ٠

واللمسة الأولى لتطييب النفوس تجاه هـذه الفرائض ٠ فهنالك من تدفعهم عاطفتهم الأبوية الى ايثار الأبناء على الآباء ٠٠٠ فأراد الله سبحانه أن يسكب فى القلوب كلها راحة الرضى والتسليم لأمر الله ٠٠ باشعارها ان العلم كله لله ، وانهم لا يدرون أى الأقرباء أقرب لهم نفعا ولا أى القسـم أقرب لهم مصلحة ٠

واللمسة الثانية جاءت لتقرير أصل القضية ٠ فالمسألة ليست مسألة هوى أو مصلحة قريبة ٠ انما هى مسألة الدين ومسألة الشريعة (فريضـة من اللـه) ٠

ثم تجىء اللمسة الثالثة فى هـذا التعقيب (ان الله كان عليما حكيما) لتشعر القلوب بأن قضاء الله للناس ـ مع أنه الأصل الذى لا يحل لهم غيره فهو كذلك المصلحة المبنية على العلم والحكمة ٠ فالله يحكم لأنه عليم ـ والله يفرض لأنه حكيم ـ وهم يتبعون الهوى ٠

وهكذا تتوالى التعقيبات قبل الانتهاء من أحكام الميراث لرد الأمر الى محوره الأصيل ٠٠٠ وهو الاحتكام الى الله ٠ وتلقى الفرائض منه والرضـا بحـكمه(٨٨) ٠

---

(٨٨) سيد قطب : فى ظلال القـرآن ص ٥٩٢ ـ ٥٩٣ ٠

الفصل السادس

البناء الأخلاقى فى الاسلام

اولا - نظرة الاسلام للانسان موضوع التكليف •

ثانيا - أسس البناء الأخلاقى فى الاسلام •

ثالثا - خصائص التكليف الأخلاقى فى القرآن •

رابعا - الرخص •

خامسا - التوبة •

سادسا - مجالات التكليف الأخلاقى •

البناء الاخلاقى فى الاسلام

اولا ـ نظرة الاسلام للانسان موضوع التكليف :

للاسلام نظرة مستقلة فى النفس الانسانية تختلف عن غيرها اختلافا أساسيا وان كانت فى الفروع والتفصيلات قد تلتقى فى بعض الأحيان بغيرها من النظريات ٠

ونظرة الاسلام فى تكاملها وتناسقها وشمولها لكل جوانب النفس وكل جوانب الحياة غير مسبوقة من الوجهة التاريخية وما تزال حتى اليوم بعد كل ما ظهر من النظريات تنفرد وحدها بالشمول والعمق والاتزان ٠

وأن ما يتميز به الاسلام أنه يأخذ الكائن البشرى على ما هو عليه لايحاول أن يفسره على ما ليس من طبيعته كما تصنع النظم المثالية ٠ وان كان فى الوقت ذاته يعمد الى تهذيب هذه الطبيعة الى آخر مدى مستطاع دون أن يكبت شيئا من النوازع الفطرية أو يمزق الفرد بين الضغط الواقع عليه من هذه النوازع وبين المثل العليا التى يرسمها له(١) ٠

فالانسان فى رأى الاسلام مزيج من جسد وعقل وروح وكل ما أودع فيه من قدرات خاصة بهذه النواحى أودعت فيه ليستخدمها على نحو متوازن يحقق له ولغيره المنفعة لا الضرر ٠ فالله سبحانه ما أودع فى نفس الانسان من قوى لا تنفعه أو لا يحتاج اليها ٠ فاذا اهمل الانسان لبعض ما أودع فى نفسه من وسائل على حساب بعضها الآخر كان من المخطئين ولهذا أتت الشريعة لترشد الانسان فى استخدامه لقواه المختلفة وتنظف الوسائل التى يستجيب بها لنوازعه حتى ترتفع الحياة كلها وتصبح

---

(١) محمد قطب : الانسان بين المادية والاسلام ص ٨٠ ٠

كريمة خليقة بمعنى التكريم الذى أسبغه اللــه على الانسان هادفة بهـذا الى التوفيق الدائم بين أهـداف الحياة وضرورات المجتمع ، ونوازع الفرد دون أن يطغى هـدف على آخر ولا مصلحة على مصلحة وانما يسير الكل فى توافق واتساق يحقق حين يتم أقصى ما يمكن من السعادة(٢) ٠ والواقع أن الرجل الصالح فى الاسلام لا ينبغى أن يتصور على مثال الحكيم البوذى المجرد من الشهوة ولا على مثال الحكيم الرواقى الذى لا يبالى بالالم ٠٠٠ فالقـداسة الاسلامية لا تتمثل فى لا مبالاة مطلقة حيـال الفطـرة ولكن فى تفضيل مؤكد بصفة خاصة للقيم الروحية ٠٠ ولذلك نجـد أن القـرآن حين يصف المؤمنين الصادقين لا يقـول (انهم لا يحبون الا اللــه) ولكن يقول : (والذين آمنوا أشـد حبا للـــه)(٣) ٠

وفى ضــوء هـذه النظرة الشاملة للانسان يرسم القــرآن منهجـه الذى يحقق به المثال الاخــلاقى فى أعلى درجات صــلاحيته لهـــذا الكائن موضوع التكليف ٠

ثانيا ـ أسس البنــاء الأخــلاقى فى الاســلام :

البناء الاخلاقى فى القــرآن بنــاء جـديد بمنهج جـديد يجعل العقل حكما وينصب الضمير رقيبا ويحـدد هدفه الأسمى أنـه السعى لابتغــاء مرضــاة اللــه ـ وتفضيل ذلك أن القــرآن قـد علمنا أن الكائن البشرى قـد خلق ناقصــا وقابلا للكمال فى أن ٠٠٠ فمع أنه قـد ولد محروما من جميع المعارف العقلية والحسية فانه قـد زود بملكات قادرة على ان تقـدم له ما يتمنى من هـذه المعــارف(*) وأن اللــه عندما صاغ نفس الانســان وسواها استودعها فكرتى الخير والشر(**)(٤) فالانسان اذن زود ببصيرة

---

(٢) أبو الأعلى المودودى ـ مبادىء الاسلام ص ١٢٠ ـ ١٢١ بتصرف.
(٣) محمد عبد الله دراز ـ دستور الأخلاق فى القرآن ص ٥٩٩ـ٦٠١.
(٤) المرجــع الســابق ص ٥٨٥ ٠
(بل الانســان على نفسه بصيرة ، ولو القى معاذيره) القيامة ١٤ ٠
(*) البقــرة ١٦٥ ٠
(والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم الســمع والأبصــار والأفئــدة) النحــل ٧٨ ٠
(**) (ونفس وما سواها ، فالهمها فجورها وتقواها) الشمش ٧ ، ٨ ٠

اخلاقية(**) وهـدى طريقى الفضيلة والرذيلة(**)(٥) وهو الى جانب هـذا كائن عاقل يتميز عن غيره من سائر المخلوقات بالقـدرة على اختيار البدائل اختيارا حرا واعيا يتحمل مسئوليته تلك المسئولية التى تتميز ما تؤكده العديد من الآيات القرآنية(٦) وأن هـذه الحرية الواعية فى اختيار العقل هى التى تحـدد القيمة الاخلاقية المميزة لأفعاله تأكيدا لدور العقل فى البنـاء القيمى للانســان ٠

وبناء على ذلك فالأخلاق الاسلامية ترفض كل فعل هو نتاج لخضوع لا مسوغ له كأن يكون منبثقا عن عاطفة أو هوى أو يكون نتيجة ضغط لأى قوة قاهرة تبطل قـدرة الفـرد الاختيارية علـى الفعل التى تتحـدد على أساسها المسئولية الأخلاقية(٧) ٠

فأساس قبول الأعمال عند اللـه هو رضـا القلب وتلقائيـة العمل والسرور والبهجة التى يؤدى بها الواجب(٨) بشرط أن يكون هـذا الأداء قائما على أساس من الادراك الواعى المستنير لحقيقة الفعل فليس القصـد الذى يهـدف اليه الاسلام أن يظل الانسـان للخير كما يظل الحيـوان بل القصـد منه أن يرتقى عقله وترتقى نفسه بالعلم فيعمل الخير لأنه يفقه أنه الخير النـافع المرضى للـه ويترك الشر لأنـه يفهم سـوء عاقبتـه ودرجـة مضـرته(٩) ٠

وانطلاقا من هـذا المبدأ نجـد أن القـرآن لا يقـدم لنا الأمر الالهى

---

(٥) نفس المرجـع السـابق ص ٢٧ ٠
(٦) (لها ماكسبت وعليها ما اكتسبت) البقـرة ٢٨٦ ٠
(ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه) النسـاء ١١١ ٠
(من اهتدى فانما يهتدى لنفسه ومن ضل فانما يضل عليها ولا تزر وازرة وزر اخـرى) الاسراء ١٥ ٠
(اليوم تجـزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم) غافـر ١٧ ٠
(٧) دراز ــ دستور الأخـلاق : ص ٢٥ بتصرف ٠
(٨) (وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون) التوبة ٥٤ ٠
(٩) المرجـع السـابق : ص ٥١ ٠
(**) (ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين ، وهديناه النجـدين) البـلد ٨ ــ ١٠ ٠

على انه سلطة مطلقة مكتفية بنفسها لكى تكون فى أعيننا أساسا لسلطان الواجب انما على العكس نجد أن القرآن قرن كل حكم فى الشريعة بما يسوغه وربط كل تعليم من تعاليمه بالقيمة الاخلاقية التى تعد اساسه(١٠)٠

ولكن هل يضمن لنا العلم وحده بحقيقة الخير والشر وان نحصل على أخلاق فاضلة حقا تبتغى وجه اللـه وحده بالطبع لا ٠

حقيقى ان العلم الواعى بحقيقة الخير والشر مطلب ضرورى للالزام الاخلاقى الا انه ليس كافيا بذاته ليثمر الفضيلة فكثير من الناس يعلم الخير ولا يفعله ويعرف الشر ويأتيه(*) ٠ لذلك كان لا بد لهذا العلم من دعامة قوية تسنده وتترجمه فى الواقع الخارجى الى فعل خير ـ وهذه الدعامة لن تكون سوى الضمير الانسانى وهو بعينه ما اعتمد عليه القرآن فى بنائه الاخلاقى وعمل على تنشئته وانمائه ٠

ووظيفة هذا الضمير ان يقف حارسا يقظا يحول بين النفس الأمارة وشهواتها كلما حاولت أن ترتكب مخالفة او تقع على محظور ووجود هذا الوازع داخل الانسان كفيل بأن يعد لنا أفرادا مثاليين ٠ لأن الأخلاق هنا لا تعتمد على قانون وضعى وانما على رقابة اللـه واللـه مع الانسان اينما غدا أو راح(**) ٠ وهذا هو الفرق بين أخلاق ينشئها القانون وأخلاق ينشئها الضمير والوازع الموصول باللـه ٠ فالقانون يغش ويخدع ويحتال عليه ويؤول أما رقابة الضمير فهى تعنى رقابة اللـه فهل يمكن أن يغيب شىء عن رقابة اللـه الذى هو (عليم بذات الصدور)(***) ٠

هذا الى جانب ان الضمير يصنع تماسكا اخلاقيا بحيث تصدر عنه كل الفضائل كوحدة رصينة لا انفصام بينها ، فلا يصدق الانسان ثم يسرق ولا يخلص لأسرته ويغش الآخرين(١١) فمن الضمير تصدر الأخلاق ٠

---

(١٠) على عبد الواحد وافى : حقوق الانسان فى الاسلام ص ١٢٤ ٠
(١١) توفيق سبع : واقعية المنهج القرآنى : ص ٤٠٠ ٠
(*) (ان النفس لأمارة بالسوء) يوسف ٥٣ ٠
(**) (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أين ماكانوا) المجادلة ٧ ٠
(**) (المائدة ٧) ٠

ولا يقتصر أمر تطبيق هـذه المبادىء على سلوك الفـرد حيال نفسه أو تجاه الآخرين وانما ينسحب الأمر كذلك على أسلوبه فى أداء العبـادة اذ أن الأخلاق الاسلامية فى أساسها ثمرة عبادة قانتة ٠ فما يميزها أنهـا ليست شعائر تؤدى وطقوس تمارس وانما لها مضمونهـا الأخلاقى الذى اذا خرجت عنـه فقدت قيمتهـا وأصبح لا خير فى أدائهـا حتى ولو ملأت الأرض(١٢) ٠

ولنضرب بذلك مثلا بالصلاة وهى أوضح العبادات الشخصية فهى بالنسبة الى أولئك الذين يؤدونها بروحهـا ذات وظيفتين أخلاقيتين : فهى تجعلنا روحيا على اتصال بالمنبع الشامل لجميع الكمالات(*) ايمانا بـه والتماسا للعون منه ثم هى تنهى عن الفحشاء والمنكر(**) فان لم تؤد الى هـذه الغاية فهى ليست صلاة مقبولة(١٣) ٠

وكذلك الصـوم فهـو يحفظنـا من الشر ويدفع عنـا شره الجوارح ويجعلنا أقـدر على أن نحترم القانون بما ندرب عليه ارادتنا لتتحـرر من عبودية الشهوات ٠ ثم هى الى جانب ذلك وسيلة لبلوغ التقوى(***) أمـا اذا أقـدم الفـرد على أداء هـذه الفريضة وهـو لا يدرك بعقلـه ضرورتها فلا فائدة ترجى من وراء امتناعه عن طعامه وشرابه(١٤) ٠

وأيضا الصدقة فهى لها أثر مزدوج الفائدة لأنها تطهر النفس حين تصرفها عن حرصها الزائد على الكسب ٠ ثم هى أسمى تعبير عن التعاون الاجتماعى الذى يجعل للفقير حقا معلوما فى أموال الغنى(****) لا يذل الفقير

---

(١٢) نفس المرجع ص ٣٨٣ ـ ٣٨٤ بتصرف ٠

(١٣) محمـد أبو زهرة : تنظيم الاسـلام للمجتمع ص ٢١ أيضـا عبد الله دراز : دستور الأخلاق ص ٢٥٨ ٠

(١٤) دراز : دستور الأخـلاق فى القـرآن ص ٢٥٨ ٠

(*) (ولذكر الله أكبر) العنكبوت ٤٥ ٠

(**) (أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) العنكبوت ٤٥ ٠

(***) (يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) البقـرة ١٨٣ ٠

ولا يجعل الغنى يشعر بعزته وقوته(*****) • لذلك اذا أقدم الفرد على الانفاق بغرض آخر غير ذلك كأن يخلع عليه الناس لباس التقوى أو السخاء أو الكرم فان عمله سيكون مردودا عليه وصفقته عند الله ستكون كاسدة غير نافقة وخاسرة غير رابحة(١٥) •

أما الحج فانه يمثل أوضح موقف تتجلى فيه معانى الوحدة والترابط فى الجماعة الاسلامية وتتجسد فيه مبادىء الأخوة والمساواة والكرامة تلك المبادىء التى حرص الاسلام على أن تسود بين الأمة الاسلامية • وذلك عندما يقف الأبيض بجانب الأصفر والأحمر والأسود من المسلمين شريفهم ووضيعهم يتجهون جميعا لله وحده يطلبون رحمته ومغفرته وأكرمهم عنده هو أكثرهم تقوى • ثم يخرجون من هذا الموقف الجليل الذى يتجدد كل عام ليترجموا هذه المبادىء الى سلوك واقعى يكفل للحياة مسيرة صحيحة •

أما من لا يعنى بتطبيق تلك المباىء فلن يكون له نصيب من رحمة الله وقد سبق وحرم ابليس ـ طاووس الملائكة ـ من هذه الرحمة جزاء نكرانه للكرامة الانسانية •

وهكذا ترتبط كل عبادة مما سبق بثمرتها الواقعية من تطهير الخلق وتزكية النفس وتقوى الله والبعد عن كل فاحشة ونكر • فقيمة العبادة تتحدد لتلك الآثار الواقعية التى تتركها فى حياة العابد وليست فى كثرتها • لذلك فهى لن تثمر ثمرتها الصحيحة الا اذا أداها الفرد عن وعى وادراك للغرض المنطوى وراءها ، وكان ضميره رقيبا عليه فى أدائها وهدفه منها هو ابتغاء مرضاة اللـه •

---

(١٥) (يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شىء مما كسبوا واللـه لا يهدى القوم الكافرين) ـ البقرة ٢٦٤ ـ محمود شلتوت ـ من توجيهات الاسلام ص ٣١٠ •

(*****) (وفى أموالهم حق معلوم • للسائل والمحروم) الذاريات ١٩ • (وسيجنبها الأتقى • الذى يؤتى ماله يتزكى • وما لاحد عنده من نعمة تجزى • الا ابتغاء وجه ربه الأعلى) الليل ١٧ •

ثالثا ـ خصائص التكليف الأخـلاقى فى القـرآن :

أهم مايتميز به التكليف الأخـلاقى الاسلامى انه يسر ومتين وعلينا أن نتبين ذلك من خلال التعرف على خصائص هـذا التكليف ٠

فان أول ما يصادفنا فى القانون الأخلاقى فى القرآن طـابع الشـمول والضرورة وكذلك التدرج فى الواجبات الأخلاقية ٠

ويتجلى طابع الشمول فى أن مجمـوع أوامره تتجـه فى جملتهـا الى الانسانية جمعاء(*) كذلك تطبيق القاعدة الواحدة ولتكن العدالة أو الفضيلة بعامة يجب أن يتم على نسق واحد سواء طبقها الفـرد على نفسه أم على الآخرين(**) وسواء أكان هـذا التطبيق على أقربائه أم على البعداء ٠ على الأغنياء أم على الفقراء(***) وسواء أكان خارج الجماعة أم داخلها(****) على الأصـدقاء أم على الأعـداء(*****) ٠

بيـد أن شمول الواجب لا يعنى امتداده الى جميع الأفـراد فحسب ولكنه يستتبع كذلك تطبيقه على مختلف الظروف التى يمكن أن يوجد فيها فرد معين(١٦) الا أن هـذا الوصف الأخير للواجب قـد يصطدم بالطبيعـة البشرية ـ التى رعاها القـرآن بداءة فى جميع تشريعاته ـ عندما تجد نفسها عاجزة عن أداء الواجب فى موقف تقصر فيه قدراتها عن أدائه ٠ لذلك جعـل القرآن تطبيق الواجب الأخـلاقى محاطا بشرطين :

---

(١٦) دراز : دستور الأخــلاق ٥٥ ٠

(*) (قل يأيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا) الاعراف ١٥٨ ٠
(ليكون للعالمين نذيرا) ١ ـ (وما أرسـلناك الا رحمـــة للعـــالمين) الأنبيـــاء ١٠٧ ٠

(**) (أتامرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) البقـرة ٤٤ ٠
(ويل للمطففـين ٠ الذين اذا اكتالوا على النـاس يسـتوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ٠

(***) (كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكون غنيا أو فقيرا) النسـاء ١٣٥ ٠

(****) (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون بلى من أوفى بعهده وأتقى فان اللـه يحب المتقـين) آل عمـران ٧٥ ـ ٧٦ ٠

(*****) (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقـرب للتقوى) المـائدة ٨ ـ محمد عبد الله دراز ـ دستور الأخلاق ٥٣ ـ ٥٤ ٠

أولهما : ان يكون يسيرا على الطبيعة الانسانية بعامة • حسب ما أكدته كثيرا من النصوص القرآنية(*) التى تنفى عن الأخلاق الاسلامية كل تكليف لا تقر العادة امكان تحمله كما تنفى كل مشقة يمكن أن تستنفد قوى الانسان حتى ولو كانت فى حدود طاقتها(١٧) •

ثانيهما : امكانية ممارسة الفعل الأخلاقى من واقع الحياة المحسوسة وهذا ما أكدته أيضا كثير من النصوص القرآنية(**) •

ولكن مع هذين الشرطين يظل الواجب الأخلاقى ضروريا بمعنى انه لا ينبغى أن ينحنى أمام حالتنا الذاتية ولا أمام مصالحنا الشخصية فمن الارتياب أو مرض القلوب كما يحدثنا القرآن ـ الا نذعن للقانون الا حين نفيد منه على حين يخضع له المؤمنون دون قيد أو شرط(***) •

الا أن الضرورة هنا فى الأخلاق القرآنية تفترق عن الضرورة المادية وعن الضرورة المنطقية من حيث أنها لا تقهر الجوارح كالأولى ولا تكره المدارى كالثانية وانما هى تفرض نفسها بخاصة على الضمير(١٨) •

اما فيما يتعلق بالتدرج فى الواجبات الاخلاقية فكلنا يعلم بأن لدى الناس اختلافا فى اشتعدادهم الفطرى واكتسابا لتحقيق الحد الأعلى فى الخير الأخلاقى مما يترتب عليه انهم لا يتساوون لا فى موضوع الكفاح ولا فى الشكل الذى ينبغى أن يبدو فيه جهدهم الأخلاقى(١٩) •

---

(١٧) المرجع السابق ص ٧٣ •
(١٨) المرجع السابق : ص ٥٦ بتصرف •
(١٩) دراز : مرجع سابق ص ٥٩٤ •
(*) (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) البقرة ١٨٥ •
(وماجعل عليكم فى الدين من حرج) الحج ٧٨ •
(يريد الله أن يخفف عنكم) النساء ٢٨ •
(**) (لا يكلف الله نفسا الا ماآتاها) الطلاق ٧ •
(لا تكلف نفسا الا وسعها) الأنعام ٥٢ ـ والمؤمنون ٦٢ •
(***) (واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون • وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين • أفى قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون • انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا واطعنا وأولئك هم المفلحون) النور ٤٨ ـ ٥١ ـ دراز : دستور الأخلاق ص ٥٥ •

ومن ثمة نرى الأخلاق الاسلامية المتسمة بالنظرة الواقعية لحقيقة البشر لا تفرض أعلى درجات الكمال الممكن على أنها الزامية ٠ وانما نراها تعين فى كل عمل يقبل التحديد درجتين من الخير الحد الأدنى الذى لا يهبط العمل دونه الا اذا أخل بالواجب ٠ ثم يعلو فوق ذلك دون تجاوز للحد الأقصى ٠٠ وبعبارة أخرى الخير الالزامى والخير المرغوب فيه(٢٠) ٠

والى جانب هذا التدرج فى السلم القيمى يوجد تدرج آخر منطلق بحقيقة الفعل فالقرآن يعلمنا أن بين الطرفين من الخير والشر يوجد مكان للفظ وسط فبين المامور به والمنهى عنه يوجد المسموح به أو المباح ٠

ثم انه يميز فى المفروض أولا : الواجب الرئيسى ثم يجىء دور التكاليف الأخرى ثم أخيرا الأعمال التى يتصاعد ثوابها ٠ كما أنه يرتب فى المحرم الكبائر ثم ياتى السيئات الأخرى من الفواحش واللمم ٠ وكذلك نراه يميز بين درجتين فى الأعمال المباحة ونعنى بها المسموح به والمتغاضى عنه(٢١) ٠

ومما هو جدير بالملاحظة انه فى الحالة التى يسمح بدرجة دنيا من الجهد يستنهض فى الحال شجاعتنا لنقاوم اغراء الضعف والفتور وهو ينصحنا أن نتحمل الآلام التى تنشأ عن هذه المقاومة وأن نتمسك فى شجاعة بالحل الأمثل(*) ٠ فمع أن الله لا يفرض علينا تكليفا فوق وسائلنا الا ان هذا لا يمنع انه يحثنا على طاعته بكل ما نملك من قوانا(**) ٠

فالبحث عن الأفضل هو ما يدعو اليه القرآن(***) ويؤكد ان الذين كان

---

(٢٠) المرجع السابق ص ٩٢ ٠
(٢١) المرجع السابق ص ٩٣ ٠
(*) (وان تصبروا خير لكم) النساء ٢٥ ـ دراز ـ دستور الأخلاق ص ٦٥٦ ٠
(وان تصوموا خير لكم) البقرة ١٨٤ ٠
(**) (فاتقوا الله ما استطعتم) التغابن ١٦ ٠
(***) (فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب) الزمر ١٧ ـ ١٨ ٠
(واتبعوا أحسن ما أنزل اليكم من ربكم) الزمر ٥٥ ٠
وأيضا الآيات ٥٥ من سورة المائدة ، ٤٨ الواقعة ـ ١٠ ، ١١ ٠

لهم للتفوق الأخلاقى على الأرض سوف يكونون أول من يلقــاهم اللــه يوم القيامة(٢٢) ويرتبط هــذا بموضوع الرخص فى الاسلام وهى ما سنتحدث عنــه الآن :

رابعـا ـ الرخــــص :

جاءت الرخص فى التشريع القــرآنى تخفيفا على الناس وانعكاســا لمعنى اليسر الذى تتسم به الأخلاق الاســلامية • فالجسم الذى يتــألم من مرض مثلا لا يجب عليه أن يؤدى نفس الجهد الذى يؤديه الرجل الصحيح ـ وعليه ـ جاءت الرخص تشريعا لحالات استثنائية •

وهــذه الاستثنائية التى يتعرض بمقتضــاها الواجب لتعــديل محـــددة بأمرين :

أولهما : انها تختص اساسا بالواجبات الدينية ولا علاقة لها بتكاليفنا الانسانية ، فليس لواجب الأمانة الف شــكل او لواجب الوفاء بالالتزام ولا لواجب احتــرام حيـــاة البــرىء من النـــاس او احتــرام ملكيتهم وشرفهم ••• الخ •

ثانيهما : ان الرخص فى تطبيقها لا تعفى سوى الضعفاء والمعوقين • وهى بعــد هــذا لا علاقة لهــا بالايمان القلبى لأنهــا لا تؤثر الا فى جانب مادى معين من الواجب مع محافظتهــا تمامــا على العنصر الجوهرى ، فان أخطــر المشقات لا تعفى المؤمن من أداء صلاته ولا تسمح بأى نسىء لتاريخ الحج فالتعديل حتى فى هــذا النطاق ليس ابطالا ولا اسقاطا(*) •

ولقــد عالج القــرآن موضـــوع الرخص باقصى درجات الحـــذر والمخافته والواقع انه لا يذهب الى حــد أن يقول : (اعلموا تبعا لمــا يقتضيه الموقف) ولا يقــول ايضــا (يجوز لكم او يباح أن تعملوا هكــذا) بل اننــا لو تاملناه عن قــرب لرأينا أن الضرورة لم تلغ التكليف وانما هى توقع اثر

(*) (وقــد فصــل لــكم ما حرم عليــكم الا ما اضـــطررتم اليــه) الأنعام ١١٩ •

(وللــه على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) آل عمران ٩٧ •

المخالفة فحسب فمتى وقعت هـذه المخالفة عفا اللـه عنها(**) ٠

ونلاحظ فيما يتعلق بالقرآن انه في جميع المواضع التى يتحدث فيهـا عن الدوافع المعفية من هـذه الشعيرة أو تلك لا يستخدم سوى الفاظ شائعة في عموم الجنس مثل (المرضى) (المسافرين) فهو حين اكتفى بالمعنى القريب الذى يفهم عموما من الصعوبة في موقف كهذا لم يقل مطلقا أى درجات المرضى ولا أية مسافة أو مدة في السفر ولذلك فقد اختلفت آراء الفقهاء الى أقصى حد عندما حاولوا تحـديد أدنى مسافة يقطعها المسـافر ٠٠٠ بيـد أن عـدم التحديد بهذه الصورة كان ضروريا في نفس الوقت لانقـاذ حـرية الضمير الأخـلاقى ولولاه لما بقى للفرد أثر من حرية الاختيار وبهـذه الطريقة التى استخدمها القرآن في التعبير بوضوح ومرونة استطـاع أن ينشىء إطـارا متوافقا لبنـاء هـذا الوسط الأخـلاقى من القيمة الأخلاقية وفى هـذا الاطار يدعى كل فرد الى ممارسة نشاطه بأن يضع نفسه على درجة مناسبة من العلو في سلم القيم تبعا لطاقته المـادية ومطامحه الأخلاقية(٢٣) ٠

ولقـد يحـدث دون شك أن تقود المـرء رغبـة خفية في التخلص من الواجب فيفيد من هـذه المرونة في القاعدة العامة يطبقها على حالات متقاربة من نفس الطبيعة في الظاهر وفى هـذه الحالة تنقـذ المظـاهر دون أن تكون الأخلاق قـد نالت حقها بمثل هـذا التصرف ٠ ومن الواضح أنه لا يمـكن التحـدث عن الأخلاق الا بعـد ما يكون المـرء صادقا مع نفسه ٠ وهـذا هو التحفظ الذى مازال القرآن ينفثه في آذاننا (فمن اضـطر في مخمصـة غـير متجانف لاثم فان اللـه غفور رحيم)(*) ٠

(ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون

---

(٢٣) دستور الأخـلاق في القـرآن : ص ٦٦٣ ـ ٦٦٤ ٠
(**) (ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم) النور ٣٣ ٠
(فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان اللـه غفـور رحيم) المـائدة ٣ ٠
دراز ـ مرجع سابق : ص ٦٥٤ ـ ٦٥٥ ٠
(*) المـائدة ٣ ٠

حرج اذا نصحوا للـه ورسوله)(**) ٠

وهـو يثبت من حيث المبـدأ بطـلان أى عـذر لا يستمـد منبعـه من الصـدق(٢٤) (بل الانسان على نفسه بصيرة ٠ ولو ألقى معاذيره)(***) ٠

خامسـا ـ التـوبة :

وهى باب من أبواب رحمة الله يفتحه لعباده الذين يرجعون من غفلتهم ويحاولون أن ينهضوا من كبوتهم ٠ وأهم ما تتميز به انها جزاء أخلاقى ٠ يفترض تدخل الجهـد ٠ وهى واجب جديد يفرضـه الشرع علينـا على أثر تقصير فى الواجب الأول(*) ٠

وهى واجب ملح وعاجل حتى أنه لا يصادف ارجاء الا عرضه لخطـر زوال فائدته وأول الأخطار يتمثل فى أن استمرار الارادة فى موقفها الخاطىء ينشىء فى كل لحظة خطأ جديدا واللـه يقـول فى صفة المتقين (ولم يصبروا على ما فعلوا)(**) ٠

ورغبة الانسان فى أن يغتنم فى حاضره كل الشـهوات المتاحة وأن يؤجل محو كل ذنوبه الى أن يتوب توبة صادقة مع النزع الأخير ـ ليست سـوى وهم باطل فان ـ القـرآن يؤكد (وليست التوبة للذين يعمـلون السيئات حتى اذا حضر أحـدهم الموت قال انى تبت الآن)(***) ٠

ومن التوبة العاجلة والتشبث بالموقف المذنب هنالك الحل البليـد الذى يتمثل فى أن ياسف الانسان على المـاضى ثم يؤخـر اصـلاحه الى حين ٠ وهنا مكمن الخطـر لأن القـرآن ينص على أن مغفرة الذنب ليست

---

(٢٤) نفس المرجع : ص ٦٧٥ ـ ٦٦٦ ٠
(**) التـوبة ٩١ ٠
(***) القيـامة ١٤ ـ ١٥ ٠
(*) (وتوبوا الى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون) النور ٣١ ٠
(يايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا) التحريم ٨ ٠
(**) آل عمـران ١٣٥ ٠
(***) النســاء ١٨ ٠

الا لمن يتوبون من فورهم أو بعــد قليل(****) • فاذا كان أجـل الحيـاة مجهولا وهو غالبا ما يحين على حين غرة فمن الحكمة أن نستبق السـاعة أعنى أن نكون دائما على أهبة السفر وأن نحسب باستمرار حسابه(٢٥) •

والى جانب هـذا فان التوبة فى الأخلاق الاسلامية وظيفة اصلاحية فلا يكفى لكى يعتبر الفـرد تائبا ان يأسف على الشر الذى اقترفه ويعـزم الا يعـود اليه فان ذلك لا يكفى بداهة لرفع اثر العمل المقترف ••• وانمـا يقصـد بالتوبة فى الواقع موقفا للارادة أكثر تعقيدا ينظـر الى المـاضى والحاضر والمسـتقبل ويتجلى فى الأفعـال لا فى اتخـاذ خط سلوك جـديد فحسب ولكن أيضا فى اعادة تجـديد البناء الذى تهـدم بصـورة منهجية • وتعبير القـرآن تعبير بنـاء جـدا فى هـذا الصـدد فهو يضيف دائما الى كلمة (تاب) كلمات أخـرى مثل : (وأصلح ـ أو وأصلحوا)(*) وقوله (ثم اتقوا وأحسنوا)(**) • فهو مجموع من الشروط التى جعلها ضرورية لكسب الغفران الموعود •

وأول دليل على التوبة النصوح هو الواجب الآتى المعجل الذى بدونه تصبح فكرة التوبة متناقضة ، هـذا الواجب ينحصر فى العـدول السريع عن الذنب أعنى ايقاف الشر الذى كان المذنب يوشك أن يجترحه •

ثم تاتى من بعـد ذلك عمليتان ايجابيتان تكملان هـذا الدليل ، هما اصـلاح المـاضى وتنظيم مستقبل أفضل • وفكرة الاصلاح هى وحـدها

---

(٢٥) دستور الأخـلاق ص : ٢٥٠ ـ ٢٥١ •

(****) (انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قـريب) النسـاء ١٧ •
(والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلمـوا انفسهم ذكروا اللـه فاستغفروا لذنوبهم) آل عمـران ١٣٥ •

(*) (الا الذين تابوا وأصلحوا وبينـوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) البقـرة ١٦٠ •
(أنه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعـده وأصلح فأنه غفور رحيم الأنعـام ٥٤ •

(**) المـائدة ٩٣ •

للتى تبقى غامضة لا يستطاع تحـديدها كمفهوم له معنى وحيد ـ وهى تبدو لنا ـ فى الواقع ـ تغير من طبيعتها تبعا لنوع الخطأ الواجب اصلاحه ٠

فاذا كان الخطأ فى واجب اهمل ومازال الأمر به قائما فان الاصـلاح ينبغى أن يتمثل فى قضـاء حقيقى ذى طابع اخلاقى (فكلمة أصلح) هنـا تعنى تداركا فالعمل النـاقص يجب أن يعـاد ويؤدى بطريقة مناسـبة آجـلا أو عاجـلا(***) ٠

ولكن حين تكون الحالة شرا ايجابيا حـدث فعلا فكيف نصلح ما لا يقبل الاصـلاح هنا يظهر معنى آخر للكلمة فان (أصلح) لن تعنى (أعاد) بل (عوض) ٠ واذا كان مستحيلا ان نبطل الخطأ فى ذاته فمن الممكن على الأقل أن نمحو آثاره بأداء افعال ذات طبيعة مناقضة وها هـو القـرآن يعلمنا أن (الحسنات يذهبن السيئات)(****) وأن أولئك الذين (خلطـوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى اللـه أن يتوب عليهم ان اللـه غفور رحيم ٠ خـذ من أموالهم صـدقة تطهرهم وتزكيهم بها)(*****) ٠

تتبقى ملاحظة أخيرة وهى أن تأثير التوبة النصوح التى تحـدث بشروطها المطلوبة ما كان لينهار بسبب العـودة المحتملة الى الذنب وهـو أمر ممكن مع العـزم الشـديد الآن فهى حالة عارضـة وعلينـا أن نكـرر جهودنا للاصلاح دون أن نيأس أبـدا واللـه سبحانه يقـول (وما كان اللـه معـذبهم وهم يستغفرون)(*) ٠

وبعـد التعرض لخصائص التكليف الأخلاقى فى القـرآن نتحـدث عن مجالاته ٠

سادسا ـ مجالات التكليف الأخـلاقى :

يمكن تحـديد تلك المجالات فى ثلاث نواح أولا : واجبات الفـرد تجاه اللـه ثانيا : واجباته تجاه ذاته وأخيرا : واجباته تجاه الآخرين وسوف نعرض لهم باختصار :

(***) (واذكر ربك اذا نسيت) الكهف ٢٤ (فعدة من أيام أخـر) البقـرة ١٨٥ ٠

(****) هـود ١١٤ ٠

(*****) التوبة : ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ دستور الأخلاق : ص ٢٥١ـ٢٥٣ ٠

١ ـ واجبات الفـرد تجـاه اللـه :

مطالب المؤمن بعـدة واجبـات تجـاه الخالق يكفل أداءه لهـا ببث الطمأنينة فى نفسه وضمان اشتقراره فى الحياة ففائدتها عائدة أســاسا على الفـرد الذى يؤديها لأن اللـه غنى عن عباده لا تنفعه طاعتهم ولا تضره معصيتهم وتتلخص تلك الواجبات فى الايمان باللـه وما أنزل من حقائق والطاعة المطلقة له ٠ وتدبر آياته(٢٦) وشكره على نعمائه(٢٧) والرضـا بقضـائه(٢٨) والتوكل عليه(٢٩) وعـدم اليأس من رحمتـه(٣٠) والوفاء بعهده(٣١) ودوام ذكره(٣٢) وتجنب مجالســة الخائضين فى آياته(٣٣)

---

(٢٦) (كتاب أنزلناه اليك مبارك ليـدبروا آياته ، وليتذكر أولو الألباب) ص ٢٩ ٠
(أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوبهم أقفالها) محمـد ٢٤ ٠

(٢٧) (والله أخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون) النحل ٧٨ ٠

(٢٨) (ولنبلونكم بشىء من الخـوف والجـوع ونقص من الأمـوال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين ٠ الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انـا للـه وانا اليه راجعون ٠ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتـدون) البقـرة ١٥٥ ــ ١٥٧ ٠

(٢٩) (ان ينصركم الله فلا غـالب لـكم وان يخـذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعـده وعلى الله فليتوكل المؤمنون) آل عمران ١٦٠ ٠

(٣٠) (ولا تيأسوا من روح اللـه انه لا ييأس من روح اللـه الا القوم الكافرون) يوسـف ٨٧ ٠

(٣١) (ومنهم من عاهد اللـه لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولـوا وهم معرضـون ٠ فأعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ماوعدوه وبما كانوا يكذبون) التوبة ٧٥ ــ ٧٧ ٠

(٣٢) (يأيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا) الأحزاب ٤١ ٠
(ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون) الحشـــر ١٩ ٠
عبـد اللـه دراز : دستور الأخـلاق فى القـرآن : ص ٢٥٥ ٠

(٣٣) (واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنـا فأعرض عنهـم حتى يخوضوا فى حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعـد الذكرى مع القوم الظالمين) الأنعـــام ٦٨ ٠

وأداء الفرائض من صلاة(٣٤) وزكاة وحج(٣٥) والتوبة اليه(٣٦) والتماس مغفرته وأخيرا حب اللـه(٣٧) بحيث يكون حبه فوق كل شيء(٣٨) ٠

٢ ـ واجبات الفـرد تجـاه ذاتـه :

والفـرد حسب ما يقـرر القـرآن عليه تجاه ذاته واجبات يؤديها لترتفع بها نفسه وتشرف وتصبح خليقة بالتكرم الذى أسبغه اللـه عليها وفى الوقت ذاته تكفل له تحقيق السعادة والفلاح ٠

وتلك الواجبات ذات شقين اوامر ونواهى :

فبالنسبة للشق الأول فان الفـرد مطالب بان يحقق لذاته طهـارة النفس(٣٩) ونقـاء السريرة وان يتحلى بالعفـة(٤٠) ويكون متحكما فى أهـوائه(٤١) صـادقا فى قولـه(٤٢) دمثـا فى أخـلاقه يتسـم بالرقـة والتواضع(٤٣) فى سلوكه متزن فى أحكامه(٤٤) ـ معتدلا فى سلوكه(٤٥) ٠

---

(٣٤) (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) النساء ١٠٣ ٠

(٣٥) (وللـه على الناس حج البيت من استطاع اليه سـبيلا ومن كفر فان اللـه غنى عن العالمين) آل عمـران ٩٧ ٠

(٣٦) (وتوبوا الى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون) النور ٣١ ٠

(٣٧) (فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونـه اذلة على المؤمنـين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل اللـه يؤتيه من يشاء واللـه واسع عليم) المـائدة ٥٤ ٠

(٣٨) (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشـد حبا للـه) البقـرة ١٦٥ ٠

(٣٩) (ونفس وماسواها ٠ فالهمها فجورها وتقواها ٠ قـد أفلح من زكاها ٠ وقـد خاب من دساها) الشمس ٧ ـ ١٠ ٠

(٤٠) (وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله) النـور ٣٣ ٠

(٤١) (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل اللـه) ص ٣٦ ٠

(٤٢) (يأيهـا الذين آمنـوا اتقـوا اللـه وكونـوا مع الصـادقين) التـوبة ١١٩ ٠

(٤٣) (واقصد فى مشيك واغضض من صـوتك ان انكر الأصـوات لصوت الحمير) لقمـان ١٩ ٠

(٤٤) (يأيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين) الحجرات ٦ ٠

(٤٥) (وعباد الرحمن الذين يمشـون على الأرض هونا واذا خاطبهم

=

الا أن واجبات الفـرد تجاه ذاته لا تنتهى عند هـذا الحـد فالخير لا يتحقق للانسان بمجـرد أن يفعل فقط ما أشرنا اليه سابقا من الأوامر · لذلك لكى يكتمل له الخير عليه أن يمتنع عما يؤدى الى ضرره فليس عليه أن يقـدم على الانتحار أو يتسبب فى بتر عضو من أعضائه(٤٦) كذلك ينهاه الشرع عن الكـذب(٤٧) والنفـاق(٤٨) والأفعـال التى تنـاقض الأقـوال(٤٩) والبخل(٥٠) والاسراف(٥١) والرياء(٥٢) ـ والاختيال(٥٣) والكبر(٥٤) والتظاهر بالقـدرة والعلم والحسد والطمع(٥٥) والتعلق بالدنيا(٥٦) لأن

الجاهلون قالوا سـلاما · والذين يبيتون لربهم سجـدا وقيـاما · والذين يقولون ربنا اصرف عنا عـذاب جهنم ان عذابها كان غراما · انهـا سـاءت مستقرا ومقاما · والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) الفرقـان ٦٣ ـ ٦٧ ·

(٤٦) (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) البقـرة ١٩٥ ·

(٤٧) (واجتنبوا قول الزور) الحج ٣٠ ·

(انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون) النحـل ١٠٥ ·

(٤٨) ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد اللـه على ما فى قلبه وهو ألد الخصام · واذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل واللـه لا يحب الفسـاد واذا قيل له اتق اللـه أخذته العـزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد) البقـرة ـ ٢٠٤ ـ ٢٠٦ ·

(٤٩) (ياأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتـا عنـد اللـه أن تقولوا ما لا تفعلون) الصف ٢ ـ ٣ ·

(٥٠) (ان اللـه لا يحب من كان مختـالا فخـورا · الذين يبخلون ويامرون الناس بالبخل) النسـاء ٣٧ ·

(٥١) (ولا تبذر تبـذيرا · ان المبذرين كانوا اخـوان الشـياطين) الاسراء ٢٦ ـ ٢٧ ·

(٥٢) (فويل للمصلين · الذين هم عن صلاتهم ساهون · الذين هم يراءون ـ المـاعون ٤ ـ ٦ ·

(٥٣) (ولا تمش فى الأرض مرحا ان اللـه لا يحب كل مختال فخور) لقمـان ١٨ ·

(٥٤) (انه لا يحب المتكبرين) النحل ٢٣ ·

(٥٥) (قال انما أوتيته على علم عندى أو لم يعلم أن اللـه قـد أهلك من قبله من القـرون من هو أشـد منه قوة وأكثر جمعا) القصص ٧٨ ·

(٥٦) (ولا تتمنوا ما فضـل اللـه بـه بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله) النسـاء ٣٢ ·

كل هـذه الصفات خلقية بان تفسـد بينه وبين أفـراد الجماعة ويحـدث نفرة يأباها الأسلام الذى يدعو الى الوحـدة والترابط لأنها الطريق الوحيد لسـلامة سير الحيـاة(٥٧) ٠

٣ ـ واجبات الفـرد تجاه الغير :

أمرت الشريعة الاسلامية الانسان بأداء حقوق نفسـه وجسـده فى جانب وأمرته فى الجانب الآخر الا يؤدى هـذه الحقـوق على نحـو يمس بحقوق غيره من عباد اللـه فى الدنيا ٠ لذلك نراها تحـدد له التزاماته تجاه الآخرين وأول هـذه الالتزامات ما جاء منها متعلقا بجماعته الصـغيرة أى بأصـوله وفـروعه ٠

حيث الزمت الشريعة كل فـرد بالاحسـان الى والديه(٥٨) وخفض جناح الرحمه لهما(٥٩) وطاعتهما ٠ واحترام حيـاة الأولاد(٦٠) وأداء حقـوقهم كاملـة ٠

جاء عطاء السنة فى هـذا الجانب تأكيدا للدستور الأخلاقى الذى أورده اللـه فى كتابه وطالب الأفراد بالالتزام به فى واجباتهم تجاه الآخرين الذى يشاركونهم الاخوة الانسانية ٠

فبالنسبة لواجبات الفـرد تجاه أصوله ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم تأكيدا لقوله تعالى (ووصينا الانسان بوالديه حسـنا) وكل ما جاء فى معناها بأن بر الوالدين يأتى فى المرتبة الثانية بعـد الصـلاة التى تمثل الدرجة التعبدية الأولى بالنسبة للمؤمنين كأحد الأعمال التى يحبها الله(٦١)

---

(٥٧) (ولا تمـدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيـاة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى) طه ١٣١ ٠

(٥٨) (وبالوالدين احسانا وبذى القـربى) النساء ٣٦ ٠

(٥٩) (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كمـا ربيانى صغيرا) الاسراء ٢٤ ٠

(٦٠) (ولا تقتلـوا أولادكم من امـلاق نحن نـرزقكم وايـاهم) النساء ١٥١ ٠

(٦١) فتح البارى : كتاب الآداب ـ الجزء الثالث عشر ص ٤ ٠

وان عقوق الوالدين من الكبائر(٦٢) التي تلي الشرك مباشرة وقرر أن بر الوالدين مقدم على الجهاد في سبيل الله(٦٣) وان اشراك الاباء لا يمنعهم الحق في بر أبنائهم لهم(٦٤) .

كذلك ذكر الرسول فضل صلة الرحم تأكيداً لما ورد بالكتاب الكريم من آيات في هذا الشأن(٦٥) عندما إعتبرها أول عمل يأتيه الإنسان بعد الفروض التعبدية وتدخله الجنة(٦٦) من مغبة القطع واعتبره عملا آثما يحجب عن صاحبه الجنة(٦٧) .

وحبب في صلة الرحم عندما اعتبرها من مبررات بسط الرزق وطول العمر(٦٨) وفضلها اشمل من هذا اذ هي أثر من آثار الرحمن الالهية مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله(٦٩)

وقال ان الوصول لا يكفي فيه أن يصل الانسان من يصله فقط بل الواصل هو الشخص الذى يصل من قطعه(٧٠).

وبالنسبة لواجبات الأفراد نحو أبنائهم ذكر الرسول الكريم الأوليات الأولى هي احترام حياة الأبناء تأكيدا لما أكد عليه القرآن واعتبار قتل الأبناء من أعظم الذنوب عند الله وتأتي مباشرة بعد الشرك به وأكد بصفة خاصة على الاناث اللاتي كن موضع كراهية العرب . وذكر أن من رزق بهن فأحسن اليهن كن له سترا من النار .

---

(٦٢) المرجع السابق : ص ١٣

(٦٣) المرجع السابق : ص ٤ .

(٦٤) المرجع السابق ص ١٧ .

(٦٥) (فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) سورة محمد آية ٢٢ أيضا : (الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون) البقرة ٢٧ .

(٦٦) المرجع السابق : ص ١٩ .

(٦٧) المرجع السابق : ص ١٩ .

(٦٨) المرجع السابق : ص ٢٠ .

(٦٩) ارجع السابق : ص ٢٣ .

(٧٠) المرجع السابق : ص ٢٩ .

كذلك حبب فى الرحمة بالأبناء والشفقة بهم وحسن معاملتهم(٧١) وتواردت أحاديث كثيرة تحض على الرحمة وتذكر فضلها ونبه على أن التراحم ليس مقصورا على بنى الانسان بعضهم ببعض بل هو أشمل ويمتد حتى يعم الحيوان أيضا وهو صفة من صفات المؤمنين(٧٢) ٠

كان هذا فيما يتعلق بالتزامات الفرد تجاه جماعته الصغيرة أى باصوله وفروعه كما اوردها القرآن الكريم وايدتها السنة المحمدية ثم تبدا دائرة الالتزام نحو الغير تتسع لتشمل اولا الأقرب من هؤلاء الغير الا وهو الجار ٠ وقد وصى به الرسول تمشيا مع النصوص القرآنية(٧٣) ٠ واعتبر من يؤذى جاره خارجا عن دائرة الايمان(٧٤) كما نهى عن احتقار الناس على اى نحو كان سواء تعلق بشخصه أو بسلوكه(٧٥)وذكر أن الجار الأولى بالبر هو الأقرب بابا(٧٦) وحض على اكرام الضيف وعده علامة من علامات الايمان بالله(٧٧) وحث على عمل المعروف واعتبر ان كل معروف حتى ولو لم يزد عن كلمة طيبة يتفوه بها الانسان فانها تعد له صدقة يؤجر عليها وتغلق دونه بابا من النار(٧٨) ودعا الناس الى أن تشفع لبعضها بالخير فى جميع المناسبات سواء كانت شفاعتهم تلك ستقبل ام لا (٧٩) ٠

٤ ـ واجبات الفرد تجاه جماعته الكبرى :

أما بالنسبة للجماعة الكبرى فنقرأ من دستور القرآن الأخلاقى للجماعة الاسلامية ان كل فرد مأمور ٠ باداء الأمانات(٨٠) ٠ والوفاء

---

(٧١) فتح البارى : ص ٣٢ ٠
(٧٢) فتح البارى : ص ٤٥ ٠
(٧٣) النساء : آية ٣٦ ٠
(٧٤) فتح البارى : ص ٥٠ ـ وايضا ص ٥٣ ٠
(٧٥) المرجع السابق : ص ٥٢ ٠
(٧٦) المرجع السابق : ص ٥٤ ٠
(٧٧) المرجع السابق : ص ٥٣ ٠
(٧٨) المرجع السابق : ص ٥٥ ، ٥٦ ٠
(٧٩) المرجع السابق : ص ٦٠ ٠
(٨٠) (ان الله يامركم أن تؤدوا الأمانات الى اهلها) النساء ٥٨ ٠

بالعهد(٨١) وأداء الشهادة الصادقة(٨٢) ٠ واصلاح ذات البين(٨٣) ٠ والتراحم(٨٤) ٠ والاحسان ولاسيما الى الفقراء(٨٥) ٠ وتحرير العبيد(٨٦) . أو تيسير حريتهم(٨٧) ٠ وتثمير أموال اليتامى(٨٨) ٠ والعفو(٨٩) ٠ ودفع السيئة بالحسنة(٩٠) ٠ والدعوة الى الخير والنهى عن الشر (٩١) ٠ ونشر العلم(٩٢) ٠ والاخوة والكرم(٩٣) ٠ والحب العام والعدل والرحمة(٩٤) ٠ ونهى عن القتل(٩٥) ٠ والسرقة(٩٦) ٠ والغش(٩٧) ٠ والاختلاس(٩٨) ٠

---

(٨١) (وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا) الاسراء ٣٤ ٠

(٨٢) (واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى) الأنعام ١٥٢ ٠

(٨٣) (انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون) الحجرات ١٠ ٠

(٨٤) (والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم) الفتح ٢٩ ٠

(٨٥) (ويسالونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان الله به عليم) البقرة ٢١٥ ٠

(٨٦) (وما أدراك ما العقبة ، فك رقبة) البلد ١٢ ـ ١٣ ٠

(٨٧) (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذى آتاكم) النور ٣٣ ٠

(٨٨) (ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح) البقرة ٢٢٠ ٠

(٨٩) (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس) آل عمران ١٣٤ ٠

(٩٠) (ويدرءون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار) الرعد ٢٢ ٠

(٩١) (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) آل عمران ١٠٤ ٠

(٩٢) واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) آل عمران ١٨٧ ٠

(٩٣) (والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا) الحشر ٩ ٠

(٩٤) (ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى) النحل ٩٠ ٠

(٩٥) (ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الأنعام ١٥١ ٠

(٩٦) (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة ٣٨ ٠

(٩٧) (ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ـ ٣ ٠

(٩٨) (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) الاعراف ٨٥ ٠

وكل تملك غير مشروع(٩٩) ٠ وأكل مال اليتيم(١٠٠) ٠ وخيانة الأمانة(١٠١) ٠ الايذاء بلا داع(١٠٢) ٠ الظلم(١٠٣) ٠ والتواطؤ على الشر وشهادة الزور(١٠٤) ٠ وكتمان الحق(١٠٥) ٠ وقول السوء(١٠٦) ٠ سوء معاملة اليتيم أو الفقير(١٠٧) ٠ والسخرية واحتقار الناس(١٠٨) ٠ التجسس(١٠٩) ٠ الافتراء(١١٠) اللامبالاة بالشر العام(١١١) ٠

الى جانب هذا فقد رسم القرآن للفرد اسلوب تصرفه الفردى كى يحقق به صالحه العام فرغب اليه أن يكون سلوكه مهذبا يبعد صاحبه عن ايذاء غيره أو ايذاء نفسه ٠ فوجهه للاستئذان قبل الدخول على الغير(١١٢) وخفض الصوت عند التحدث والتحية عند الدخول(١١٣) ورد التحية باحسن

---

(٩٩) (يأيها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) النساء ٢٩ ٠

(١٠٠) (وآتو اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا أموالهم الى أموالكم انه كان حوبا كبيرا) النساء ٢ ٠

(١٠١) (يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونو اماناتكم) الأنفال ٢٧ ٠

(١٠٢) (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا) الأحزاب ٥٨ ٠

(١٠٣) (ومن يظلم منكم نذقه عذابا كبيرا) الفرقان ١٩ ٠

(١٠٤) (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) المائدة ٢ ٠

(١٠٥) (واجتنبوا قول الزور) الحج ٣٠ ٠

(١٠٦) (ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه) البقرة ٢٨٣ ٠

(١٠٧) (لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) النساء ١٤٨ .

(١٠٨) (فأما اليتيم فلا تقهر ٠ وأما السائل فلا تنهر) الضحى ٨ـ٩ ٠

(١٠٩) (يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم) الحجرات ١١ ٠

(١١٠) (ولا تجسسوا) الحجرات ١٢ ٠

(١١١) (ويل لكل همزة لمزة) الهمزة ٣ ٠

(١١٢) (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ٠ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) المائدة ٧٨ ـ ٧٩ ٠

(١١٣) (يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون) النور ٢٧ ٠

منها وحسن الجلسة(١١٤) وأن يكون موضوع الحديث خيرا(١١٥) واستعمال أطيب العبارات(١١٦) والاستئذان عند الذهاب(١١٧) ٠ كل هذه الوصايا التى يقدمها القرآن للفرد تهدف الى جعله انسانا مهذبا فى قوله مطمئن النفس فى حياته ـ ايجابيا فى الحياة بعمله لا يقصر ايجابيته على منفعته وحده بل تتسع لتشمل جميع أفراد الجماعة معه بما يدعم العلائق الاجتماعية ويثبت قواعد الحضارة ٠

---

(١١٤) (فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) النور ٦١ ٠

(١١٥) (واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) النساء ٧٦ ٠

(١١٦) (يايها الذين آمنوا اذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم) المجادلة ١١ ٠

(١١٧) (وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذى اليه تحشرون) المجادلة ٩ ٠

(وقل لعبادى يقولوا التى هى احسن ان الشيطان ينزغ بينهم ان الشيطان كان للانسان عدوا مبينا) الاسراء ٥٨ ٠

(انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لهم لم يذهبوا حتى يتسأذنوه) النور ٦٢ ٠

الفصل السابع

الحـدود فى الاسـلام

اولا ـ مفـاهيم اسـاسية ٠

ثانيـا ـ المصالح التى تحميها العقوبة فى الشريعة الاسلامية ٠

ثالثـا ـ المبادىء الأساسية للتشريع العقابى فى الاسلام ٠

رابعـا ـ السمات المميزة للتشريع العقابى الاسـلامى ٠

خامسا ـ الهـدف من العقـوبة ٠

سادسا ـ عقوبات الحـدود والقصـاص كنمـاذج تطبيقية لفلسفة الاسـلام العقـابية ٠

الحـــدود فى الاسـلام

أولا ـ مفـــاهيم أســاسية :

الحـد هو لغة الفصل بين شيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخـر أو لئلا يتعـدى أحـدهما على الآخر وجمعه حـدود(١) ٠

وورد فى لسان الشارع بمعنى التشريعات التى شرعها اللـه للعبـاد من الحلال والحرام وقـد سميت حـدودا لأنها فصلت وميزت بين ما يجوز وما لا يجوز وما يحل وما يحـرم ٠ ومن هـذه الحـدود معاصى لا تقـرب كالنواهى للمرء وفيها ورد قوله تعالى (تلك حـدود اللـه فلا تقربوها)(٢) ٠

ومنها ما لا يتعـدى كالمواريث المعينـة وتزويج الأربعـة وتحـديد الطـلاق بثلاث وفيه قوله تعالى : (تلك حـدود اللـه فلا تعتدوها ومن يتعد حـدود اللـه فأولئك هم الظالمون)(٣) وقوله تعـالى (ومن يعص اللـه ورسوله ويتعـد حـدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين)(٤) ٠

ويطلق الحـد ايضـا على العقـوبات المقـررة المفروضـة على بعض المعاصى والكبائر كحـد الزنا وحـد السرقة وغيرهما(٥) ٠

وسوف يقتصر بحثنا فى هـذا الفصل على ذلك المعنى الأخير للحـدود باعتباره يمثل جانب التشريع العقابى فى المجتمع الا انه لا يمثله منفـردا وانما يوجد بجانبه القصاص والتعازير وكل منهم يمثل جزءا مكملا للاطار العـام للتشريع العقابى الاســلامى بما يتميز به من خصـائص. فالحـدود

---

(١) لســان العـرب مادة « حـد » ٠
(٢) البقـــرة ١٨٧ ٠
(٣) البقـــرة ٢٢٩ ٠
(٤) النســـاء ١٤ ٠
(٥) ابو شهبه : الحـدود فى الاســلام : ص ١٣١ ٠

وان اتفقت مع القصاص فى انهما عقوبات مقــدرة للاعتــداء على مصالح اعتبرت حقــا للــه تعالى بالنص إلا انها تختلف عنهــا فى انهما لا يجــوز العفو فيها ببدل أو بغير بدل لأنها مقــدرة للاعتداء على مصالح اعتبرت حقا للمجتمع أســاسا وحق المجتمع لا يقبل الاسقاط٠

أما القصاص فهو عقوبة الدماء بشــكل عام أى أن الجانب الفــردى فيها يغلب على جانب الجماعة لذلك فهى تقبل التنازل عنها الى اخــذ الدية أو حتى العفو المطلق عن الجانى ٠

اما نقطة الافتراق الثانية بينهما فترجع الى ان عقوبات الحــدود لا يلاحظ فيها المساواة بين ذات الفعل والعقوبة وانما يلاحظ فيها المناسبة بين الفعل وأثره الضــار على الجماعة بعكس القصاص الذى يكون العقــاب فيه قائما اساسا على المساواة بين الجريمة وعقوبتها ٠

والقصاص والحــدود معا يختلفان عن التعازير فى انهما عقوبات مقدرة منصوص عليها من الشارع حقا للــه تعالى اما التعــازير فهى عقوبات غير مقــدرة من الشارع بل هى متروكة لولى الأمر ليقدرها وفقا للظروف المتغيرة بما يكفل حماية امن وسلامة المجتمع فى ضــوء المبادىء الاساسية للاسلام ٠

وعليه نستطيع أن نقول أن النظام الجنائى الاسلامى يضم مجموعة العقوبات التى تسمى بجرائم الحــدود والقصاص وقــد شرعت لحماية قــدر ثابت من المصالح التى اعتبرها الشارع اساسية لوجود اى مجتمع لا تتغير ولا تتبدل بتغير الأمكنة او الأزمنة حيث خصها اللــــه سبحانه وتعــالى بتحــديد قــدر العقوبة عليها نصــا ٠ ولم يترك امر الحفاظ عليها يتولاه البشر حتى لا يخطئوا الوسـيلة التى تؤدى الى صـيانة المصــالح التى أرادها اللـــه ســـبحانه ٠

وتــدل النصوص القــرآنية على ان تلك المصالح الأساسية تــدور حول الانسان فى حيــاته وماله ايضا فى كرامته ومعنوياته وتحفظ له نسله قــويا عــزيزا ٠

والى جانب هــذه المصالح الأساسية توجد مصالح اخـرى مستوجبة

للحماية الجنائية تبعا لتجـدد وتطـور المجتمعات الانسانية وهى ما يشكل الاعتداء عليها أو الاضرار بها جرائم التعازير وهى ما ترك أمـر تقـديرها لولاة الأمور يحـددونها وفقـا لمـا تستوجبه المصلحة الخاصة بكل جمـاعة فى اطار المبادىء الأساسية للدولة الاسلامية ٠

وسـوف نقتصر فى معالجتنا هنا على مجموعة الحـدود والقصاص وهى التى وردت فيها نصـوصا محـددة ومن خلالها نستطيع أن نتعرف اكثر على المصالح التى حرص الشارع الاسـلامى على حمايتهـا من خلال تشريعاته العقابية التى تعكس وجهة النظـر الاسلامية لمـا يجب أن يقوم عليه اى مجتمع ٠ اما عن جرائم التعازير فانها تخرج عن نطاق بحثنا ٠

ثانيا ـ المصالح التى تحميها العقوبة فى الشريعة الاسلامية :

من أبرز الخصائص الملاحظة فى التشريع العقابى الاسلامى أنه يمثل أكبر درجات الحماية للمصالح الأساسية لجماعات الناس تلك التى لا تقف فقط عند حـد المصالح الضرورية للتعايش الاجتماعى وانما تزيد فى حمايتها الى أن تصل الى المصالح المعنوية للجماعة كى تحافظ على الفضيلة وبالتالى على الانسان فى معنوياته وأخلاقه التى يجب أن يكون عليهـا لخلق مجتمع فاضل ومتكامل(٦) ، فالشريعة الاسلامية جاءت أساسا لتحمى الفضيلة ولتحقق المصـلحة لأكبر عـدد ممن يظلهم المجتمع بمـا يكفل لهم حيـاة مطمئنة مثمرة ٠

ولقـد أجمع فقهاء الاسلام على رد أصول المصالح التى حماها الاسلام فى تشريعه العقابى الى خمسة أصول يجب المحافظة عليها وهى حفظ النسل والنفس والمـال والدين والعقل ٠

والأصول الثلاثة الأولى مستفادة من النصوص القـرآنية الواردة فى حـد الزنى الذى شرع لحماية النسل وحفظ النوع الانسانى ٠ ومن القصاص الذى وضع حماية للحياة الانسانية يمنع الاعتداء على النفس أو الاطراف او اى جزء من أجزاء الجسم ٠

---

(٦) د٠ مأمون سلامة : العقوبة وخصائصها فى التشريع الاسلامى ٠ بحث مقـدم ضمن أعمال الحلقة الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية ٠٠

ومن حد القذف الذى يهدف الى الحفاظ على سمعة الانسان وكرامته والابتعاد به عن مواطن الاهانة وهو ايضا من باب الحفاظ على النفس ٠

ومن حد السرقة الذى وضع حماية للأموال من الاعتداء عليها ومن حد الحرابة الذى جاء صيانة لدماء الناس وأموالهم وأعراضهم وتأمين سبل العيش والتنقل والارتحال لهم ٠

اما عن الأصل الرابع ـ وهو حماية الدين ـ فهو مستفاد من حد الردة الذى قررته السنة المحمدية ٠

والأصل الخامس الخاص بحفظ العقل ـ فهو مستمد من اجماع الصحابة بتقرير ثمانين جلدة حدا للشرب قياسا على حد القذف ٠

ومما لا شك فيه ان هذه الأصول الخمسة تشكل الأعمدة الأساسية فى بناء اى مجتمع ـ لذلك حرص الشارع الاسلامى على حمايتها ومنع الاعتداء عليها فى اطار من المبادىء الأساسية التى يلتزم بها عند توقيع العقوبة ٠ حيث تشكل تلك المبادىء النقطة التالية فى عرضنا ٠

ثالثا ـ المبادىء الاساسية للتشريع العقابى فى الاسلام :

يستند النظام العقابى فى الاسلام الى مبادىء ثلاثة أولها انه ينص على ما يلى :

١ ـ لا تكليف بدون رسالة : وقد وردت النصوص القرآنية متضافرة على تأكيد هذا المبدأ(٧) فحكمة الله قضت بأنه سبحانه لا يعاقب احدا من عباده الا اذا بلغ رسالته اليه وأنذره بسوء العقبى ان خالف ويحسن العقبى ان أطاع ثم لم يخالف وهذا من مقتضيات العدل الذى يشكل ركنا أساسيا فى بناء النظام الاسلامى بأسره ٠

٢ ـ مبدأ المساواة فى العقوبة بالنسبة لجميع الأفراد : ويعد هذا المبدأ من الأولويات التى جاءت بها الشريعة فجميع الأفراد المخاطبون

---

(٧) (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) ٠ (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) ٠ (وان من أمة الا خلا فيها نذير) (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى امها رسولا يتلو عليهم آياتنا) ٠

بالنص التجريمى يخضعون لذات العقوبة المقــررة لارتكاب الجريمة دون تمييز بينهم لجنس أو لون أو مكانة اجتماعية ٠

ويضيف فضيلة الأستاذ الشيخ / محمد أبو زهــرة رأيا يرى فيــه أن الاسلام نظــر نظــرة لم يسبق اليها نظام بالنسبة للعقوبة عندما قــرر أن الجريمة تكبر مع المجــرم الكبير ، والعقوبة تناسب الجريمة فيجب أن كبر مع كبر المجرم مستندا فى هــذا الى النصوص القــرآنية التى تجعــل عقــوبة العبــد بالنسبة للعقــوبات التى تقبل القســمة ، على النص من عقــوبة الحــر(٨) ٠

ونحن لا نستطيع أن نأخذ هــذه المقـــررة التى تقــول أن العقوبة تكبر مع كبر المجرم على اطلاقها لأن كبر الفــرد لا يتحــدد فقط بحالة الحرية أو العبودية وانما هناك كثير من الأمور التى تشكل مكانة الفــرد فى الجماعة غير ذلك ٠ واننــا نرى فى تقــرير عقوبة العبد على النصف من عقوبة الحــر انها ما هى الا نوع من التكافل بين الحقوق والواجبات التى اتخذها الاسلام مبدأ من مبادئه ٠ فالعبد يعانى نقصــا فى الانسانية اى نقصــا فى الحقوق التى اوجبها الله للجميع فلا بــد أن تكون واجباته اقل من واجبــات غيره المتمتع بكامل الحقوق والعقوبة من حيث هى مخالفة لواجب وتتناسب مع قــدر المخالفة فلا بــد أن تكون عقــوبته على النصف من عقــوبة الشخص المكتمل الانسانية باكتمال حقوقه ٠ ومصــداق ذلك انه لو اعتنق عبــد وارتكب جريمة فانه يستحق عليها العقاب كاملا على الرغم من أن مكانته فى الغالب تكون باقية على حالها لم يعترها تغيير فان كان فــردا من أفــراد الطبقة الدنيا فى المجتمع فى حالة العبودية فاغلب الظن انه لم يحقق حراكا كبيرا فى حالة العتق وان التغير الحقيقى الذى طرأ عليه واستحق له العقاب الكامل هو أنه أصبح متمتعا بحقه الانسانى كاملا ٠

والأمــر الذى يجب ملاحظته فى تناول القــرآن لشــئون العبيــد فى جميع تشريعاته أن الاسلام ليس منشئا لنظــام الرق وانما هــو معالج

---

(٨) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع ص ٣٣ ، ٣٤ ٠

لموقف كان قائما وقد حرص على فتح جميع المنافذ التى تساعد على تسربه وأغلق جميع المصادر التى تؤدى الى وجوده ٠ لأنه وضع يتناقض مع المبادىء الأساسية التى قررها الاسلام للبشر وعلى راسها الحرية والمساواة للجميع ومعالجته لهذه الأمور كان من باب معالجة الأمور الوقتية التى عمل على الا يكتب لها البقاء ٠ اما وقد انتهى هذا الوضع فلا مكان للقول بأن العقوبة تكبر لكبر المجرم ٠ لأن الجميع سواء أمام القانون شريفهم ووضيعهم ٠

٣ ـ أما عن المبدأ الثالث فهو يؤكد شخصية العقوبة : أى انها لا تطبق ولا توقع الا على مرتكب الجريمة الذى ثبتت مسئوليته عنها سواء أكان هذا فى الحدود أو القصاص او التعاذير ٠ ولا يتحمل بها غير الجانى ٠

اما بالنسبة للدية فهى ليست عقوبة بالمعنى الجنائى الدقيق وانما هى من قبيل التعويض عن الاضرار التى لحقت بالمجنى عليه أو ذويه من الجريمة فيمكن ان يلتزم بها غير الجانى ٠

رابعا ـ السمات المميزة للتشريع العقابى الاسلامى :

من أبرز الصفات المميزة للتشريع العقابى الاسلامى والذى يختلف بها عن غيره من التشريعات الوضعية أنه عرض لظاهر الأعمال وباطنها وذلك عندما رتب على جميع الأعمال والتكليفات آثارا دنيوية وأجزية أخروية بالاثابة والعقاب فما يمكن أن يجرى عليه الاثبات من الأعمال الظاهرة يعاقب عليه الشرع فى الدنيا ٠ وما لا يمكن ان تجرى فيه البينات وليس ظاهرا مكشوفا يكون العقاب حيه أمام اللـه سبحانه وتعالى يوم القيامة فمرتكب الخطيئة يأخذ بما ارتكب لا محالة ان ادركه الاثبات حوكم فى الدنيا على ما ارتكب ثم أمره الى اللـه يوم القيامة ٠ وان لم يؤخذ بجريمته فى الدنيا ـ اما لأنها غير قابلة للاثبات أو لأن المجرم استطاع النجاة من العقاب ـ ولم يمكن ثمة اثبات فيما يمكن فيه الاثبات فان العقاب لاحق به فى الآخرة لا ريب ٠

ومن هذا الجانب اتصلت الشريعة بالضمير الانسانى ـ الذى حرص الاسلام على تربيته وتقويته ـ ذلك الضمير الذى يجعل المؤمن يشعر بانه

فى رقابة مستمرة وانه وان خفى عن أعين الناس لا يخفى على اللـــه من عملـه خافيـــة(٩) ٠

كذلك من أهم سمات التشريع العقابى الاسلامى أن العقوبات لا ينظر فيها الى مقـدار الفعل المرتكب ولا الى مقـدار الاعتـداء الشخصى الواقع مباشرة على الآحاد ٠ وانما ينظر فى تقـدير عقوبتها الى الآثـار المترتبـة سـواء أكانت قريبة أم بعيدة ٠

فجرائم الاعتداء على الجماعة ـ وهى جرائم الحـدود ـ لا يلاحظ فى عقوبتها المساواة بين ذات الفعل والعقوبة بل يلاحظ فيها أن تكون مناسبة لاثارها الضـــارة المقسمة ٠ ويلاحظ فيها الردع العام ولا يلاحظ فيها الجزاء الخاص على الفعل فليست العدالة فى العقوبة فيها ٠ تكون بالمســاواة بين الفعل وجزائه وانما تكون بالمناسبة بين العقوبة وآثـار الفعـل ونتـائج العقاب ٠

أما الجرائم الأحادية فان العقوبة يجب أن يكون الملاحظ فيهـا هـو المساواة بين الجريمة والعقاب وهو القصاص ٠ كما اشترط فيه العـدل عند الاقتصاص من الأعداء ومعاقبتهم بما فعلوه ٠ والعقوبة فى الجرائم الأحادية تقبل العفو من المجنى عليه(*) بينما فى الجرائم الجماعية لا تقبل العفو عن المجنى عليه لأنهـا حق للمجتمع وحق المجتمع لا يسـقط بعـــد ثبـوته والحكم بـه(١٠) ٠

وأيضا يتسم التشريع الاسلامى بأن العقوبات فيه متفاوتة بمقـدار الاعتداء الواقع على المحمية ٠ حيث أن المصالح تنقسم الى ثلاثة أقسام : ضرورى وحاجى وتحسينى والضرورى ما لا يمكن الحياة بدونه أو يكون فى نقصه من أمر ضرورى للانسان والحاجى ما يمكن معه الحياة ولكن يضيق

---

(٩) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة (قسم العقوبة) ص ٢١ـ٢٢٠

(١٠) محمـد أبو زهـرة : الجريمـة والعقوبة فى الفقه الاسـلامى : قسم الجريمة ص ١٥٢ ٠

(*) (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصـابرين) النحـل ١٢٦ ٠

والتحسيني ما يمكن معه الحياة من غير ضيق ولكن يفقده بفقد المرء جزءا من سعادته أو هناءته أو كرامته ٠

ومن هنا جاء التفاوت في مقدار العقوبة ، فالعقوبة بسبب الاعتداء على ضروري أقواها ودونها ما يكون عقوبة على الاعتداء على حاجي ودونها ما يكون لأجل التحسيني فعقوبة الزنى أقوى من عقوبة القذف ٠ وكذلك الشأن بالنسبة للأموال فسلب ما هو ضروري بالنسبة للأموال بحيث لا يتحقق معه الامن على الأموال كالسرقة أو قطع الطريق اعتداء على أمر ضروري فتكون العقوبة غليظه بمقدار الأثر المترتب على الفعل اذ انه بشيوع السرقة يتعرض المال للضياع ٠ وضياع المال مناقض لأصل ثبوت المحافظة عليه فكان لا بد أن يكون العقاب مناسبا لهذه الجريمة ٠ ولا يعد مثل ذلك الاستيلاء على المال بطريق الغضب لأن الاغتصاب علنا يمكن اثباته بالبينات ويمكن استرداده بسلطان القضاء ٠ ولذلك كانت عقوبة السرقة أشد من عقوبة الاعتداء بالاغتصاب ٠ الا الأول اعتداء على امر ضروري وهو أصل المال بالنسبة للجماعة كلها ٠ اما الاغتصاب فهو اعتداء جزئي يمكن معه استرداد المال ولكن بضيق ويكون الناس بالنسبة للغصاب في حرج وفوق ذلك فان السرقة تكون في خفية ومن غير اعلان فيكون الأمن كله في خلل ويكون الضياع الذى لا اثبات فيه الا ان يتمكن المجنى عليه من القبض على السارق وليس ذلك بسهل وفي اكثر الأحيان تعرض حياة المسروق للتلف والسراق الذين يفرون وينجون اضعاف الذين يقبض عليهم ٠

ودون الجريمتين السابقتين النصب والخداع فانه يمس كماليا اذ يمس ارادة التصرف في المال عن بينة ومعرفة وادراك صحيح بوجوه الكسب والخسارة وهكذا نجد ايضا أن الجرائم في هذا الباب تفاوتت بمقدار قوة المصلحة فالجريمة التى تمس المال وتضيعه أقوى عقوبة من الجريمة التى تمسه ويمكن استرداده ودون ـ الاثنين ما يمس المال وتكون لارادة المجنى عليه دخل وان كان مخدعا(١١) ٠

---

(١١) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة : قسم العقوبة : ص ٦٤ ـ ٦٥ ٠

والنقطة الرابعة هى أن تقـــدير العقـوبة لا يرتبط فقط فى النظـام التشريعى الاسلامى بدرجة جسامة الضرر الناشىء عن الجريمة وانما بدرجة جسامة الاثم أو المسئولية ٠ ولذلك فان العقوبة تختلف باختلاف العمـد والخطأ غير العمـدى ، وتفصيل ذلك هو أن العقـوبة قبل لحظـة ارتكاب الجريمة مباشر أثرا تهذيبيا فالنص الجنائى يخاطب ارادة الفـرد ويهـدد بتوقيع العقوبة عند مخالفته أوامر المشرع ونواهيه وهـذا التهـديد بتوقيع العقوبة يعمل كباعث مانع من ارتكاب الجريمة يتمثله الجانى عند تواجـد البواعث الدافعة على ارتكابها ومن ذلك تظهر وظيفة العقـوبة التهـديدية ودورها فى الردع العام والوقاية من الجريمة فهى توجه الأفراد لكى يتجنبوا فى سلوكهم مخالفة أوامر المشرع ونواهيه ٠ وكذلك اذا ما وقعت الجريمة فان دور الارادة يكون حاسما فى تقـدير قـدر العقوبة وهـذا ما يفسر أن عقوبات الحـدود بما فيها القصاص هى دائمـا مرتبطـة بجرائم عمـدية تقـوم على ارادة المخالفة والاضرار بالمصالح المحمية أما الجرائم غير العمدية فنجـد أن الدية تلعب دورا هاما فيها فمن ذلك نخلص الى التنـاسب بين درجة الاثم والمسئولية وبين العقوبة فى التشريع الاسلامى(١٢) ٠

خامسا ـ الهـدف من العقوبة :

العقوبة فى التشريع الاسلامى هى ايلام مقصود ينزل بالجانى كأثر قانونى لارتكابه الجريمة عن طريق السلطة المنوط بها القضـاء ٠

والقصـد من وراء الايلام ما يحققه من أهـداف فى نفس الجانى من جهة وفى نفوس الآخرين من جهـة أخـرى من وقاية للمجتمع من الجرائم المستقبله(١٣) عن طريق وظيفتى العقوبة فى الردع والاصلاح ٠

ويتحقق الردع قبـل ارتكاب الجريمـة عن طريق التهـديد بتوقيع العقوبة الذى يوجه الى ارادة الفـرد ليشكل باعثا مانعا من ارتكابهـا ٠ أما بعـد ارتكاب الجريمة فان الردع يتطلب أعمال النص بالعقوبة ٠ وهـو

---

(١٢) مأمون سلامة : العقوبة وخصائصها فى التشريع الاســلامى (بحث مقدم ضمن أعمال الحلقة الدراسية الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية).
(١٣) مأمون ســلامة : المرجع الســابق ٠

هنا الزجر للجانى ـ ذلك ان التهـديد بتوقيع العقوبة يفقـد كل مقوماته اذا لم يكن هناك تطبيق لتلك العقوبة عند ارتكاب الجريمة(١٤) ٠

أما الدور الاصلاحى للعقوبة فيتمثل فى كونها وسيلة لعلاج الجانى واستئصال اسباب الخطورة الاجرامية لديه ٠ والخطورة الاجرامية تتواجد كلما كان هناك احتمـال لارتكاب جـرائم مستقبلة من الجانى ، وهـذا الاحتمال يتواجد كلما قل أو انعـدم الأثر التهـديدى للعقـوبة فى نفس المجـرم ـ ولذلك فان العقـوبة ينبغى ان تنطـوى على ايـلام يتمثـل فى الانتقاص من حقوق المجـرم ٠ وهـذا الايلام المقصـود هو الذى يسـاعد على تقـويم الجانى وتهـذيبه فيتمثـل للأوامـر والنـواهى التشريعيـة وما تنطوى عليه من تهـديد بتوقيع العقوبة عنـد مخالفتهـا والايـلام فى العقوبة وان كان فى ظاهره اذى يصيب المجرم الا انه يحقق نفعا للمجتمع وللمجرم ذاته فلا يعود الى ارتكاب الجريمة كما يحقق زجـرا لارادته على اختيارها للسلوك غير المشروع دون السلوك المتفق وصالح الجماعة(١٥) ٠

ومن الاستقراء للنصوص التى وضعت فى الحدود والقصاص نجد انها شرعت عقابا لجرائم موغلة فى الافساد ومخلة بمصالح اساسية لا غنى لمجتمع فاضل عن رعايتها والمحافظة عليها لأن معانى الحياة الانسـانية الكريمـة لا تتوافر الا اذا توافرت هـذه الأمور استدامة لمعنى التكريم الذى أوجبه الله سبحانه للانسان بقوله عـز وجل : (ولقـد كرمنـا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) ٠

وأن هـذه الجرائم قـدرت لها عقوبات دنيوية متفاوتة بمقدار الآثار السيئة والعواقب الوخيمة العائدة على المجتمع من جرائمها وان تساووا جميعا فى حظهم من العقوبة الأخروية ٠

كذلك كان كل عقاب وضع لأى من هـذه المعاصى يلاحظ فيه التحقيق التام لهـدف العقوبة من ورائه ٠

---

(١٤) نفس المرجـع ٠
(١٥) المرجـع السـابق ٠

وسنرى الآن كيف تمثل عقوبات الحدود والقصاص النموذج التطبيقى لفلسفة الاسـلام العقابية ٠

سادسا ـ عقوبات الحدود والقصاص نماذج تطبيقية لفلسفة الاسلام العقـابية :

يلاحظ كما سبق أن أشرنا اننـا سنقصر حديثنا عن الحدود على تلك التى ورد فيها نص من القرآن وسنعالج ما جاءت به السـنة فى موضـعه ٠ والحدود المنصوص عليها من الكتاب العزيز أربعة هى : حـد الزنا ـ حـد القـذف ـ حـد السرقة ـ حـد الحرابة ٠ هـذا الى جانب عقوبات القصاص التى سنعرض لها بعـد الحـدود ٠

حـد الزنى :

ان المصلحة التى يحميها الشرع بتقريره لهـذه العقوبة هى المحافظة على النسل والمحافظة على النوع الانسانى بحيث تكون الأجيال قـد ربيت على أساس التآلف الاجتماعى وملاحظة حق الغير وأن يكون الجيل قويا فى جسمه وفى عقله وفى دينه وفى خلقه ٠ وان ذلك لا يكون الا اذا ربى الطفل بين ابويه ٠ والا اذا كان لكل ولد كالىء يحميه ويحنو عليه ويرعاه ٠ وانا هـذا يقتضى بلا ريب تنظيم الزواج تنظيما يكفل نسلا قويا ٠ ويكفل رعـاية أبوية تتربى فيها كل العواطف الانسانية التى تكون الألفة الاجتماعية ٠ ثم تتعـدى الى الانسانية كلهـا ٠

ولذلك نظم الاسلام أحكام الزواج وحمى الحياة الزوجية ومنع الاعتداء عليها باى نوع من أنواع الاعتداء(١٦) وكان هـذا ضمن الاجراءات الوقائية التى اتخذها القرآن فى مواجهة هـذا الانحلال الخلقى(١٧) حيث انه يعتبره

---

(١٦) محمد ابو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ٦١ ٠

(١٧) عندما حث على الزواج ـ النـور ٣٢ ٠ وأباح الزواج شرعـا بزوجة اخرى فى ظروف معينة ٠ النساء آية ٣ وحرم ارتداء المـرأة الأى زى فاضح الا ان يكون امام ذوى الأرحام او الزوج ـ النور آية ٣٧ ـ الأحزاب آية ٥٩ ـ وامر بغض النظر امام مفاتن النساء ـ النور ٣١ ٠

نوعا من القتل المعجل • وان المتتبع للنصوص القرآنية يجد كثيرا منها تقرن النهى عن قتل النفس بالنهى عن الزنى(١٨) وفى هذا وجه مناسبة أو جهة جامعة لأن فى الزنى قتل للنسل وفى جريمة القتل قتل نفس واحدة فاذا كانت جريمة القتل اعتداء على شخص واحد فجريمة الزنى اعتداء على أنفس كثيرة كانت تريد حياة كريمة فلم تنل الحياة أو نالتها ذليلة مهينة •

ومن أجل تلك النتائج البعيدة المدى فى الجماعة كانت عقوبة الزنى من أغلظ العقوبات فى الاسلام • لأن ضررها لا يقف عند حد الاعتداء الشخصى الذى ينتفى اذا ما تم الأمر برضاء الطرفين ـ انما يتعداه الى المجتمع بأسره بما يناله من نتائج خطيرة نتيجة شيوع هذه الفاحشة • فاذا نشأ الزنى فى امة فان مآلها الانحلال وتناقص السكان ووجود رجال فيهم عداوة للمجتمع(١٩) •

لذلك ارتبطت عقوبة الزنى بآثارها الضارة على المجتمع واتسعت بقدر من الشدة يتناسب وقيمة المصلحة المحمية وهى كسائر المعاصى مقدر لها عقوبتان دنوية واخروية • أما الأولى فمقدارها مائة جلدة وفق النص القرآنى : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر)(٢٠) •

والواضح فى النص القرآنى ان عقوبة بعد ثبوت الجريمة بشهادة أربعة عدول تطبق بدون تفريق بين الزانى المحصن ، والبكر • الى جانب خلو النص من الاشارة الى اسلوب آخر للاثبات غير الشهادة بالوصف الذى جاء فى قوله تعالى (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن

---

(١٨) (ولا تقربوا الزنى انه كان فاحشة وساء سبيلا • ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الاسراء الآيات ٣٢ ـ ٣٣ •
(ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الأنعام ١٥١ (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) الفرقان • آية ٦٨ •
(١٩) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة ـ قسم العقوبة ص ٩٤ •
(٢٠) النـور ٢ •

أربعة منكم)(٢١) ٠

وجاء الرسول عليه الصلاة والسلام وطبق العقوبة المشار اليها على الزانى والزانية البكر بالاضافة الى النفى خارج المدينة(٢٢) ٠ وبالنسبة للزانى المحصن صعد العقوبة الى درجة الرجم حتى الموت ٠ وأخذ فيهـــا بالاقرار اذا لم يتم اثباتها بالشهادة ٠

أما عن العقوبة الأخروية وهى كما حددها الله سبحانه ٠ العـذاب فى الدار الآخرة ـ فنقرأ قوله تعالى : (والذين لا يدعون مع اللـه الهـا آخـــر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما يضاعف له العـذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهانا الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيآتهم حسنات وكان اللـــه غفورا رحيمـــا(٢٣) ٠

وواضح من النص القرآنى ان التوبة هنا تسقط العـــذاب الأخـروى فقـط(٢٤) وواضح من النص القرآنى أنه يحقق شخصية العقوبة ويكفل المساواة التامة ٠ فجميع الأفراد المخاطبون بالنص التجريمى يخضعون لذات العقوبة المقررة بدون أدنى تمييز بينهم ٠ كذلك يحقق هـذا الحـد أهـداف العقوبة تمام التحقيق ٠

فالملاحظ فى عقوبة الجلد انها وضعت على أساس محاربة الدوافع التى تدعو للجريمة بالدوافع التى تصرف عنها ٠ فالدافع الذى يدعو الى الزنى هو اشتهاء اللذة والاستمتاع بالنشوة التى تصحبها والدافع الوحيـد يصرف الانسان عن اللذة هو الالم ولا يمكن أن يستمتع الانسان بنشوة اللذة اذا تذوق مس العذاب وأى شىء يحقق الألم ويذيق العذاب أكثر من الجلد مائة مـــرة(٢٥) ٠

واذا كان هـذا الحـد ينطوى على شىء من الشـدة فان هـذا الأمـر

---

(٢١) النســاء آيــة : ١٥ ٠
(٢٢) مسند الشافعى ـ كتاب الحدود : ص ٢٥٢ ـ ٢٥٥ ٠
(٢٣) الفرقـــان ٦٨ ـ ٧٠ ٠
(٢٤) أبو شهبة : الحـدود فى الاســلام ص ٨١ ٠
(٢٥) المرجـع الســابق : ص ١٧٩ ٠

مطلوب لأنه ليس من مصلحة المجتمع فى شىء أن يفهم أفراده ان العقوبة هينة لا تؤلم ولا تدعو للخوف • وقد بلغت آية الزنى الغاية فى ابراز المعنى حيث جاء بها : (ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله) وحيث جاء أيضا (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) •

ذلك ان الرأفة بالمجرمين تشجع على الاجرام • والعذاب الذى يصحب العقوبة هو الذى يزجر من أجرم ويردع من لم يجرم(٢٦) •

حـد القـذف :

والمراد بالقذف فى لسان الشارع الرمى بصريح الزنى او نفس النسب وهو القذف الذى يجب به الحد شرعا(٢٧) •

وتشريع حد القذف جاء حماية للمجتمع من مفاسد أربع :

الأولى : مفسدة شيوع الفاحشة فكلما ترامى الناس بها بغير حق شاع القول فيها من غير تبين • وفى ذلك فساد للجماعة لأن شيوع قوله يسهل فعله ولذا قال تعالى (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة) •

الثانية : مفسدة رمى البراء بالباطل وهو ظلم واقع بهم فكان لا بد أن تحمى سمعتهم بحكم رادع يقطع السنة الشر •

الثالثة : خدش الحياء العام فان الحياء يوجب الا ينطق المؤمن برفث القول والحياء خير كله •

الرابعة : ان الذين يقذفون عادة الكبراء أو ذوو مكانة فى المجتمع ويؤدى ذلك الى سهولة هذه الجريمة فى قلوب الضعفاء •

وفوق ذلك فان ترداد الكلام فى هذا الأمر يوجد حكما فاسدا رأيا عاما ينطق بالرذيلة وتتردد بين جوانبه وبذلك يعم الفساد فى الأرض وتنحل الأخلاق •

---

(٢٦) المرجع السابق : ص ١٨٧ ، ١٨٨ بتصرف •
(٢٧) أبو شهبة : الحدود فى الاسلام ص ٢٠٢ •

لذلك نجـد أن الاسلام كما عاقب على الزنى عاقب أيضا على ما يكون ذريعة اليه ٠٠ لأن الترامى بالزنى وهتك الأعراض بالقول يؤدى الى اشاعة الفاحشة فى المجتمع(٢٨) وقـد رتب على القـذف بدون اثبـات عقوبتـان احـداهما أصلية وهى الجلد وثانيهما تبعيـة وهى رد الشـهادة والدفع بالفسق ٠ وهـذا ما يستفاد من قوله تعالى :

(والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعـة شـهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون ٠ الا الذين تابوا من بعـد ذلك وأصلحوا فان اللـه غفور رحيم(٢٩) ٠

ويرجع سبب رد شهادة القـاذف الى أن جريان ذلك القـول على لسـانه من غير تثبت ينقص مروءته وحيث نقصت نقص الصـدق فى قوله(٣٠) ٠

أما عن العقوبة الأخروية فهى لعنة الدنيا وعذاب الآخـرة يقـول سبحانه فى هـذا : (ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ٠ يوم تشـهد عليهم السـنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون ٠ يومئذ يوفيهم اللـه دينهم الحق ويعلمون أن اللـه هو الحق المبين)(٣١) ٠

ويقـول أيضـا فى كتابه العزيز (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخرة)(٣٢) ٠

واذا نظـرنا لنوعية هـذه العقوبة نجـد أنها محققة لما وضعت له تماما من حيث الزجر والردع ٠ ذلك أن البواعث التى تدعو القاذف للافتراء أو الاختلاق كثيرة منها الحسد والمنافسة وما اليها وهى جميعا تنتهى الى

---

(٢٨) محمـد أبو زهـرة : الجريمـة والعقـوبة : قسـم العقوبة ص ٩٩ ــ ١٠٠ ٠

(٢٩) سـورة النـور : الآيات ٤ ــ ٥٠

(٣٠) أبو زهرة : العقوبة : ص ١٠٠ ٠

(٣١) النـور : ٢٣ ــ ٢٥ ٠

(٣٢) النـور : ١٩ ٠

غرض واحـد يرمى اليه القاذف هو ايلام المقذوف وتحقيره فى المجتمع وقـد جاء الجزاء على صرامته من جنس العمل ٠٠ فالقاذف يرمى الى ايلام المقذوف ايلاما نفسيا فكان جزاؤه الجلد فالايلام البدنى يقابل الايـلام النفسى ، بل هو أشـد وقعـا على النفس والحس معا ٠٠٠ وهو أيضا يرمى من وراء قذفه الى تحقير المقذوف وهـذا التحقير فـردى لأن مصـدره فـرد واحـد وهو القاذف فكان جزاؤه ان يحقر من الجماعة كلها وأن يكون التحقير العـام بعض العقوبة التى تصيبه فتسقط عدالته ولا تقبل له شهادة أبدا ويوصم بأنه من الفاسقين(٣٣) ٠

وهكذا يتبين لنا جليا أن الشريعة الاسلامية حاربت الدوافع النفسية الداعية الى الجريمة بالدوافع النفسية المضـادة التى تستطيع وحـدها صرف الانسان من الجريمة ٠

وان تغلبت العوامل الداعية الى الجريمة مرة على العوامل النفسية الصـارفة عنها ٠٠ كان فيما يصيب بدنه ونفسه من ألم العقوبة وما يلحق بشخصه من تحقير الجماعة ما يصرفه نهائيا عن معـاودة الجريمة بل عن التفكير فيها(٣٤) ولقـد اقتصر دور السنة لهذا الحد على تأكيد ما أورده الكتاب الكريم وتنفيـذ العقوبة المقـررة بدون أى زيادة ٠

حـد السرقـة :

السرقة هى أخـذ الشىء خفية مما يؤدى الى الاخـلال بحرمة الأموال المجمع على صيانتها بما تتضمنه من ضياع للأموال حيث لا يمكن الاثبات ، اذ أن السارق يأخـذ خفية حيث لا يطلع أحـد ٠ هـذا الى جانب ما يحمله من ترويع للآمنين والقاء الهلع فى نفوس الناس ٠ فالسراق عادة يتسلحون لينالوا ما يريدون وقد يزهقون أرواحا فى سبيل هذا ذلك لأن طبيعة السارق نهمة شرهة مستبيحة قاطعة ما بينها وما بين الناس وهو لا ينظر للناس الا كما ينظر السبع الى فريسته ينهشها من اى مكان فاذا لم يكن هناك ما يروع هؤلاء السراق استمرءوا مال الجماعة وكلبوا فى طلبه غير وانين وتتفتق اذهانهم عن حيل يبتدعونها مما ينتهى الى اشاعة الفزع فى الجماعة ٠

---

(٣٣) عبد القادر عودة : التشريع الجنائى الاسلامى جـ ٢ ص ٦٤٦ ٠

(٣٤) أبو شهبة : الحـدود فى الاسـلام : ص ٢١٣ بتصرف ٠

فمن أجل هـذه النتائج الخطيرة للسرقة كانت عقوبتها من أشـــد العقوبات التى وضعت للاعتداء على الأموال الا وهى قطع اليـد فى الدنيـا والعذاب فى الآخرة كما ثبت بالنص الالهى فى قوله تعالى :

(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من اللــه والله عزيز حكيم ٠ فمن تاب من بعـد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان اللـه غفور رحيم) المـائدة آيـة : ٣٨ ـ ٣٩ ٠

ومن التأمل فى المعنى الظاهرى للآية نجـــد انهـا تدل أولا : على أن العقوبة توقع على عموم السارقين ، ثم هى بعـد ذلك لم تقـدم تحـــديدا لمـاهية السرقة التى يحـد فيها السارق ولم تبين النصاب الذى يقطع فيه ، كذلك لم توضح المراد بالأيدى ولا من أى موضع يكون القطع ٠

فجاءت السنة لتوضح كل هـذه النقاط فقيدت مطلق لفظ السارق الذى تنطبق عليه العقوبة وحددته فيمن سرق ما مقداره ربع دينار فاكثر(٣٥) ٠ أما أقل من ذلك فلا عقوبة عليه ٠ وأخرجت من دائرة السارق من أخـذ ثمرا معلقا أو أخـذ كثر (أى جمار النخل) ٠ أما اذا تم وضعه فى المكان المخصص لحفظه وأخـذ منه شيئا بعـد ذلك فيجب تطبيق الحـد عليه(٣٦) ٠

كذلك أخرجت السنة المجنون لنقص أهليته ٠ وأما بالنسبة لموضـع القطع فقـد جعله على رضى عنه من الكف(٣٧) ٠

ومن المعروف أن عقوبة القطع هـذه لا تطبـق فى حالات الاختـلاس أو الاغتصاب أو الخداع أو الخيانة ، وهى وان كانت جميعها أوجها متعددة للاعتداء على المـال ، الا انه يمكن فيها استرجاع الأموال المسلوبة بالالتجاء الى ولاة الأمور حيث انها تتم علنا مما يسهل اقامة البينة على مستلبيهـا بخلاف السرقة التى يندر اقامة البينة عليها ، الى جانب انها لا تحمل الى الناس قـدر الفزع والترويع للجماعة الذى تحمله السرقة ٠

---

(٣٥) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ١٠٧ ٠
(٣٦) مسـند الشافعى : كتاب الحـدود : ص ٢٧٥ ٠
(٣٧) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ١٠٠ ٠

واذا كان يلاحظ فى عقوبة السرقة انها تتسم بالشـدة فيجب أيضـا ملاحظة انها تتناسب وقـدر الضرر الواقع على الجماعة من جرائمها(٣٨) ٠

وعلى أية حال فأمام الناس أن يختاروا بين ترويعين : اما ترويع الآثمين ، واما أن يروعوا هم الآمنين ٠ وقـد اختار الاسلام أن يروع الاثم ليختفى ويكون الأمن الشامل وحماية الحقوق ٠ فالعقوبات الشرعية كلهـا عـدل وخـير للفرد والجماعة والبشرية جمعـاء ٠

أما عن كيفية تحقيق هـذا الحـد لمبادىء العقوبة الاسلامية فاننـا نلمس مدى حكمة التشريع فيه ٠ لأن السارق حينما يفكر فى السرقة انمـا يريد أن يزيد كسبه من كسب غيره ويستصغر ما يكسبه عن طريق الحلال ويريد أن ينميه عن طريق الحرام وهو يفعل ذلك ليزيد من قدرته على الانفاق أو الظهور بالمظهر الخـادع أو ليرتاح من عنـاء الكد والعمـل أو ليـامن على مستقبله أو لحب الاستئثار بما عند الناس فالدافع الذى يدفع الى السرقة هو زيادة الكسب أو زيادة الثراء ٠

وقـد حاربت الشريعة الاسلامية هـذا الدافع فى نفس الانسان بتقرير عقوبة القطع لأن قطع اليـد أو الرجل يؤدى الى نقص الكسب اذ اليد والرجل كلاهما أداء العمل أيا كان ونقص الكسب يؤدى الى نقص الثراء وهذا يؤدى الى نقص القدرة على الانفاق وعلى الظهور ويدعو الى شـدة الكفاح وكثرة العمل والتخوف الشديد على المستقبل ٠ فالشريعة الاسلامية بتشريعهـا عقوبة القطع دفعت العوامل النفسية التى تدعو لارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف عن جريمة السرقة فاذا تغلبت العوامل النفسية الداعية وارتكب الانسان الجريمة مرة كان فى العقوبة والمرارة التى تصيبه منهـا ما يغلب العوامل النفسية الصارفة فلا يعود للجريمة مرة ثانية(٣٩) فـان مجرد علم السارق بانه ستقطع يده فان عاد قطعت رجله يحول بينه وبين الوقوع فى الجريمة بل بين التفكير فيها وذلك لصرامة العقوبة وجديتها فى الزجر

---

(٣٨) محمـد أبو زهـرة : قسم العقوبة ص ٦٣ ٠
(٣٩) أبو شهبة : الحـدود فى الاسـلام ص ٢٣٦ ـ ٢٣٧ ٠

والتخويف وبذلك يصون جوارحه وأعضاءه عن القطع وتصان أموال الناس وتحفظ ولا تهـدد حرمتها ٠

حـــد الحـــرابة :

واذا تركنا السرقة نتجه الى عقوبة هى أغلظ العقوبات وهى عقوبة الحرابة وهى أن يخرج جماعة لهم قوة وصولة يتخذونها ذريعة لارتكاب جرائم القتل والسلب وشق عصا الطاعة للحكام بغير غاية الا الاجرام وفرض سلطانه فهى تتضمن فى جملتها معان ثلاثة :

اولهما : التمرد على الولاية العامة والخروج على أحكامها ٠

وثانيهما : الاتفاق الجنائى لأنه لا يجمـع تلك الجمـــاعة المتمـردة الا الاتفاق على ارتكاب الجرائم ٠

وثالثهما : تتضمن المجاهرة بالاجرام وارتكاب جرائم القتل أو السلب أو السرقة وربما تضمنت مع ذلك جرائم أخرى كالاعتداء على الأعراض وهذه الجريمة هى عمل مشترك بين آحاد تضافروا آثمين عليه وأخذوا فى تنفيذه بحيث لا يقوى المجنى عليه على دفع الأذى أو الاستعانة بالناس ليدفعوا عنه الأذى اما لبعد المكان عن العمران أو لقوة القاطعين للطريق أو للتدبير الخفى الذى استطاعوا احكامه ٠

وأن هـذه الجرائم بلا شك أشـد الجرائم ترويعا للناس لأنها خروج عن النظام وعن كل ارتباط اجتماعى ولذا وضع الله لها أقسى العقوبات : عقوبة دنيوية تتضمن القتل أو الصلب أو تقطيع الأيدى والأرجل أو النفى هـذا الى جانب العقاب الأخروى قال تعالى : (انما جزاء الذين يحـاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خـزى فى الدنيـا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم(٤٠) ٠

وليست هـذه الجريمة فى حاجة الى بيان مقدار الأذى الاجتماعى الذى ينال الناس بارتكابها فهى ارهاب للمحكومين وتمرد على الحاكمين واهمال

---

(٤٠) المـــائدة ٣٣ ٠

لكل الفضائل الانسانية والاجتماعية . ولما كان من مقاصد الشريعة الغراء صيانة دماء الناس وأموالهم وأعراضهم وتامين سبل العيش والتنقل والارتحال لهم ... كان الاصلاح يقتضى ترويع هؤلاء المعتدين ليمتنعوا عن ترويع الآمنين وافساد الأرض ومحاربة الله والسعى بالشر بوضع تلك العقوبة الزاجرة الرادعة وهى القتل من غير صلب . والقتل مع صلب أجسامهم او انه تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تقطع يده اليمنى تقطع رجله اليسرى ، وأما نفيهم باسكانهم مجاهل فى الأرض مراقبين لا يستطيعون فيها التجمع لمزاولة نشاطهم الآثم أو بحبسهم فكلا العملين يصح أن يكون تفسيرا لمعنى النفى فى الأرض .

وكثيرون من العلماء يقررون ان الامام مخير بين هذه العقوبات وآخرون قالوا ان كلا من هذه العقوبات لها جرائم خاصة فاذا قتلوا قتلوا واذا قتلوا وسرقوا قتلوا وصلبوا واذا سرقوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وليس معنى تخيير الامام أن يعطى حرية الاختيار من غير أن يسوغ اختياره بل لابد أن يكون لترجيحه واحدة من هذه العقوبات له سبب يجعل ما اختاره مناسبا أو لقوة المجرمين أو مقدار استمكان الشر فى نفوسهم .

وان العاقل يجد تناسبا واضحا بين هذه الجريمة وعقوبتها فهى اذى مطلق لا يصح أن يرحم مرتكبه . ومع ذلك فان الاسلام فتح بات التوبة لهؤلاء المفسدين فقرر انهم اذا تابوا قبل أن تقدر الدولة على قمعهم وفل شوكتهم فان الله يغفر لهم(٤١) .

ولقد اقتصر عطاء السنة هنا على تاكيد ما اورده الكتاب الكريم وتنفيذ العقوبة المقررة عليه بدون أى زيادة .

---

(٤١) (الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم) المائدة ٣٤ ـ وقد ذهب الامام مالك وابو حنيفة والشافعى وابو ثور الى القول بأن المغفرة هنا متعلقة بحق الله تعالى أما حقوق الآدميين فلا تسقط ويقتص منهم من النفس والجراح وكان عليهم ما اتلفوه من مال ودم الأولياء ذلك ويجوز لهم العفو والهبة كسائر الجناة من غير المحاربين ـ ابو شهبة ص ٢٩ ـ أيضا أبو زهرة : العقوبة ص ٩٩ .

كانت هـذه هى مجموع العقوبات المقـدرة من الله سبحانه وتعالى على بعض المعاصى • وقـد تعلق بيان السنة فيها ـ الى جانب التأكيد على ما أورده القرآن ـ تارة بتفسير المجمل من كيفيات العمل بالنصوص القرآنية، وتاره أخرى بتقييـد المطلق فيها ، الى جانب تقديم اضـافات فى التشريع العقابى لم يشر اليها النص القرآنى • وتتمثل هـذه الاضافة فى تشريعين أحدهما متعلق بعقوبة شارب الخمر والآخر بعقوبة المرتد • وسوف نورد لمحة سريعة عن هذين التشريعين :

(أ) عقوبة شـارب الخمـر :

ان ما ورد فى النصوص القرآنية بالنسبة للخمر اقتصر على الأمـر بالاجتناب ولم يحـدد عقوبة معينة لشاربها يقول سبحانه (يايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصـاب والأزلام رجس من عمـل الشيطـان فاجتنبوه)(٤٢) •

أما بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم فكان يضرب شارب الخمر بالجريد والنعال دون عـدد محـدد ، وصار الأمر على ذلك فى عهد أبى بكر وصدراً من خلافة عمر • حتى اذا كان آخر امرة عمر جلد أربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين(٤٣) قياسا على عقوبة القـذف •

(ب) حـد الـردة :

المرتد فى عرف الاسلام هو من خرج من دين الاسلام بعد أن كان فيه أى انه ارتد الى الوراء بعد أن تقدم الى الهداية والرشد باتفاق جميع قضاياه مع العقل السليم وما جاء بشـأن المرتدين فى النص القـرآنى اقتصر على تحذيرهم من الخسران المبين فى الدنيا وانذارهم بالعـذاب المقيم فى الآخرة • ولم ينص على عقاب دنيوى لهم كمخالفين للجماعة الاسلامية •

أما السنة النبوية فقـد قـررت قتل المرتد(٤٤) بعد اقامة الحجة عليه حماية للعقيدة من العبث والفساد • اذ أن اليهود قـد لجأوا قديما الى مكيدة

---

(٤٢) المـائدة : ٩ •
(٤٣) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ٦٧ ـ ٧٢ •
(٤٤) مسـنده الشافعى : كتاب الحـدود : ص ٢٨٤ •

خبيثة حيث كانوا يأمرون اتباعهم أن يؤمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم فى أول النهار والرجوع عنه فى آخره كى يقول من لا يعلم ما رجع هؤلاء عن الاسلام بعد الدخول فيه الا لأمر ظهر لهم وخفى علينا . وقد ذكر الحق تبارك وتعالى هذا الخبث وتلك المكيدة منهم فى قوله تعالى (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون(٤٥) .

وعليه فالسنة المحمدية بتقريرها هذه العقوبة انما كانت تهدف الى حماية الدين من أن يكون ملعبة فى يد بعض الناس ليعتنقوه اليوم ثم يرجعوا عنه فيما بعد بما يؤدى الى تشكيك السذج والعامة فى معتقداتهم لأنهم ربما يتوهمون ان رجوع هؤلاء عن الاسلام انما كان لأمر خفى عليهم . ومن ثمة يتضح لنا مبرر تلك العقوبة التى جاءت حماية للعقيدة من العبث والافساد ثم هى بعد ذلك لا تتصادم وما يتيحه الاسلام من حرية العقيدة كمبدأ أساسى أقره الدين تأكيدا لقوله تعالى : (لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى)(٤٦) .

القصاص :

والقصاص هو أن ينزل بالجانى من العقوبة المادية مثل ما انزل بالمجنى عليه . وهذا هو المعنى الواضح من النصوص الأصلية للكتاب والسنة .

والقصاص معنى هو دية ما اتلف بالجناية وهو العقوبة المالية على الاعتداء على الجسم وذلك قصاص معنوى ولا يتجه اليه الا اذا تعذر القصاص الأصلى . ويلاحظ أن الجرائم التى يتعلق بها القصاص هى من جرائم الاعتداء على النفس وهى جرائم الدماء بالقتل أو قطع الأطراف أو الجراح . وقد ذكرها سبحانه وتعالى بقوله : (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن ،

---

(٤٥) آل عمران : آية ٧٢ .
(٤٦) البقرة : آية ٢٥٦ .

والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل اللــه فأولئك هم الظـالمون) ٠

وهــذه الدماء مصونة محترمة فكل اعتداء عليها الا بحقها يوجب عقابا رادعا زاجرا قال تعالى : (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتــدى عليكم واتقوا اللــه) وقال تعالى (ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) وقال تعالى : (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها)(٤٧) ٠

وهكذا يتأكد من هــذه النصوص أن القصاص هو أن ينزل بالجانى من العقوبة المـادية مثل ما أنزل بالمجنى عليه ٠ وقــد جاءت السنة النبوية لتوضح الشروط التى توجب تطبيق القصاص بما يثبت موقف الاعتــداء على الآخرين ٠ لأن هــذا هو مناط العقوبة ٠ لذا نجــد الرسول عليه الصلاة والسلام أسقط القصاص فى حالة ما اذا اعتدى شخص اعتداءا ماديا أو أدبيا على آخر فدافع الثانى عن نفسه وأصابه فلا يكون هناك قصاص ولا ديــة للمعتدى الأول(٤٨) ٠ أو اذا كان المتسبب فى الضرر هــو الشخص نفســه بفعل وقع منه خطأ على ذاته(٤٩) كذلك أسقط القصاص فى حالات الضرر التى يتسبب فيها الحيوان(٥٠) وقضى فى جنين المـرأة اذا فقدته نتيجــة اعتداء واقع عليها بتعويضها بعبــد أو أمة تجب على المعتدى(٥١) ٠

وهكذا يتبين لنــا ان عقوبة القصـــاص كمــا أوردها القــرآن الكريم وأوضحت السنة طريقة تطبيقها ، هى عقوبة الدماء بشكل عام سواء أكانت دماء موضوع الاعتداء فيها النفس أم كان اعتداء موضوعه طرف من الأطراف أم كان اعتــداء موضوعه جرح من الجروح ٠

ولكن لمـاذا خص اللــه سبحانه وتعالى الدماء بأن قدر لها عقــوبة مقــدرة ولم يتركها لتقــدير ولى الأمر ؟ والجواب على ذلك انه لوحظ فيهــا ثلاثة أمور لم تلاحظ فى غيرها من الجرائم أول هــذه الأمور ما يلى :

---

(٤٧) محمــد أبو زهــرة : الجريمــة ص ١٥٣ ٠
(٤٨) فتح البــارى : كتاب الديات : ص ٢٤٠ ٠
(٤٩) المرجــع الســابق : ص ٢٣٩ ٠
(٥٠) المرجــع الســابق : ص ٢٨٢ ٠
(٥١) المرجــع الســابق : ص ٢٧٠ ٠

ـ ان الاعتداء فيها اعتــداء على أمر لا تختلف فيــه مراتب النــاس ولا أقــدارهم بل هم فيه سواء وهم فى دمائهم ونفوسهم على قدم المساواة ٠

ـ ان الدماء جنايات واضحة بينة لا تختلف ، ويمكن تقديرها وتقدير عقوبة فيهـــا ٠

ـ ان الاعتداء على الدماء يولد غيظا شــديدا فى النفس ٠

فلهذه الاحقاد ولحمل الناس على المساواة المطلقة كان الشارع هو الذى يتولى العقاب ليعرف القوى حــده ويرفع القانون خسيسة الضعيف فتذهب أحقاده وأسقام نفسه ولا يجــد الاجرام فى قلوب الضعفاء وأحقادها وأسقامها مباءة لآثامه(٥٢) ٠

وان الجرائم التى توجب القصاص صــورة ومعنى أو معنى فقط يكون لها ناحيتان ناحية المجتمع وناحية الفــرد ٠ أما ناحية المجتمع فلان الشارع اعتبر الاعتداء فيها اعتداء على الناس أجمعين وذلك لأن الحرمات الانســانية مرعية الجانب فى حكم الشــــارع والمجتمع الفاضــل ظل واق من هـــذه الجرائم ٠ فكل جريمة ترتكب فى دم يكون المعتدى قــد اعتدى على المجتمع كله ولذلك قال تعالى فى جريمة القتل (من قتل نفسا بغير نفس أو فســاد فى الأرض فكانما قتل الناس جميعا ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا) ٠

هــذه ناحية المجتمع فى جرائم الدماء امــا ناحيــة الشخص فهى ان المجنى عليه هو الذى وقعت عليــه الجريمــة راســا ويجب أن ينــال من التعويض بما يساوى ما وقع عليه من أذى وأن تشفى نفســه وليس فى هــذا التعويض ما لا يعود اليه بل فيه ايضا شــفاء غيظه وذهاب أسقام قلبه بحيث لا يحس بمباغضة للمجتمع الذى يعيش فيه ولذلك كانت عقــوبة القصــاص لا بــد فيها ممن طلبه ٠

واذا كانت الحــدود فى ذاتها حقا خالصا لله تعالى وفى بعض الجرائم التى أوجبتها ما يجعل للعبد حقا ، فان القصاص فى ذاته هــو حق للعبــد وللــه فيه حق وحق اللــه هو حق المجتمع ٠

---

(٥٢) المرجــع الســابق : ص ١٠٥ ــ ١٠٦ ٠

لذلك كان لا بـد فى القصــاص بكل أنواعه ومنه القصــاص معنى لا صــورة من أن يطلبه المجنى عليه وأن يســتمر فى المخاصــمة الى وقت الحكم وان تنازل فى أى وقت من الأوقات فليس كالحـدود لا يقبل فيهـا العفو فالمطالبة لا بـد أن تستمر الى وقت انزال العقوبة لأن جانب العبـد فيه غالب ٠ والعفو فى أى مرتبة من مراتب المخاصمة جائز وبعـد الحكم يسقط القصاص ولذلك قال سبحانه وتعـالى (يأيهـا الذين آمنـوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى ، فمن عفى له من أخيه شىء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعـد ذلك فله عذاب أليم ولكم فى القصاص حياة يأولى الألباب لعلكم تتقون)(٥٣) ٠

بقيت نقطة أخيرة نود الاشارة اليها وهى متعلقة **بالعفو فى القصــاص والحــدود** ٠

وقـد سبق ان أشرنا ان من أهم سمات النظام العقابى الاسلامى أنه يرتب على المخالفات عقوبات دنيوية وأخروية وأنه اذا وصل أمر الجانى الى ولى الأمر فلا بـد أن يؤخذ بذنبه لا محالة ٠ ولا دخل لعفو المجنى عليه فى توقيع العقـاب الا فى حالتين :

الأولى : اذا تاب المجرم قبل القبض عليه (كما فى جريمة الحرابة) ٠

الثانيـة : اذا عفا أولياء الدم بدية أو بغير دية (كما فى جريمة القتل العمد والقصاص بصفة عامة) ٠

ولقـد أثير حول هـذه النقطة الأخيرة مناقشات كثيرة وتساؤلات عـدة مفادها : أنه عندما يغلظ النظام العقـابى لأى تشريع العقـوبة على مخالفات معينة فانه بذلك يعكس فلسفته وقيمه الحريص على حمايتها ٠ فهل يعنى ذلك فى ضـوء هـذا المبـدأ أن النظام العقابى الاسلامى عندما جعل عقوبة السرقة القطع مهما تضاءلت قيمة المسروق (ربع دينار) ومهما تعاظم ثراء المجنى عليه وأقفل تماما باب العفو عنه مادام الحادث وصل لولى الأمر) ٠

---

(٥٣)المرجـع الســابق : ص١٠٧ ـ ١٠٨ ٠

وأنه فى جريمة أخرى وهى القتل العمد أو الجروح جعل باب العفــو مفتوحا يجـد فيه الجانى منفذا لاسقاط العقوبة أو على الأقل تخفيفها وان هـذا الباب يظل مفتوحا طوال اجراءات المحاكمة حتى لحظة التنفيذ ؛ فهل يعنى هـذا أن الاسلام يولى أهمية أكبر للقيم الاقتصادية وحماية الملكية الخاصة مما يوليه لحماية الانسان خاصة وأن أى قـدر من المـال مهمـا كبر لن يتساوى مع قيمة الانسان الذى كرمه التشريع وجعله محور الوجود ؟ بالقطع لا وأن التفسـير الملائم لهـذا الموقف يرجع فى رأينـا وهـو رأى اجتهادى الى أمرين :

أحدهما : أنه اذا استعرضنا تاريخ الجرائم من حيث الحجم والاتجاه لوجدنا أن السرقة تحتل مكان الصـدارة بين الجرائم حتى هـذا الوقت ٠ وذلك لسهولة ارتكابها على الأفراد وأيضا دوافعها على العكس من جريمة القتل ٠ لذلك كان تشـديد العقوبة هنا فى الاعتداء على المـال الخاص هو معالجة صحيحة لأوضاع الواقع ومتمشى تماما مع طبيعـة كل جريمـة ومـدى انتشـارها ٠

الأمر الآخر : أن المقصود بالعفو فى جرائم القصاص قـد يرجع الى أن اللـه سبحانه ميز الانسان على سائر مخلوقاته بالاختيار بين البـدائل فأعطاه الحق فى أن يقتص واشترط فى القصاص العـدل والمساواة التـامة ٠ وقـد يعجز الانسان على أن ينزل بالجانى نفس القـدر من الأذى الذى لحق به تماما اذ هو عرضة لأن يكون أكثر أو أقل لذلك فأمامه أن يعفو وأن يظفر بالخير من اللـه خاصة وأن الجانى لن يفلت من العقوبة الأخروية التى يتولاها العليم الحكيم بالعـدل الكامل ٠ أو له أن يقتص ويتحمل مسئولية العـدالة كاملة فى الاقتصاص والله تعالى أعلم ٠

الفصل الثامن

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

التصور العام ومفهوماته

- مقـــــدمة ٠
- اللـــه والوجـــود ٠
- نظـرة الاســلام للانســان ومقـوماته ٠
- الاســان والوجـود وأسس العـلاقة بينهمـا ٠
- المبـادىء العـامة للتشريع الاســـلامى ٠

١ ـ المســـاواة ٠
٢ ـ الحـــرية ٠
٣ ـ العـــــدل ٠
٤ ـ التكافل الاجتمـــاعى ٠

المصـــالح التى يتوخاها الاســلام فى تشريعاته ٠

الفصل الثامن

المنظرية الاجتماعية فى الاسلام

التصور العام ومفهوماته

لقد اتضح لنا فى تتبعنا لمختلف وجهات النظر الاسلامية فى سائر المجالات التى كانت موضوع هذا البحث أن ثمة ملامح اجتماعية تبرز فى صورة متكاملة لكى تؤكد فى أطر واضحة المعالم المسحة الاجتماعية الغالبة لهذا الفكر الاسلامى سواء فى تصوراته الغيبية أو الوضعية ... الخ .

ونريد فى هذا الفصل أن نربط بين هذه الصور التى أشرنا اليها فيما سبق لكى نضع الخطوط العريضة لنظرية اجتماعية فى الاسلام تفسر لنا بطريقة علمية منهجية هذه الجوانب الاجتماعية التى ظهرت لنا من خلال معالجتنا لتطبيق الفكر الاسلامى فى الحياة الاجتماعية بكل ما تزخر به من قيم ونظم وممارسات سواء كانت موجهة للدنيا أم للآخرة .

وبصفة أساسية نريد أن نلقى الضوء على العلاقة الجدلية بين رأس هذا الوجود وهو الله الخالق المبدع المصور المعطى للحياة صورتها الواقعية والأخروية ... وبين مخلوقاته أو خلقه بصفة عامة ، أى هذا الوجود وما ينطوى عليه من كائنات حية أرقاها الانسان الذى استخلفه الله فى الأرض لعمارها .

واذا كانت النظرة الاجتماعية تنصب على حياة البشر فى مجتمع ما فى الادوات المادية والمجالات الحيوية الجغرافية والتتابع التاريخى الزمانى وكذلك الأفكار الدينية والحضارية بصفة عامة كل هذا له تأثيره فى حياة الانسان فى المجتمع ، ومن ثمه فان العلاقة بين الله والانسان لا بد من

أن تقـوم على أرضية تتداخل فيها هـذه العوامل الجمادية والزمانية ٠ وكذلك الحيوانية من غير الانسان فهذه كلها مخلوقات اللـه ٠

والمشكلة الأساسية التى تواجهنا فى هـذا البحث هـى : اذا كان اللـه هو خالق الانسان والكون بصفة عامة واذا كان الانسان فى تجمعه الطبيعى ـ لتكوين المجتمع يعتبر منشئا لهـذا التجمع هو وأقرانه فيكف يمكن أن تتم الموازنة بين دور الخالق ودور الانسان فى السلوك الاجتماعى فهل يعتبر تدخل الخالق فى قيام هـذا المجتمع واستمراره وتماسكه مبطـلا لتدخل الانسان ومضيعا للمسحة الاجتماعية التى بدونها لا يمكن أن نتكلم عن نظرية اجتماعية ونظم اجتماعية وقيم اجتماعية اذ لا بـد فى حالة التكوين الالهى الكامل أو بمعنى « كلامى » فى حالة استنادنا لفكرة قدرية فى نشاة المجتمع واستقراره وحفظه فى الوجود ٠٠٠ الخ وهـذا أمر يربط المجتمع بوجهة نظر دينية ميتافيزيقية ـ قـد لا يتيح لنا أن نتحـدث عن نظرية اجتماعية من الناحية العلمية ٠ والبحث فى هـذه المشكلة قـد يفضى بنـا الى التعرض لمشكلة أساسية أوسع منها فيمـا يتعلق بحرية الاختيـار والمسئولية الفـردية بهـذا الشان أى بمشكلة الجبر والاختيار بصفة عامة تلك التى تنـازع حولها كبار مفكرى الاشلام من قدرية ولشعرية ومعتزلة ٠

على أن تحليلنا الذى سنسوقه فى ذلك الفصل سيستند الى دعامة أساسية وهى : أن اللـه سبحانه وتعالى حينما اورد الوحى على الرسول صلى اللـه عليه وسلم وأتم الرسول شرح معانى الوحى بالسنة المطهرة انما كان يصـدر فى هـذا عن تعاليم محيط بطبائع البشر وبما سيقبلون عليه من سلوك فـردى واجتماعى فى مستقبل حياتهم ٠ ولكن سبق العلم المحيط لا يشكل ضغطا على حرية السلوك الفـردى والاجتماعى والدليل على هـذا أن المجتمعات الاسلامية لو كانت تسير وفق المخططات الاسلامية الشرعية السليمة بطريقة صحيحة كما وردت فى الكتاب والسنة لمـا أصابها الوهن ولمـا تم انهيارها بعـد عصر الازدهار المعروف وهـذا يؤكد لنا معنى حرية الانسان سواء فى صورته الفردية أم الاجتماعية ٠ فهو حر فى أن يختار أنماط السلوك الاجتماعى وصـور النظم الاجتماعية التى يقبلها سـواء كانت متفقة مع الدين أم متعارضة معـه ثم لـه أن يعـدل فيهـا بحسب

العصــور والمواقف التاريخية والثقافية وهــذا يعنى أن الانسان مسئول مسئولية تامة عن مواقفه ســواء كان فــردا أم مجتمعا ٠

وبالاضافة الى هــذا فاننا نجـد القسم الغيبى من الدين يتشكل أيضــا ليأخـذ نفس الاتجاه الاجتماعى الذى لاحظنــا وجوده فى المجالات الاجتماعية البحتة ٠ ونعنى بهـذا أن الجزء الميتافيزيقى فى الدين وهو ـ أصلا الركيزة الأساسية فى أى دين ـ هـذا الجزء موجه فى الاسلام لخدمة القسم الاجتماعى من هـذا الدين وهكذا نستطيع أن نصل فى النهاية الى القول بأن ثمة نظرية اجتماعية نحاول هنا اظهارها وهى التى تسمح لنا بتفسير كل هـذه الجوانب الاجتماعية فى الاسلام والتى انطـوى عليهـا بحثنا هـذا وذلك بصـورة تكاملية ٠

وأول ما ينبغى أن نتنــاوله فى تحليل المفاهيم الأوليــة للنظـرية الاجتماعية فى الاسلام هو الصلة بين اللــه والعالم والعلاقة الجدلية بينهما ٠ ومـدى تأثير هـذه العلاقة فى حياة المجتمع وأنشطته المختلفة ٠

أولا ـ اللـــه والوجـــود :

تأتى نقطة البداية لهـذه العلاقة لتوضح أن صانعا يتصف بالكمال المطلق والقوة المطلقة والحق المطلق قـد خلق كل شىء فى الوجود وأخضعه لارادته خضوعا مطلقا(١) ٠

والطريق الذى يرتضيه الاسلام لايصال هـذه الفكرة الى البشر ، هو العلم الذى يستخدم السمع والبصر والعقـل ويستطيع أن يضع بين يـدى الانســان الدليل القاطع على صـدق هـذه الحقيقة ٠

لذلك نجـد القـرآن وهو بصـدد تحقيق ذلك ـ يوجه للبشر دعوة مكررة بالنظـر فى ظواهر الكون المحيطة بهم والتفكير فى الحوادث المنظـورة امامهم طارحا حقائق بديهة تتفتح لها البصيرة المستنيرة وتحركها الفطـرة المستقيمة من خلال الحث على التدبر فى آيات اللـــه فى خلقــه التى توقف

---

(١) محمد عبد الله دراز : مدخل لدراسة القرآن : ص ٧٤ ٠

النظـرة السليمة على الحق المستقر فى هـذا الكون ـ ملفتنا نظـر البشرية الى الخلق الأول والنشأة الأولى « فالناس جميعا جاءوا الى هـذا العـالم بعـد أن لم يكونوا فيه فمن الذى جاء بهم ؟ انهم لم يجيئوا اليه بارادتهم فقـد كانوا قبل أن يجيئوا عدما لا ارادة لهم تقـرر المجىء أو عـدم المجىء ٠ فارادة أخرى اذن غير ارادتهم هى التى قـررت أن تخلقهم ٠٠٠ وهـى التى منحتهم وجودهم ٠٠٠٠ واستعداداتهم ومواهبهم ومنحتهم القـدرة على التعامل مع هـذا الكون الذى جىء بهم اليه من حيث لا يشعرون(٢) ٠

وأيضا هـذا الكون الموجود المنظم من أوجـده لأول مرة ٠ ومن الذى فطره على سننه الثابتة ؟ فمن المحقق أنه لم يوجد مصادفة ولا عبثا كمـا انه لم يخلق ذاته ٠٠٠ وبذلك التساؤل يضعنا أمام اعتقاد لا محيص لنا عنه وهو أن هـذا الكون العظيم المنظم الدقيق بما يحويه من مخلوقات لا بد وأن يكون منبثقا عن قوة خالق عليم(٣)(*) ٠

ثم مبينا بالدليل القاطع أن الجميع ما عـدا اللـه سبحانه وتعالى لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض لا بالمشاركة ولا بالتبعية(٤) وان لا أحـد سـوى اللـه يستطيع أن يغير نظام الطبيعة(٥) ولا الابقـاء عليه(٦) فلو شـاء لجعل ماء المطر ملحا اجاجا(٧) ولأسـقط السـماء فوق

---

(٢) سـيد قطب : فى ظـلال القـرآن : ٥٧٣ ٠

(٣) محمد المبارك : نظرة الاسلام العامة الى الوجود ص ١٧ بتصرف ٠

(٤) (قل ادعو الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقـال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير) سبأ٢٢ ٠

(٥) سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجـد لسنة اللـه تبديلا) الأحـزاب ٦٢ ٠

(٦) (ويمسك السماء أن تقع على الأرض الا باذنه) الحج ٦٥ ٠

(*) (ولقـد علمتم النشأة الأولى فلو لا تذكرون ٠ أفرأيتم ماتحرثون ٠ أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ٠ لو نشا لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون انا لمغرمون ٠ بل نحن محرومون ٠ أفرأيتم المـاء الذى تشربون ٠ أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون ٠ لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون أفرأيتم النار التى تورون ٠ أأنتم انشأتم شجرتهـا أم نحن المنشئون) الواقعـة الآيات ٦٢ ـ ٧٢ ٠

(٧) (لو نشاء جعلناه اجاجا فلولا تشكرون) الواقعة ٧٠ ٠

الأرض(٨) ولأذهب الجنس البشرى جميعه ولجاء الى الأرض بمخلوقات أخرى مكانه(٩) فمن ذا الذى يستطيع أن يعترض ارادة اللـه اذا أراد أن يهلك من فى الأرض جميعا(١٠) فلله القـوة جميعا • اذ أن الأسباب القريبة والبعيدة ومقاليد الأمور كلها بيد هـذا الخالق العظيم سبحانه(١١) واليه مصيرها ومنتهاها(١٢) وأنه بالتالى لا شىء فى الوجود يستحق العبادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد القهار •

وهـذه الوحـدة الدينية التى يدعو اليها القـرآن يقـرر أن نواتها موجودة فى أعماق النفس الانسانية اذ أنه سبحانه قـد أخذ عهد الايمان به والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته على آدم عليـه السـلام وهو يسلمه مقاليد الخلافة فى الأرض ••• وان هـذا العهد قـد تكرر مع ذرية آدم وهم بعـد فى ظهور آبائهم(*) •

وان الرسالات توالت بعـد ذلك مذكرة من غفل عن عهد اللـه وعن مقتضيات الالتزام بذلك العهد • لذلك لم يكن مستغربا أن العرب المشركين كانوا يعترفون بوجود اللـه أعظم خالق للكون ومدبر لشئونه(**) •

الا أن فكرة التوحيـد تلك التى انطبعت فى الفطـرة الأولى تراكمت عليها شوائب ومعتقدات نالت من سلامتها وانتهت بأصحابها الى الشرك وعبادة عـدد لا يحصى من الآلهة • لذلك يقرر القرآن أن هـدفه هو ازالة كل

---

(٨) (ويمسك السماء أن تقع على الأرض الا باذنه) الحج ٦٥ •

(٩) (ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جـديد) فاطـر ١٦ •

(١٠) (قل فمن يملك من الله شيئا ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن فى الأرض جميعا) المـائدة ١٧ •

(١١) (الله خالق كل شىء وهو على كل شىء وكيـل • له مقاليـد السموات والأرض) الزخـرف ٦٢ ـ ٦٣ •

(١٢) محمد عبد الله دراز : مدخل لدراسة القرآن ص ٧٨ •

(*) (واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا) الأعراف ١٧٢ •

(**) (ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض وسـخر الشمس والقمر ليقولن اللـه) ـ العنكبوت ٦١ •

الأفكار المناقضة العالقة بهذه الفطرة واعادة الصفاء اليها وتنقيتها من كل شائبه مؤكدا على الطابع الأصيل للوحـدة الدينية التى يدعو اليها(١٣) ٠

وهكذا نرى ان القـرآن وهو يؤسس دعوته الى التوحيد يرتكز على دعامتين :

أولهما : الدليل العقلى المنطقى ٠

والثانى : الدليل النقلى الذى من شواهده تاريخ الأنبياء ٠

وبذلك يكون العقل والنقل قـد شـاركا فى اثبات عقيـدة التوحيـد ورفض الوثنية والشرك على اختلاف صـورهما(****)(١٤) ٠

وبذلك يتبين لنا أن طريق الايمان باللـه عند اهل النظر يعتمد أساسا على العلم والعقل وانه بعـد أن يثبت للانسان بالدليل القاطع وجود اللـه ووحـدانيته وحكمته فى الخلق وقيوميته فعليه أن يتقبل ما يرد عن اللـه سـواء ظهرت له حكمة ذلك أم خفيت لأن التوقف عندئذ ازاء تشريعات اللـه وتقييمها يعـد تناقضا عقليا للقضية الايمانية الأولى ٠

وينتهى بنـا القـرآن موضحا طبيعة العلاقة بين الخالق والكـون بانها كامنة فى قوة الكلمة ، فى الارادة المباشرة التى تصـدر عنها المخلوقات جميعا(١٥) فلا واسطة بين الخلق والخـالق من قـوة أو مادة فعن اراته المطلقة تصـدر الموجودات صـدورا مباشرا وتحفظ وتنظم ٠

وان هـذا الوجود الصـادر عن الارادة المطلقة وحـده متكاملة كل جزء فيه ملحوظ تناسقه مع سائر الأجزاء ولكل موجود فيه حكمة تتعلق

---

(١٣) سيد قطب : ء ظلال القـرآن : ٨٣٦ ٠

(١٤) د٠ محمد عبد الله دراز مدخل لدراسة القـرآن ص ٧٤ ـ ٧٦ بتصرف ٠

(***) (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن آلهـة يعبدون) الزخرف ٢٥ ٠

(****) (قل ارأيتم ما تدعون من دون اللـه ارونى ماذا خلقـوا من الأرض ام لهم شرك فى السموات ائتونى بكتاب من قبل هـذا أو أثارة من علم ان كنتم صادقين) الأحقاف ٤ ٠

(١٥) (انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون) يس ٨٢ ٠

بهـذا التناسق الكامل الملحوظ(١٦) (انا كل شيء خلقناه بقـدر)(*) وانه فى سيره وانتظامه يخضع لقانون خاص وقاعدة مطردة لا يخرج عنها تشهد بقـدرة خالقه وقيوميته ٠

وعند هـذا الحـد علينا أن نتساءل الى أى مـدى تتـدخل الارادة الالهية والارادة الانسانية فى تشكيل الوجود الاجتماعى ؟ وهل يعنى تدخل الخالق ـ سبحانه ـ المباشر فى صنع الوجود ـ ابطالا لدور الانســان فى السلوك الاجتماعى والغـاء للمسحة الاجتماعية التى بدونهـا لا يمكن أن نتكلم عن نظـرية اجتماعية ، ونظم اجتماعية ، وقيم اجتماعية ، لأننا عند ذلك نكون قـد ربطنا نشأة المجتمع واستمراره وحفظه بفكره ٠ قدرية مستندة الى وجهة نظـر دينية بحتة ؟ ٠

وفى الحقيقة نجد أن الاجابة على هذا التساؤل هى اجابة بالنفى ، وذلك بناء على ما توقفنا عليه النظرية الاسلامية لمقومات الانسان ولما تحـدده من اسس للعلاقة بينه وبين الوجود بأسره ٠ مؤكدة فى هـذا على حرية الارادة الانسانية ودورها الفعال فى صنع الحياة على الأرض ـ ومذكرة بقبول الانسان للامانة التى أبت الجبال والسموات والأرض ان تحملها ٠ وهذه الأمانة ما هى الا أمانة الكلمة والقرار الصحيح التى قبلها الانسان لما منحه من عقل وارادة حرة على الفعل جعلته يرتضى مسئولية اتخـاذ القرار ٠ هـذه المسئولية التى خشيت الموجودات جميعا ان تحملها خوفا من ان يقع عليها وزر سوء الاختيار فآثرت أن تكون منقـــادة وأثـر الانســان يصنع مصـــيره ٠

ويرجع هـذا الى مقومات الانسان التى فطر عليهـــا والتى لها دور أساسى فى تحـديد العلاقة بينه وبين الوجود وسوف نحـــاول أن نعرض لنظرة الاسلام للانسان ومقوماته ٠ ولأسس العلاقة بينه وبين الوجود ٠

---

١٦) سيد قطب : العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١٦ ٠
(*) القمر : ٤٩ ٠

ثانيـا ـ نظرة الاسلام للانسان ومقوماته :

للاسلام نظرة مستقلة فى النفس الانسانية تختلف عن غيرها اختلافا أساسيا وان كانت فى الفروع والتفصيلات قـد تلتقى فى بعض الأحيـان بغيرها من النظريات ٠

ونظرة الاسلام فى تكاملها وتناسقها وشمولها لكل جوانب النفس وكل جوانب الحياة غير مسبوقة من الوجهة التاريخية وما تزال حتى اليوم ٠

وأهم ما يميز هـذه النظرة انها تنظر للانسان من جميع جوانبه ٠ فهو جسد وعقل وروح وتؤكد أن هـذه القـوى جميعهـا معتـرف بوجودهـا مقـدرة مطالبهـا ٠

لذلك نجـد أن تعاليم الاسلام لا تحاول أن تفسر الفرد على ما ليس من طبيعته كما تصنع النظم المثالية ٠ وان كانت فى الوقت ذاته تعمد الى تهذيب هـذه الطبيعة الى آخر مدى مستطاع فى اطـار من تحقيق التوازن والانسجام بين قواه المختلفة دون أن تكبت شيئا من النـوازع الفطرية أو تمزق الفرد بين الضغط الواقع عليه من هـذه النوازع وبين المثل العليـا التى ترسـيها ٠

والاسلام يقـرر انه كان الانسـان كائن له نوازع فطـرية تربطه بالأرض لأن الحياة فى أهدافها العليا لا تتحقق بغير وجود هـذه النوازع قوية ملحة يتعـذر التكامل من عقالها الا انه يشمل فى الوقت ذاته نزعـة فطرية أيضا تهـدف الى الارتفاع والسمو ولو قليلا عن روابط الأرض حسب التوجيه الذى يوجـه اليه ٠

وان كان الانسان قـد ولد محروما من جميع المعارف العقلية والحسية فانه زود بملكات قادرة على أن تتقـدم له ما يتمنى من هـذه المعارف ٠٠٠ وان الله عندما صاغ نفس الانسان وسـواها اسـتودعها فكرتى الخـير والشر ٠٠٠ فالانسان اذن فـرد له بصيرة أخلاقية يستطيع بها أن يحـكم أهواءه ٠٠٠ لأنه يملك قوة باطنة لا تقتصر على نصحه وهدايته فقط بل انها توجه اليه بالمعنى الصريح أوامر بأن يفعل او لا يفعل ٠

والمستقرىء للموجودات فى هذا الكون من جماد وحيوان ونبات وأرض وسماء وأنهار بقيت على انها منقادة لقاعدة معينة وقانون خاص لا قبل لها بالحراك عنها ولو قيد شعرة ٠٠ ومع أن الانسان نفسه اذا تدبر أمره تبين له انه مذعن لضابط الطبيعة كذلك لأنه لا يولد ولا يحيا ولا يموت الا وفقا لما وضعه الله تعالى من قانون لولادته وموته ٠

وانه فى هذا يعد منقادا لقانون الفطرة بحكم كونه جزءا من هذا الوجود الواحد الكامل الا أنه من ناحية أخرى لا يتطابق تمام التطابق فى الانقياد الملتزم لقانون الحياة على النحو الذى تسير عليه سائر الموجودات وذلك بسبب ما أوتيه من عقل وقوة فهم وتامل جعلت له حرية فى الفكر والاختيار فى الرأى والعمل ليست لغيره ٠

هذا الى جانب ان الله سبحانه أوقفه على أن هذه لم تكن نقطة التمييز الوحيدة التى خصه بها اذ أنه فضله على سائر المخلوقات عندما جعل هذا الكون العظيم مسخرا له لينتفع به وأقدره فى نفس الوقت على استخراج أسراره وذلك لحكمة سامية أرادها الله سبحانه وهى أن يجعل الانسان خليفة فى الأرض يعمرها ويعمل على اصلاحها وانشاء عمرانها واظهار أسرار الله فيها وبذلك تكون مظهرا لرحمة الله بعباده وآية من آيات قدرته ٠ وحكمته ٠

ثالثا ـ الانسان والوجود وأسس العلاقة بينهما :

لقد انتهى القرآن من خلال نصوص عديدة الى تقرير أن هذا الوجود المتكامل أعد ليكون صالحا للحياة بصفة عامة ٠ وان كل جزئياته مسخرة للانسان ومعاونة له ٠ وان الانسان مطالب بحكم المهمة المنوطة به والقدرات التى تميز بها أن يعمل على كشف أسرار هذا الكون بما يحقق الغاية من وجوده وسبيله الى هذا هو التعرف على القوانين التى تحكم حركة الوجود من حوله عن طريق أعمال عقله الذى ميزه الله به عن سائر المخلوقات بما يمكنه من السيطرة عليه والتناسق معه فى حركته المنظمة بحكم انه جزء من هذا الوجود الموحد وانه لن يستقيم له أمر اذا شذ عنه أو تصادم معه ٠

وعليه تكون الغفلة عن ادراك هذا النظام الربانى المودع فى الكون

سببا لأن يفقد الانسان ميزاته الأساسية وأمانته التى حمله الله اياها والسلطان الذى أعطاه له لتسخير ما خلق الله له ٠ ويصير هذا الانسان المكرم فى أسفل سافلين ٠

فالانسان حين لا يدرك نظام الكون ويعطل سلطان العقل يعيش فى فوضى تأتيه النكبات تلو النكبات ولا يعرف لها سببا معقولا ولا يشعر انه إنما يصيبه ذلك لأنه عطل ما أودع الله فيه من قوى(١٧) ٠

وينبه الله سبحانه على الأسباب الرئيسية التى تفقد العقل عن أداء مهمته فيذكر انها ترجع اما الى الغفلة(١٨) ، او الاعراض(١٩) ، أو التكذيب بآيات الله(٢٠) ، او اتباعه للهوى(٢١) ، أو تقليده للآباء(٢٢)٠

ويؤكد ان العقل اذا شابه بعض هذه الآفات او اجتمعت عليه انتهت به الى التخبط فى الفكر والعمل ٠ لأن سلوك الانسان وتصرفه تابع دائما لأفكاره فاذا كان يحمل أوهاما عن أمر من الأمور فان نتيجة عمله تأتى تبعا لهذه الأوهام وتصرفاته تكون وفقا لما انطبع فى نفسه ولا يكون له خلاص من ذلك الا بادراك الأمر على وجهه الصحيح وهذا لا يتم الا بفتح السمع والبصر ٠٠ لأن ـ القلوب التى عليها الطبع والعيون التى عليها الغشاوة والآذان الموقورة لا تتفاعل مع الحقيقة(٢٣) ٠

---

(١٧) (وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) النحل ٣٣ = جودت سعيد : حتى يغيروا ما بأنفسهم ص ١٨٢ ٠

(١٨) (لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها ٠ اولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون) الأعراف ١٧٩ ٠

(١٩) (وكاين من آية فى السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون) يوسف ١٠٥ ٠

(٢٠) (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا او كذب بآياته) الأنعام ٢١ ٠

(٢١) (ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله) القصص ٥٠ ٠

(٢٢) (انهم ألفوا آباءهم ضالين ٠ فهم على آثارهم يهرعون) الصافات ـ ٦٩ ـ سعيد جودت : المرجع السابق ص ١٦٤ ٠

(٢٣) سعيد جودت : المرجع السابق ص ١٨٢ (بتصرف) ٠

وعلى الجملة فقد ميز الله سبحانه وتعالى بين العلم الكامل والعلم الناقص وجعل العلم الكامل فى مرتبة اليقين ٠ أما العلم الناقص فهو من قبيل الظن ٠

ولهذا ينبغى أن نميز فى معنى العلم بين العلم اليقينى والعلم الظنى فاذا اكتملت للمرء أسباب العلم اليقينى كان هذا العلم حافزا للارادة لكى تدفع السلوك الانسانى فى طريق مطابق لما يقضى به العلم اليقينى ٠

وأما الحكم الخاطىء أو الحكم المعارض لمستوى الخبر فان كلا منهما اما يصدر عن ارادة تحتكم الى علم ظنى للعقل يعطل انطلاقها السوى ومن ثمة فان ارتباط العقل اليقينى أو العلم اليقينى بالسلوك الصحيح انما يؤكد لنا حقيقة ارتباط العلم بالعمل كما يشير الوحى وكما أشار أفلاطون من قبل حيث قال الفضيلة علم والرذيلة جهل ٠ وهو يقصد هنا ان العلم الكامل انما يدفعنا الى العمل الفاضل أو السلوك الصحيح ٠ ولا ضير أن يتفق الاسلام مع أقوال أفلاطون فان القرآن قد أشار الى ارتفاع منزلة الحكمة والحكماء (ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا) ٠

لذلك اعتنى القرآن عناية بالغة واستنهض الهمم حتى لا يفقد العقل مضاءه وقوته فى ادراكه لسنن الحوادث والاعتبار بها ٠ واعتبر الذين عطلوا قلوبهم كالأنعام بل هو أضل(٢٤) ٠

ومعركة التعامل مع سنن الله على أساس الوعى اذن يشمل الناس جميعا الكافرون منهم والمؤمنون ٠ وذلك لأن الله سبحانه عندما خلق الوجود سخره لمخلوقاته جميعا وأقدرهم على الاستفادة منه وهذه النعمة التى اسبغها عليهم جاءت بحكم ربوبيته لهم فهم كلهم خلقه ٠

والاهتداء لسنن الله فى كونه سيعطى النتائج لمن يصل اليها كل حسب جهده المبذول ٠ فمن وقف منهم بعلمه عند حد التعرف على حقائق الطبيعة الملموسة تمكن من الارتقاء بجوانب حياته المادية لأن هذا هو اقصى ما تمده به سيطرته على قوانين الطبيعة ٠

---

(٢٤) المرجع السابق ص ١٦٣ ٠

اما من ارتقى من ادراكه لحقيقة الخلق الى حقيقة الخالق وعرف ان منه البداية واليه المنتهى وسار على طريق هدايته فقد حقق أمرين عجز الأول عن تحقيقهما :

أولهما : انه حقق لحياته توازنا باشباع احتياجاته المادية والعقلية والروحية • حيث ان الانسان كما يقدمه لنا الاسلام ـ على النحو الذى سنذكره فيما بعد ـ مزيج من جسد وعقل وروح • ولن يستقيم أمره الا اذا حقق توازنا بين جميع هذه الجوانب •

ثانيهما : انه سيعرف أن وراء هذه الحياة حياة أخرى عليه أن يعد العدة لها بنفس القدر الذى يعمل به من أجل الارتقاء بحياته الدنيوية • فكما ادرك انه يعمل فى هذه الحياة ويجد الجزاء المساوى لجهده فلا شك أن مكانته فى الحياة الأخرى سوف تتحدد بقدر الجهد الذى سيبذله لها وأن عليه أن يعد لها العدة من الآن •

وهكذا نرى أن الاسلام وهو يدعو الانسان الى استثمار الطبيعة وتسخير مافيها يدفعه دفعا الى الأمام ويطلب اليه ••• أن لا يجعل من هذا الاستثمار والتمتع الطبيعى غاية له فى الحياة ولا هدفا نهائيا للسعى والعمل ••• اذ أن فوق حياة التمتع حياة أسمى هى حياة الروح ونشاطها وفعاليتها ••• ويجعل من بعد ذلك لهذه الحياة امتدادا مستمرا دافعا لا ينتهى • وبعد مظاهر الفناء بقاء • ان الجزء الترابى منه يتحطم كما يتحطم النبات ولكن الجزء الروحى باق مستمر يتصل بحياة أخرى وعالم آخر ويصل الى الخالق ، وأن وراء ابتلاء الحياة حسابا وأن ما أوتى الانسان من عقل وارادة يجعله مسئولا ••• وأن الحياة التى يعيشها فى هذا الكون هى الحياة القريبة الدنيا • ولكن وراءها حياة بعيدة أخرى تتجلى فيها المسئولية الانسانية فى أجلى صورها وأدق آثارها •

وبذلك تمتزج المتعة المادية فى الحياة بنظرة أخلاقية تنبثق عن شعور عميق بمسئولية الأمانة الالهية فى هذه الحياة ومسئولية استخلاف الانسان فى هذه الأرض(٢٥) •

---

(٢٥) محمد المبارك : نظرة الاسلام العامة الى الوجود : ص ١٨ •

وعليه يتبين لنا أن الانسان مطالب من الوجهة الاسلامية بتحقيق توازن بين قواه المختلفة ـ وبينه وبين الكون الخارجي فى اطار يربط بين أهداف الحياة الدنيا وأهداف الحياة الأخرى دون أن يطغى هدف على آخر ولا مصلحة على أخرى وانما يسير الكل فى توافق وانسجام • لأن هذا هو ما تمليه قوانين الوجود •

بعد هذا ننتقل الى نقطة ثانية وهى المتعلقة بعلاقة الانسان ببنى جنسه ، حيث نجد أن القرآن بعد التنبيه على سنن الكون الطبيعية وكيفية التعامل معها بلغتنا الى سنن المجتمعات ، لأن الانسان لم يخلق ليتعامل مع الطبيعة فقط وانما هى أداة مسخرة له وهو بصدد اقامة المجتمع الانسانى ويقرر أن هذا المجتمع أيضا له قوانينه • لذلك كان لابد له أن يعرفها ويعرف أيضا قوانين التعامل مع بنى جنسه تلك القوانين الهادفة أيضا الى تحقيق التوازن والانسجام •

فكما أن هناك ارتباطا تاما ما بين تحقيق التوازن وبين جوانب النفس المختلفة وبين ما يحققه الانسان من شعادة واستقرار فان هناك أيضا ارتباطا تاما على منهج مساو بين الفرد والجماعة • وبين الجماعة والجماعات الانسانية كافة وبين الجيل والأجيال • وان تحقيق هذا التوازن يمكن أن يتم عن طريق الالتزام بمبادىء كلية شاملة ـ ستكون موضوع عرضنا فى النقطة التالية ـ تحكم هذه العلاقات وتضع الانسان فى المسار الصحيح الملتزم بالقوانين المطلقة •

وترى وجهة النظر الاسلامية فيما يمكن أن نطلق عليه الجانب الدينامى للبناء الاجتماعى أن هناك سننا ثابتة تخضع لها المجتمعات على نحو لا يتغير وان بناء أى مجتمع أو تخلخله يتحدد بمدى سيره وفقا لهذه السنن •

فحركة التغير التى تحدث فى المجتمع انما تعكس فقط اقتراب المجتمع أو ابتعاده عن هذه السنن ولا علاقة لها بعد ذلك بثباتها • وان عمليات التغير تلك لا تاتى للمجتمع من الخارج وانما تنبع من داخله وترجع الى ما بنفوس أفراده من أفكار حقيقية أو أوهام عن طبيعة القانون الذى يحكم حركة المجتمعات والوجود •

ومن هنا يظهر لنا بوضوح مغـزى ما جاءت به الأنبياء من الاعتبار بسير المـاضين مؤكدة على ثبات السنة التى تحكم المجتمعات(٢٦) ٠

وتعتبر سير المـاضين حسب نهج القرآن دعما للبشر ٠ ومساعدا لهم فى الابتعاد عن الوقوع فى الخطأ مرة أخرى ، حيث يؤكد مرارا ان التجارب البشرية العريقة فى القـدم والموزعة على أقطار البسيطة تراث من العبر لكل الناس اذا أرادوا أن ينظروا اليها ٠ وان كل الذين لا يتذكرون ما وقع فيه المـاضون من اخطاء يكونون معرضين لاعادة دفع ثمن جهلهم اجتماعيا فى حياتهم الدنيا ، كما هم معرضون لخسارة النفس فى الآخرة(٢٧) ٠

فالاستفادة من السنة وملاحظة الأمثلة والأحداث تقدم للناس بصرا ومعرفة نظرية وعملية حتى لا يقعوا فيما وقع فيه من قبلهم أو تنقذهم اذا وقعوا فيها أو على الأقل تكسبهم صلابة موقف من يدرك السنة لأن موقف من يرى السنن يختلف عن نظر وموقف من يجهل مصدر الأحداث(٢٨) ٠

وعليه فاننا نستطيع أن نخلص الى ان هناك قوانين عامة وشـاملة تحكم الوجود وعلى الانسان أن يعرفها الا أن هـذا الانسـان ما هـو الا كيانات فردية جزئية فى مقابل ذلك المطلق المطالب بادراكه ومن المؤكد ان الانسان اذا ترك لامكانياته الذاتية ان يتيه ويتكبد اهوال تجارب خاطئة فى مسعاه ٠ لذلك كان لا بـد من وجود حلقة تصل بينه وبين ذلك المطلق ٠

وقـد جاءت هـذه الحلقة المفقودة للانسان عن طريق هداية السماء من خلال الرسل حاملة للانسان المنهج الذى يؤدى التزامه به الى السير وفق ناموس الكون والاتساق معه فى حركته ٠

ويستمد هـذا المنهج الذى يأتى به الرسل صلاحيته من أن واضعه هو صانع هـذا الكون الذى يعيش فيه الانسان وصانع الانسـان ذاتـه

---

(٢٦) (سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) الأحـزاب ٦٢ ٠

(٢٧) (لو كنا نسمع أو نعقل ماكنا فى أصحاب السعير) الملك ١٠ ٠

(٢٨) سـعيد جودت : حتى يغيروا ما بأنفسهم ص ٣٣٧ ٠

لذلك كان لا بـد أن يأتى منهجه ليحقق تلاؤما كاملا للانسان مع نواميس الكـون ٠

ومن هنا فانه يتضح لنا مبرر وضع اللـه للانسان ازاء مسئوليته عما يفعل ويختار وتحميله المسئولية تجاه حوادث التاريخ وابراز دوره فى أحداثه بحيث يعـد بعد ذلك كل نقص يعانى منه الانسان ويفقده توازنه فى أى جانب من جوانب حياته يرجع الى انحرافه هو عن المنهج الذى هـدى الى اتباعه فلم يسر وفقا له ٠ وعلى ذلك يكون فشله وتصادمه مع هـذا الكون هو جزاء وفاق لما اختار من سبل ٠ هـذا غير الخسران فى الآخـرة نتيجة اهماله لما أودع فيه من قدرات وأمر بالسير وفق منهج اللـه بما يحقق هـدف وجوده فى الحياة ٠

ومما يجـدر الاشارة اليه أن هـذا التلاؤم المنشود بين الانسـان والكـون لا يعقد على حسـاب الفـرد بقسره أو تطويعه لهـذه القوانين وانما من خلال مراعاة تامة لجميع جوانب النفس البشرية التى خلقه اللـه عليها بما يؤدى الى تحقيق الوحـدة الكاملة فى الوجـود بدون أن يطغى جانب على آخـر ٠

رابعـا ـ المبادىء العامة للتشريع الاسـلامى :

وسنحاول الان أن نعرض لتلك المبادىء العـامة التى حـدد بهـا الاسلام الاطار العـام الذى تقـوم عليه أسس العـلاقة بين الانسان وبنى جنسه سـواء أكانوا أفرادا أو جماعات ٠ وينتهى التزامه بها الى تحقيق السير وفق ناموس الكون ٠

وهـذه المبادىء العـامة حـددها القـرآن فى أربعـة مبادىء هـى : مبدأ المساواة ـ مبدأ الحرية ـ مبدأ العدل ـ مبدأ التكافل الاجتماعى ٠

ونلاحظ أن جميع التشريعات الاسلامية فى حياة الفـرد والجماعة انبثقت عن هذه المبادىء الأشاسية بحيث أن كل جزئية من هذه التشريعات كانت بمثابة النموذج التطبيقى لهـذه المبادىء ٠

ومما يجدر ملاحظته أن جميع التشريعات الاسلامية مترابطة ويفضى بعضها لبعض بحيث اننا اذا فصلنا جزئية منها اختل البنـاء العـام وأصبح لا ينتمى الى الشـكل الاسلامى ٠

١ - مبدأ المساواة :

جاء الاسلام بمبدأ المساواة ليقرر وحدة الجنس البشرى ٠٠ ويهدم قواعد التفرقة الزائفة وليرد البشر الى حقيقتهم الكبيرة وليرجعهم الى أصلهم الواحد من خلال القولة الكريمة (يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) ٠

وكان بذلك يضع تصورا جديدا بنظرة شاملة عن الانسان ٠ فقد عرف العرب الانسان المنتسب الى القبيلة أو القوم ٠ وقسم الرومان البشر نلسا وبرابره وميزت التوراة بنى اسرائيل ٠ أما القرآن فقد جاء بفكرة شاملة عن الانسان عندما أنبأنا بأن الانسان هو الانسان سواء أكان قديما أم حديثا ، منتسبا الى هذا القوم أو ذاك ، وسواء أكان ذكرا أم أنثى فهم جميعا من أصل واحد ومن طبيعة واحدة(***) وقد عمد الى تكرار هذا المعنى فى مواضع عدة ليقرر فى خلد الانسان وحدة أصله ونشاته فالجنس كله من تراب(٢٩) والفرد كل فرد من ماء مهين(٣٠) ٠

فاذا انتفى أن يكون فردا أفضل بطبيعته من فرد فليس هناك من جنس وليس هناك من شعب هو بنشاته وعنصره أفضل ٠ وانما هم من أصل واحد وهم اخوة فى النسب ٠ وان اختلاف الأجناس ليس له علاقة بالتفاضل وانما هو سبب ودعوة للالتقاء والتعارف(٣١) وهى كلها عند الله سواء لا تتفاضل الا بالتقوى التى هى جماع الأخلاق والفضائل التى دعا اليها الاسلام ٠

وبذلك قوض حواجز عالية من الاعتزاز بشرف النسب وثراء المال وسلطة الجاه فصلت طويلا بين الأفراد وخلقت منهم مجموعات وطبقات فأصبحوا الان فى وضع متساو أمام الله ٠

---

(٢٩) (والله خلقكم من تراب ثم من نطفة) ٠

(٣٠) (ألم نخلقكم من ماء مهين ٠ فجعلناه فى قرار مكين ٠ الى قدر معلوم ٠ فقدرنا فنعم القادرون) محمد قطب : مرجع سابق ص ٩٩ ٠

(٣١) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ص ٥٠ ٠

(***) محمد المبارك : نظرة الاسلام ص ١٥ ٠

وقد عمد الاسلام منذ البـداية الى ترسيخ هـذا المبـدأ فى وجـدان الأمة الاسلامية من خلال مواقف عـدة للوحى تنزل فيهـا بآيات بينات نذكر منها قصة محمد صلى الله عليه وسلم مع الرجل الأعمى الفقير (ابن أم مكتوم). ومع (الوليد بن المغـيرة) شـيد قومه تلك القصة التى عتب فيها على نبيه عتابا شـديدا) :

(عبس وتولى أن جاءه الأعمى · وما يدريك لعـله يزكى · أو يذكر فتنفعه الذكرى · أما من استغنى · فانت له تصـدى · وما عليك الا يزكى وأما من جاءك يسعى ، وهو يخشى · فانت عنه تلهى · كلا انها تذكرة فمن شـــاء ذكره(٣٢) ·

لقد كانت لحظة حرص بشرى ساورت محمدا ــ صلى الله عليه وسلم ــ طمعا فى أن يهـدى اللـه الوليد الى الاسلام وكان بأمره مشغولا حينما جاءه ابن مكتوم يطلب شيئا من القـرآن · ويدعوه مـرة ومـرة وهـو بأمـر الوليد مشغول فتضايق منه النبى وعبس فى وجهه فعاتبه ربه هـذا العتاب القاسى الذى كاد يبلغ حـد التانيب · تصحيحـا للقيم التى يعتز بهـا الاسلام وتحقيقا لنهجه الصحيح(٣٣) ·

ثم هناك الموقف الذى تنزل فيه الوحى ليرفع أقـــدار الذين حاول المشركون الزراية بهم عنـدما استكبروا أن يتساووا بالعبيـد والضعفاء فى تلقى الوحى ورغبوا الى الرسول أن يميزهم فى المجلس وأن يخصهم بالدعوة فى يوم لا يشركهم فيه الاذلاء والمستضعفون · فجاء الوحى الالهى ليضع قضية المساواة الذى أراده اللـه لها بما يضمن تاكيد مبادئه وحق البشر فى الا ترهقهم ذلة التفرقة · عندما امر الرسـول عليـه الصـلاة والسـلام بألا يستجيب لغـرور الكافرين وكبريائهم بقوله تعالى (واصبر نفســك مع الذين يدعون ربهم بالغـداة والعشى يريدون وجهـه ولا تعـــد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه

---

(٣٢) سورة عبس : ١ ــ ١٢ ·
(٣٣) سيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ٤٤ ــ ٤٥ ·

وكان امـره فرطا ٠ وقـل الحق من ربكم فمن شـاء فليؤمن ومن شـاء فليكفـر)(٣٤) ٠

فا للـه اذن لا يقـر أن يقوم المجتمع على تحكم عنصر الشرف والنسب او الثراء أو الجاه فهـذه كلها عناصر غريبة على خصائص الانسانية وبعيدة كل البعـد عن ذات البشرية التى قـرر اللـه سبحانه صـدورها عن نفس واحـدة ومن مصـدر واحـد هو ذاته تعـالى ٠

وهـذه المساواة التى يريدها الاسلام تقـوم على نظـرة انسانية كاملة مبرأة من أى عصبية ٠ فنجـده يسوى فى تطبيق هـذا المبـدأ بين الجنسين بما كفله للمـرأة من مسـاواة تامة مع الرجل ٠٠٠ ولم يقـرر التفاضل الا فى بعض الملابسات المتعلقة بالاستعداد أو الدربة ٠٠٠ ممـا لا يؤثر على حقيقـة الوضـع الانسـانى بين الجنسين فحينمـا تسـاوى الاستعداد والدربة تساويا ، وحينما اختلف شىء من ذلك كان التفـاوت بحسبه ٠ كذلك ضمن تطبيق هـذا المبـدأ بين المسلمين وغيرهم من اهل الديانات الأخرى(*) ٠ وفوق ذلك منح المشركين حقوقا مساوية لحقـوق المؤمنين فى الدماء مادام بينهم وبين المسلمين ميثاق(٣٥) ٠

---

(٣٤) د٠ مصطفى عبد الواحد : المجتمع الاسلامى اهدافه ودعائمه ص ٧٤ ـ ٧٥ بتصرف ٠

(٣٥) (ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى أهله الا أن يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة) النسـاء ٩٢ ـ سيد قطب ـ العدالة الاجتماعية ص ٥٠ ـ ٥١ ٠

(*) يقرر الاسلام أن الذميين فى بلد غير اسلامى او فى بلد خاضـع للمسلمين لهم ما للمسلمين من حقوق عامة وعليهم ما على المسلمين من حقوق عامة ويجب على الدولة أن تقاتل عنهم كما تقاتل عن جميع رعاياها وتطبق عليهم القوانين القضائية التى تطبق على المسلمين الا ما تعلق منها بشئون الدين فتحترم فيه عقائدهم وشعائرهم فلا توقع عليهم الحدود الاسلامية فيما لا يحرمونه ولا يعاقبون انفسهم عليه وانه لا يدعون الى القضاء فى ايام اعيادهم لقوله عليه السلام : (أنتم يهود عليكم خاصة لا تعدوا فى السبت) ولا ينتهى الأمر فى معاملة الذميين عند نصوص الشرع والقانون بل ان الحاكم المسلم لمطالب فوق ذلك بالمجاملة ٠ وحسن المعاملة فى غير ما بينته النصوص وفصلته العهود ٠٠ د٠ على عبد الواحـد وافى ٠ حقـوق الانسـان فى الاسـلام ص ١١ ٠

وهكذا يعمل الاسلام على توكيد معنى المساواة توكيدا يربدها به مساواة انسانية كاملة ٠

ولكن هذه المساواة فى القيمة الانسانية لا تلغى أن الأفراد يتفاضلون فيما بينهم بالاستعدادات العقلية والبدنية وسائر الخصائص الانسانية لأنه لا يمكن على الاطلاق أن يقوم مجتمع يتساوى أفراده فى الحركة والسير والفهم والذكاء والقدرات بحيث يصبح مجموع أفراده أرقاما مكررة للفرد الأول ٠ وهذا بالطبع خلاف ما يقرره الاسلام وانما هو يذكر أن فى كل فرد جانب كمال وجانب نقص يختلف به عن غيره من الأفراد ٠ وهو يستثير فى كل فرد أن ينمى جوانب الكمال لديه ويبيح له أن يرتفع بها الى منتهى ما تستطيع قدراته ٠

وقد تتضمن حكمة خلق البشر على هذا النحو أمرين أولهما :

دفع كل فرد دفعا ذاتيا نحو التعاون والاتساق مع بقية أفراد جنسه ـ كهدف أساسى من أهداف الوجود ٠ اذ أن كل فرد بامكانياته الخاصة عندما يعلم عجزه عن أن يحقق لنفسه الاكتفاء الذاتى فى حياته وفى وجوده سيوجد لديه ميلا قويا لمعاونة غيره معاونة لها مظهرها العملى فى واقع الحياة ، مما يؤدى فى نهاية الأمر اذا سار على النحو المحدد له ـ أن يتم استكمال النقص فى القدرات البشرية عن طريق تنمية جوانب القوة لدى جميع الأفراد ومن ثم يتم الاتساق العام فى الوجود ٠

أما الأمر الثانى فهو : أنه اذا علم كل فرد أنه يملك جانب فضل يرتفع به على آخر فان به أيضا جانب نقص يرتفع به الآخر عليه ٠ عند ذلك يتحدد له الاطار العام الذى على ضوئه يجب أن تسير علاقته بالآخرين واهمها الا يتملكه الزهو من اى فضل يبلغه فيجعله مستكبرا على الآخرين ساخرا منهم لأن هؤلاء الآخرين يملكون درجات كمال يعانى هو فيها نقصا ٠ وبذلك يعلمه القرآن أن أية ميزة يرى نفسه متفوقا بها على غيره لن تكون ابدا مبررا للتعالى على الآخرين ٠ وأن علاقته بباقى أفراد جنسه لا بد وأن تسير ليس فقط على أساس الاحساس بالمساواة فى القيمة الانسانية

وانما ايضا على الاقـرار بالمساواة فى الكرامة الانسانية(٣٦) التى لا يجـوز أن تسـتذل أو تلمز أو سـخر منهـا أحـد(٣٧) والتعبير العميـق الذى يستخدمه القـرآن فى قوله (ولا تلمزوا أنفسـكم) ذو دلالة عظيمـة فلمز انسان لانسان هو لمزه لنفسه لأن الناس كلهم من نفس واحـدة ٠

فالفروق الفـردية اذن معترف بها على انها أساس وجود الحيـاة وسبيل تحقيق غايتها ٠ الا أن هـذا الهـدف لا يمكن أن يتم الا فى اطار من الاقـرار بالمساواة التامة بين البشر وفى القيمة الانسـانية والاعتراف بكرامتهم جميعا لأن هـذا هو الطريق الذى يضمن تحقيق التعاون والانسجام بينهم على النحو الذى أراده اللـه ٠

ويشارك الفكر الشيوعى الفكر الاسلامى فى تبنى مبـدأ المساواة وان اختلف معه فى حـدود هـذا المبـدأ وفلسفته ٠ حيث نجد أن الاقرار بالمساواة فى الفكر الشيوعى جاءت على حساب الاهتمام بالفروق الفردية بين الأفـراد وتمايزهم على أساسها تلك الفروق التى يرى فيها الاسلام أساس وجـود الحياة وسبيل تحقيق غايتها ٠ هـذا من ناحية ومن ناحية اخرى نجـد أن الفكر الشيوعى ينظر الى المجتمع على انه الأصل يتبعه الفـرد فى الوجود والاعتبار وفى الحرية والتفكير ٠ ويتخـذ من هـذه النظرة مبررا للحـد من حرية الفرد فى اى جانب منها توفيرا لحرية المجتمع ٠

وعلى العكس من ذلك نجـد أن علاقة الفرد بالجماعة من وجهة النظر الاسلامية يحكمها قانون آخر ذو هـدف محـدد وهو ان ينطلق نشـاط الفرد وأن ينطلق نشاط الجماعة غير متعارضين وان يعملا معا لبقاء الحيـاة وانمائها ٠ وهو فى هـذا يتجاوز التناقض الذى وقـع فيه الفـكر الشيوعى

---

(٣٦) (ولقـد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الاسراء ٧٠ ٠

(٣٧) (يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نسـاء من نسـاء عسى أن يكن خـيرا منهن ولا تلمـزوا أنفسـكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظـالمون) الحجـرات ١١ ٠

عندما ضحى بالحرية الفردية من أجل حرية المجتمع لأن الانتقاص من حرية الفرد أى فرد لا يعود عليه ثانية بتوفير الحرية له تحت أى اسم أو أى عنوان اذ الحرية الفردية صفة دائرة مع كل فرد فى المجتمع وليست صفة لبعض أفـراد فيـه على التعيين دون بعض أفـراد أخر على التعيين أيضا هـذا الى جانب ما تحتويه هـذه النظرة من اذهاب للقيمة الأساسية فى الانسان وهو حريته الفردية وميوله الفطرية التى من أبرزها الميل الى التملك الذى لايعترف بـه هـذا الفـكر ٠

والاسلام وهو ينكر هـذه النظرة الى الانسان ينكرها لأنه يرى أن فى منـع الفـرد عن التعبير عن تفكيره وعن الاسـتجابة لميوله الفطـرية سينتهى به الى أن يصبح فردا منقادا تابعا ٠ وعندئذ لن يكون هو الانسان صاحب السيادة وصاحب الرسالة فى وجوده على هـذه الأرض ورسـالة الاسلام جاءت تكليفا لهـذا الانسان بأن يكون من جنود الله وهم جنود الحق ومهمتهم أن ينصروه ومن لم تكن له صفة القيادة ، ومن لم يخرج عن وضع التبعية لايستطيع أن يؤدى رسالة الحق ٠ لأن من يفقد السيادة على نفسه يفقد الصلاحية لفهم الحق فضلا عن مؤازرته ٠ ولن تكون للانسان سيادة على نفسه الا اذا أدرك قيمة ذاته ودرب نفسه على الوقوف فى وجـه شهواته ويستحيل على أى انسان أن يحرك ذاته وهو يعلم انه لا يستطيع أن يعبر عن تفكيره ولا عن ايمانه ٠

ان الانسان فى حقيقته تفكير والتفكير لا يوجـد الا بالتعبير عنـه ٠ والتعبير ما هو الا حرية الرأى وحرية الرأى هى المقوم الأساسى للحـرية الفـردية ٠

٢ ـ مبـدأ الحـرية :

وهـذا المبـدأ الذى يضعه الله كأحد الدعائم التى تقوم على أساسها المجتمعات أراد به للانسان منـذ الأزل أن يكون مخلوقا حرا وأن يتعامل فى حرية مع الآخرين فى ظل حياة اجتماعية سليمة ٠

ولهـذا فان النصوص القرآنية ترفض بشـدة سـائر النظـم التى تستبعد الانسان سواء فى عمله أو فى سلوكه العام ٠

وحتى يمكن أن يتلاقى مفهوم الحرية الانسانية مع مفهوم الحرية الذى رسمه الخالق للانسان وتوفر الحرية بمعنى أوسع نجد أن أولها وأهمها حرية التخلص من الشعور بالعبادة أو الخضوع لأحد غير الله . فهو وحده الذى يملك كل شىء وله وحده الخضوع والخشوع(٣٨) .

فعندما يتبين الانسان أنه ما من أحد غير الله له عليه سلطان وما من احد يميته أو يحييه الا الله . وما من احد يملك له ضرا ولا نفعا وما من أحد يرزقه من شىء فى الأرض ولا فى السماء . وليس بينه وبين الله وسيط ولا شفيع والله وحده هو الذى يستطيع والكل سواه عبيد لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم شيئا . فاذا امتلأ الانسان بهذا الشعور أمكنه التحرر من الخوف على الحياة وعلى الرزق وعلى المكانة فالحياة بيد الله وحده والرزق بيده(٣٩) والعزة لله جميعا(٤٠) لأن هذه المخاوف مشاعر خبيثة تغض من احساس الفرد بنفسه وقد تدعوه الى قبول الذل والى التنازل عن كثير من كرامته والكثير من حقوقه(٤١) .

ومن هنا جاءت عناية الاسلام بمقاومة هذه المشاعر واضعاف اثرها فى النفوس عن طريق تعميق الايمان بالله كقوة مكنونة فى الضمير لها اثرها الايجابى على سلوك الفرد واتجاهاته .

ثم يلفتنا القرآن الى مصد آخر لعبودية النفس يختلف عما سبق اذ قد تتحرر النفس البشرية من عبودية القداسة ومن خوف الموت والأذى والفقر والهوان ومن كل الاعتبارات الخارجية والقيم الاجتماعية ثم تبقى

---

(٣٨) (وماكان لنفس أن تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا) آل عمران ١٤٥ .

(٣٩) (يأيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض لا اله الا هو فأنى تؤفكون) فاطر ٨ .

(٤٠) (قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شىء قدير) المؤمنون ٨٨ ـ ٨٩ .

(٤١) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ٣٥ ـ ٣٨ بتصرف .

مستذلة لذاتها ولمطامعها وأهوائها ٠ فيأتى لها القيد من داخل حين تنفلت من خارج ٠٠٠ والاسلام لا يغفل هـذا الخطر الكامن على التحرر الوجدانى فيلقى اليه التفافة عميقة تشهد بعنايته بدخائل النفس وأغوارها وتدل على اهتمامه بكل استعداداتها وملابساتهـا : (قـل : ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى اللـه بأمره واللـه لا يهدى القوم الفاسقين(٤٢) ٠

وهكذا يجمع فى آية واحـدة جميع اللذائذ والمطامع والرغائب ونقط الضعف فى نفس الانسان ليضعها فى كفة ويضع فى الكفة الأخرى حب اللـه ورسوله وحب الجهاد فى سبيله لتكون التضحية كاملة والتخلص من ارهاق الشهوات كاملا ٠

فالنفس التى تتحرر من هـذا كله هى النفس التى يتطلبها الاسلام ويدعو الى تكوينها لتستعلى على الضرورات المذلة وتملك قياد أمرها وتنزع الى ماهو أكبر وأبعد مدى من الرغبات الوقتية الصغيرة ٠٠٠ وما كان هـذا تحذيرا ولا دعوة الى الزهو وترك طيبات الحياة ٠٠٠ انما كان دعوة للتحرر والانطلاق من ضعف الشهوات والغرائز ثم لا ضرر بعـد ذلك من الاستمتاع بالحياة حين يملكها الانسان ولا تملكه(٤٣) ٠

فاذا تم تحرر الانسان على هـذا النحو من كل صور العبودية وأشكالها كان من السهل بعـد ذلك عليه أن يمارس حريته فى العـالم الخـارجى بين أقرانه على النحو الصحيح ٠ وقـد كفل الاسلام للناس جميعا أركان الحرية الأساسية سواء ما كان منها متعلقا بحرية العقيـدة أو الحرية السياسية أو حرية الرأى والتفكير ٠ وبذلك يحمى الاسلام كيان الفرد ويحقق حريته ويهيىء له فى مجتمعه الكرامة والتقـدير ٠

---

(٤٢) التـوبة ٢٤ ٠

(٤٣) (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأعـراف ٣٢ ٠

ـ سـيد قطب : العـدالة الاجتماعية ٤٥ ـ ٤٦ ٠

واذا كان هناك من المذاهب الحديثة ما يشارك الاسلام فى التاكيد على مبدأ الحرية الفردية وحمايتها ـ كالنظام الديمقراطى ـ فانه يختلف معه بعد ذلك فى دائرة هـذه الحرية وكذا فى طرق ممارستها وهدفها ٠

وتتمثل أوجه الخلاف بينهما بداءة فى أن للحرية الفردية التى يرعاها الاسلام هى حرية مشروطة بالمصلحة العامة التى شعارها لا ضرر ولا ضرار وفى واقع الأمر هى مشروطة بالحدود الاسلامية وهى تلك الحدود التى ترعى كل فرد واعتباره لا كفرد فحسب فى بناء المجتمع وانما ايضا كممثل للمجتمع كله ٠ (المسلمون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم)(٤٤) ٠

بينما نجـد على الجانب الآخر فى النظام الديقمراطى ان المغـالاة فى التاكيد على الحرية الفردية بدون اى ترشيد لمراعاة صالح الجماعة قـد انتهى الى تحكم الأنانية والاثرة والى احلال دكتاتورية راس المـال بدلا من تأكيد الوجود الحقيقى للحرية الفردية وانمائها ٠ وقـد أصبح المـال فى النظـام الرأسمالى هـدفا وغاية يتطلع اليها ويسعى نحوها ٠ وقـد يكون غـاية تحمل على استباحة كل الوسائل مهما كان امرهـا ونتائجهـا فى سـبيل الحصول عليه ٠ وفى سبيل تملكه أو فى سبيل زيادته وتنميته ٠

ولكن فى النظام الاسلامى ينظر الى المـال على انه : ان كان متاعـا وزينة لهـذه الدنيا ، فهو نقمة يخشى خطرها ويحتاط فى اقتنائها ٠

وعلى أية حال ليس المـال فى الاسلام هدفا ولا غاية ٠ انما هو نفسه وسيلة لاستمرار بقاء الانسان ، أما غاية الانسان وهـدفه فى هـذه الحيـاة ـ تطبيقا للرسالة الالهية ـ فهو مكافحة الشر والباطل ٠ والوقوف بجـانب الحق لأن اللـه نفسه هو الخير والحق والكمال ٠

ومن هنا يمكن أن يقال ان النظام الراسمالى نظام مادي يسعى الى المـال كغـاية بينمـا النظـام الاسـلامى يسعى الى المـال كوسيلة لغاية انسانية هى نصرة الحق ضـد الباطل ٠ ونصرة الاستقامة ضـد الانحراف ونصرة الجانب الانسانى فى الانسان ضد الجانب الحيوانى فيه ٠

---

(٤٤) محمد البهى : الفكر الاسـلامى والمجتمع المعـاصر ص ١١٨ وما بعـدها بتصرف ٠

ويتضح مما سبق أن انحرافات النظام الديمقراطى عن تحقيق ما كان يرجو قد جاء من عدم عنايته بالضمير البشرى وتجاهله للقيمة الأخلاقية والروحية فى العلاقات بين الأفراد وبالكرامة البشرية للأفراد فى حين لو أنه عنى بالرعايات الاجتماعية وتكافل المجتمع على أساس من المحبة وعدم الاعتداء والظلم وليس خشية من الانقلابات ضد النظام نفسه لامن البشرية من دكتاتورية أخرى تحل محل دكتاتورية رأس المال ولوقاها تبعية اعضاء المجتمع لعملية تريد الخير لنفسها والحرمان لمن عداها فى المال والكلمة معا ٠

ولكن غرور الانسان بنفسه وبما ملك دفعه الى الطغيان فى الهاوية وكذلك الحرص على ابعاد الايمان بالله فى حياة الانسان جر الى تمكين الشيطان والهوى فكانت الأنانية والاثرة ثم العاصفة الزوال(٤٥) ٠

٣ ـ مبدأ العدالة :

ان المكانة التى جعلها الاسلام فى تشريعه للعدل لم تجعلها له اية شريعة سابقة ولم يبلغ مثلها مكان العدل فى أى نظام قانونى قديم او حديث ٠ فالعدل الذى يامر الاسلام باقراره كاحد المبادىء الأساسية لهذا الوجود هو العدل المطلق الذى لا يميل ميزاته انه الحب والبغض (ولا تغير قواعده المودة والشنآن) ولا يتاثر بالقرابة بين الأفراد(*) ولا بالتباغض بين الأقوام فيتمتع به أفراد الأمة الاسلامية جميعا لا يفرق بينهم حسب ولا نسب ولا مال ولا جاه كما تتمتع به الأقوام الأخرى ولو كان بينها وبين المسلمين شنآن وتلك قمة فى العدل لا يبلغها اى قانون دولى الى هذه اللحظة ولا أى قانون داخلى كذلك(٤٦) ٠

والعدل بهذا المعنى هو وحده الصالح لكى يحقق اهدافا وتصورات هذا الدين الجديد ٠ ويعين الانسان على أداء المهمة الجديدة التى تناط به

---

(٤٥) محمد للبهى : المرجع السابق ص ١٣٦ ٠

(٤٦) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ٩٤ ـ ٩٥ ٠

(*) (واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى) الأنعام ١٥٢ ٠
(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) المائدة ٨ ٠

وهى أمانة القوامة على البشرية والحكم بين الناس بالعـدل على اطلاقه الذى يمنع البغى والظلم ويعطى كل ذى حق حقه من المسلمين وغير المسلمين ففى هـذا الحق يتساوى عند اللـه المؤمنون وغير المؤمنين(٤٧) ٠

وقـد تنزل الوحى السماوى يحمى خطوات العدالة من خلال ممارسات عملية لمواقف صادفتها تلك الجماعة ليخلصها مما زال عالقا بنفسهـا من ضعف ويأخـذ بيـد الضمير البشرى ليقول كلمة الحق والعـدل على هـدى من الاعتصام بالله وحـده ومتعاملا مع الله ، بما يقيم صرح العـدالة كاملا ٠ وذلك عندما تدخل لمنع أمر يرى فيه شائبة تحط من قـدر العـدالة وقـد تؤدى الى اهتزاز قيم الحق فى النفوس وذلك عندما تنزل ليدفع تهمـة عن يهودى برىء ويدين آخر مسلما حاول الافلات من الذنب(*) فى الوقت الذى يريد أن يجنـد فيه النفس ضـد كل هوى فطرى أو مكتسب يميل بها عن طريق الحـق ٠

والأهواء صنوف شتى يذكر اللـه منهـا : حت الذات وحب الأهـل والأقربين والعطف على الفقير فى موطن الشهادة ٠ ومجاملة الغنى أو مضارته والتعصب للعشيرة والقبيلة أو الأمة والدولة والوطن فى موضع الشهادة وكراهة الأعـداء ولو كانوا اعـداء للدين فى موطن الشهادة والحكم بعد هوى(**) ٠

---

(٤٧) سـيد قطب : فى ظـلال القرآن : ص ٧٧٥ ٠

(*) (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ٠ واستغفر اللـه ان اللـه كان غفـورا رحيمـا ٠ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا اثيما ، يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ٠ هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم فى الحياة الدنيا فمن يجادل اللـه عنهم يوم القيامة أم من يكون غفورا رحيما ٠ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجـد الله غفورا رحيما ٠ ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقـد احتمل بهتانا واثما مبينـا) النســاء ١٠٥ ــ ١١٢ ٠

(**) (يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهـداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أن تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) ٠

.. وكل هـذه الأمور يريد الله من الناس أن تتحرر نفوسهم منها حتى يمكن اقرار الحق والعـدالة كاملا على الأرض ٠ ولا شك أن هـذا تكليف ضخم يمثل قمة فى ضبط النفس(٤٨) ولقـد استطاعت التربية الاسلامية بالمنهـج الربانى أن تروض نفوس العــرب على القيــام بهـذا التكليف الضخم ٠٠٠ وأن تجعلهم يعتادون هـذا السلوك الكريم الذى كانت نفوسهم أبعـد ما تكون عن مستواه وعن اتجاهه حيث نجـد أن الله سبحانه وتعالى يعقب على الأمر بالعدل بالتذكير بالوفاء بعهـد الله (وبعهد الله أوفوا) ومن عهد الله قولة الحق والعـدل ولو كان ذا قـربى ٠

وعقد الايمان بالله والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته ومقتضيات هـذا الاعتراف من العبودية والالتزام الشامل والطاعة المطلقة والاستسلام العميق ٠٠ هـذا العقد أخـذه الله ابتداء على آدم عليه السلام وهو يسلمه مقاليد الخلافة فى الأرض ٠٠ وقـد تكرر هـذا العقد ـ أو هـذا العهـد ـ مع ذريد آدم وهم بعد فى ظهور ابائهم ٠٠ بما يلزمهم الحجة ٠٠٠ فاذا لم يفوا بتعاقدهم هـذا مع ربهم لم يكونوا أوفياء ٠٠٠ وعلى عقـد الايمان باللـه والعبودية له تقوم سائر العقود سواء ما يختص منها بكل أمر وكل نهى فى شريعة الله ٠٠٠ اذ أن صفة الايمان ملزمة لهم بهـذا الوفاء(٤٩) ٠

واخيرا فان نطاق العـدالة فى التشريع الاسلامى يتسع ليشمل كافة مجالات الحياة الانسانية ٠ أما عن مقياس العـدالة وميزانه فقـد تكفل الله سبحانه بوضعه للبشر ٠٠٠ وقـد سن شريعة أودعها كتابه وأرسل بهـا رسولا يبينها للناس ولا ينطق عن الهوى يقول سبحانه (يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى اللـه والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا)(*) ٠

فالأمر هنا بتوجيه الناس الى الالتزام بكل ما ورد فيه نص صريح

---

(٤٨) سيد قطب : فى ظلال القرآن : ص ٧٧١ ـ ٧٧٦ بتصرف ٠
(٤٩) سـيد قطب : فى ظـلال القرآن ٨٣٦ ٠
(*) النســـاء ٥٩ ٠

فاما الذى لم يرد فيه نص مما يعرض من المشكلات والأقضية على مدى الزمان وتطور الحاجات واختلاف البيئات ولا يكون فيه نص قاطع أولا يكون فيه نص على الاطلاق مما تختلف فى تقديره العقول والآراء والافهام ٠٠٠ فانه يرد الى النصوص التى تنطبق عليه ضمنا فان لم توجد النصوص التى تنطبق على هذا النحو فيرد الى المبادىء الكلية العامة فى منهج الله وشريعته وهى مبادىء أساسية واضحة كل الوضوح تغطى كل جوانب الحياة الأساسية وتضع لها سياجا خرقه لا يخفى على الضمير المسلم المضبوط بميزان هذا الدين(٥٠) ٠

٤ ـ مبدأ التكافل الاجتماعى :

ابعاد الوجود الفردى فى المنظور الاسلامى وعلاقته بالجماعة :

يقرر الاسلام مبدأ التكافل فى كل صوره واشكاله ويعده الأساس الركين الذى تقوم عليه المجتمعات اذ لا تستقيم حياة يذهب فيها كل فرد الى الاستمتاع بحريته المطلقة الى غير حد ٠٠٠ وبالمساواة المطلقة التى لا يحدها قيد ولا شرط فان الشعور على هذا النحو كفيل بان يحطم المجتمع كما يحطم الفرد ذاته ٠ فللمجتمع مصلحة عليا لا بد أن تنتهى عندها حرية الأفراد(٥١) ٠

واذا كان الاسلام يؤمن بالفرد الا انه لا يؤمن بالفردية وهو فى حال ايمانه بالفرد يؤمن بحقيقة موجودة ٠ وفى حال انكاره للفردية يرغب فى أن يجنب الفرد مخاطرها ٠٠٠ التى تتمثل فى سيطرة حب المنفعة الذاتية على تصرفات الأفراد وتوجههم فى الحياة مما يجعل تماسكهم والتفافهم نحو هدف عام أمر عسير ٠

لذلك كان الفرد فى الجماعة ـ من وجهة نظر الاسلام ـ وحدة تتفاعل مع غيرها تأخذ وتعطى لها استقلال مقيد وحرية مقيدة ٠ والفواصل التى تحدد استقلال الفرد فى الجماعة المسلمة فى التصرف والتملك على السواء هى

---

(٥٠) سيد قطب : فى ظلال القرآن : ص ٦٩٠ ـ ٦٩١ بتصرف ٠
(٥١) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ص ٥٩ ٠

الفواصل بين الحلال والحرام ٠ اذ الحلال هو ما يمثل النفع الفردى أو النفع العام وهو نفع الآخرين مع الفرد فى الجماعة ٠ والحرام بالعكس هو ما يمثل الضرر الفردى أو الضرر العام وهو ضرر الآخرين مع الفرد فى الجماعة(٥٢) ٠

ويعكس هـذا رؤية واقعية وادراكا واعيا بأن وجود واستمرارية أى حياة اجتماعية يعنى وجود قيود والتزامات يتبادلها أفراد الجماعة وواجبات وحقوق تؤكد فاعلية وعيهم بالوجود المشترك بينهم ٠ وعلى الرغم من اهمية هـذا الأمر وخطره الا ان تحقيقه فى حاجة الى مجاهدة تخرج كل فرد من دائرة الذات فى التفكير والسلوك والاحساس الى دائرة الاعتراف بالغير والتعاطف معه وتبادل المصلحة والتماسك سويا من أجل البقـاء ٠

ولادراك الاسلام لابعاد هـذه المجاهدة وعـدم سهولتها فقـد ربطهـا بالايمان بالله وجعلها جزءا منه ، واختبارا يكشف عن حقيقة اليقين والاقتناع بما يضمن لهـا التحقيق ٠

ثم كانت وسيلته بعـد ذلك فى تعميق وعى النـاس بمعنى الوجـود المشترك وأهميته من خلال ما جاء به القرآن الكريم مبينا ان قاعدة البشرية صدرت أساسـا عن مصدر واحـد هو اللــه سبحانه وتعـالى ، من نفس واحـدة(*) وخلق منها زوجها وكون بهما أسرة من زوجين ليرسخ فى النفوس وحـدة المنشأ لما لها من أثر ايجابى يستثير الرغبة فى الترابط والتعـاون بين الناس والا ــ لو شاء الله ــ لخلق فى أول النشأة رجالا كثيرا ونســاء وزوجهم فكانوا اسرا شتى من أول الطريق لا رحم بينها من مبـدأ الأمـر ولا رابطة تربطها الا صدورها عن ارادة الخالق الواحـد وهى الوشيجـة الأولى ولكنه سبحانه شاء ٠٠ أن يضاعف الوشائج فيبـدأ من وشيجـة الربوبية وهى أصل واول الوشائج ثم يثنى بوشيجة الرحم فتقوم الأسرة من ذكر وأنثى وهما من نفس واحـدة وطبيعة واحدة(٥٣) وهو تصور ينشىء

---

(٥٢) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم : ص ٢٤٥ ٠

(*) (يايها النـاس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحـام ان الله كان عليكم رقيبـا) النســاء : آيـة ١ ٠

اثره فى ضمير الفرد بما يثيره فى نفسه من احاسيس التوحـد التى تجعله أكثر اقبالا على التعاون والتضامن بحكم العلائق الفطرية الأولى التى تربطه بباقى أفـراد جنســـه ٠

وتأتى بعـد ذلك خطة الاسلام العملية فى جعل التكافل واقعا عمليا يسعد المجتمع ويزيد من طمأنينته عندما يجعل لكل فـرد من أفراد المؤمنين حرمة تراعى وحـدد له حقا يؤدى وفرض عليه واجبا يقوم به ازاء غيره ولو قرأنا قول اللـه تعالى (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم : الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا ولا تقتـلوا أولادكم من امـلاق نحن نرزقكم واياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التى حرم اللـه الا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون) ٠

وهـذا الذى حـدده اللـه فى القـرآن الكريم للوجـود المشترك بين المؤمنين سماه صراطا مستقيما يجب سلوكه واتباعه ويجب تجنب ما عداه من سبل وطرق أخرى اذا كان للمجتمع استرمار فى البقـاء وصفاء فى علاقات الأفراد ووحـدة فيما بينهم وقوة لا تضعف فى مواجهة غيرهم فقال : (وان هـذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون) اى ان تتقوا اللـه فيما تسلكون وتتجنبوا المخـاطر وموارد التهلكـة وليست هى الا فى الفـرقة والخـلاف والفردية والانانية(٥٤) وبلغ الأمر بحرص الاسلام على تكافل الجماعة ووحـــدة صفها انه يرى القضاء على من يحاولون التفريق ويبغـون التفكيك ومن يبثون فى المجتمع روح العـداء والشقاق ٠

وهـذا يبين أن دعاة التفرقة اعـداء للمجتمع يجب حربهم وتطهير الأرض منهم بل ان الخطـرهم على المجتمع اعظم من خطـر العـدو اذ ان هؤلاء يعملون على ان يذوق المجتمع باس بعض ويحاولون أن يقســـموا

---

(٥٣) ســيد قطب : فى ظلال القرآن ص ٥٧٤ ــ ٥٧٥ ٠
(٥٤) د٠ البهى : الاسلام فى حياة المسلم ــ ٣٢٤ ــ ٣٢٧ ٠

الأمة طوائف تتناحر وتتقاتل حتى تضعف الأمة امام اعدائهـا ويتغلب عليها الناهبون(٥٥) .

لذلك من القـرآن على العرب أن جمع قلوبهم وربط بينهم برباطه الوثيق فصنع منهم امة قوية بعـد أن كانوا أوزاعا متفرقين ..(*) ويؤكد بوضوح أن ذلك من صنع الايمان ومن عمل الرحمن ولا دخل فيه لمحمـد عليه الصـلاة والسلام(**)(٥٦) .

صور التكافل الاجتماعى فى الاسـلام :

يحـدد الاسلام بداية طريق التكافل بين الجماعة من خلال الأسرة حيث نجـد أن آية الاحسان للوالدين تتصـدر التوجيهات فى منهج اللـه ثم ينطلق الى الأمر بالاحسان لذوى القربى بادئا بذوى القربى قرابة خاصة او عامة ثم يمتد منها ويتسع نطاقه من محورها الى بقية المحتاجين الى الرعاية فى الأسرة الانسانية الكبيرة فيكون الأمر بالاحسان الى اليتـامى والمساكين ـ ولو انهم قـد يكونون أبعـد مكانا من الجار ـ ذلك لأنهم اشـد حاجة واولى بالرعاية ثم الجار ذو القرابة فالجار الأجنبى مقدمين على الصاحب المرافق لأن الجار قربه دائم أما الصاحب فلقاؤه على فترات ثم الصاحب المرافق(*) ثم ابن السبيل العابر المنقطع من أهلـه وماله ثم الرفيق الذى جعلتهم الملابسات (ملك اليمين) ولكنهم يتصـلون بآصرة الانسانية الكبرى بين بنى آدم اجمعين(٥٧) .

وتدور صـور التكافل التى يريدها الاسلام حول التعاون على الخير وفى سبل المنفعـة العـامة التى تحفظ للأفـراد كرامتهم وآدميتهم وتكفل

---

(٥٥) د. مصطفى عبد الواحد : المجتمع الاسلامى ١٤٢ ـ ١٤٣ .
(٥٦) نفس المرجع ١٤٤ ـ ١٤٥ بتصرف .
(٥٧) سـيد قطب : ء ظلال القرآن ص ٦٦٠ .
(*) (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقـاته ولا تمـوتن الا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها) آل عمـران ١٠٢ ـ ١٠٣ .
(**) (وألف بين قلوبهم لو انفقت مافى الأرض جميعـا ماألفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه عزيز حكيم) الأنفـال ٦٣ .
(*) وقـد ورد فى تفسيره انه الجليس فى الحضر الرفيق فى السفر .

للمجتمع ـ تسانده وقوته . ويوضح ذلك قول اللـه تعالى (وتعاونوا على البر والتقـوى)(*) والتعـاون على البر يكون دائمـا بالعمـل الايجابى والتعاون على التقوى يكون بالتجنب والترك ... والبر فى هـذه الآية هو اسـداء الخير أى خير والتقوى هى اتقاء ما يؤذى وتجنب ما يضر فى صورة ما بدليل قوله تعالى بعـد هـذه الجملة مؤكدا أياها (ولا تعاونوا على الاثم والعـدوان)(٥٨) والتعاون بين جميع الأفـراد واجب لمصلحة الجمـاعة فى حـدود البر والمعروف بحيث يكون كل فـرد مسـئول بذاتـه عن الأمـر بالمعروف(**) فان لم يفعل فهو آثم وهو معاقب باثمه . وكل فـرد مكلف أن يزيل المنكر الذى يراه(***) ... وهكذا يصبح كل فرد مسئولا عن كل منكر يقع فى الأمة ولو لم يكن شريكا فيه فالأمة وحـدة والمنكر يؤذيهـا وعلى كل فرد أن يذود عنها ويحميها(٥٩) .

ويحـدد الاسلام للمؤمنين سبل التكامل التى يريد لهم أن يسيروا فيها فهو يطالبهم بالتكافل فى البنـاء وفى المحافظة على البناء وحماية الجماعة من الهجوم الخارجى ... والتعاون فى البر تعاون على البنـاء والاستقرار فى حياة الأمة وهو تعاون أيضا على كبت اسباب الخصومة والشحناء . فالاسلام لا يريد من جماعة المؤمنين به غير البناء والعمل المثمر لخيرهم وخير الناس جميعا . ويحـدد طلبه لتعاونهم وتكافلهم فى هـذه الدائرة الايجابية بأنهم لا يتجاوزون به الى ما يسبب الهـدم والشقاء من الاثم والعـدوان اى ما يعـد به الانسان مذنبا امام اللـه ومتجنيا على غيره أمام النـاس .

كذلك يطلب الاسـلام تكافل المسـلمين وتضـامنهم فى الدفاع عن

---

(٥٨) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٣٣٢ .
(٥٩) سـيد قطب : العـدالة الاجتماعية : ص ٦٥ ـ ٦٦ .
المـائدة . (٢) .
(**) (ولتكن منـكم أمـة يدعون الى الخـير ويأمرون بالمعـروف وينهون عن المنكر) آل عمران ١٠٤ .
(***) (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه فمن لم يستطع فبقلبه وهو أضعف الايمان)

وجودهم(*) فاذا قاتل هـذه الجماعة المؤمنة بهـذه الرسالة فريق من غير اهلها فواجب المؤمنين أن يتكافلوا ويضامنوا فى دفع هـذا القتال ٠ يجب عليهم أن يقاتلوا الذين يقاتلونهم ولكن وجوب تضامنهم وتكافلهم فى دفع هـذا القتال مشروط بأن يكون الباعث عليه المحافظة على أهـداف جماعتهم هو أن يكون فى سبيل اللـه(٦٠) ٠٠٠ كذلك الأمـة المسلمة مسئولة عن حماية الضعفاء فيها ورعاية مصالحهم وصيانتها وعليها أن تقاتل عنـد اللـزوم لحمايتهـم(**) ٠

ومن أبرز صـور التكافل المـادى فى الاسلام فريضة الزكاة التى يرى فيها حلا ناجحا وكريما لمشكلة الحاجة والضعف فى مواجهة الحياة بما يضعه من قواعـد تحكم اتجاهها الى تحقيق التكافل بأصـدق طريق ٠ ومع انها فريضة مادية الا انه يربطها بأصل الايمان ويقـرر لهـا قداسة العبـادة وجلال الشعيرة ويجعلها انعكاسا لمـا يملا القلب من اعتقاد ، تأكيدا على أهمية دورها فى تحقيق التكافل بين الجماعة فان لم تف الزكاة بهـذه الغاية كان فى المـال حقوق سـواها ٠

وقـد عمـد الاسلام الى طائفة من الخطايا والمخالفـات التى يكثر حـدوثها وجعل كفارتها التصـدق على الفقراء والمساكين فجعل ذلك تكفيرا للحنث فى اليمين(***) وجعل ذلك ايضا كفارة لمعظم أنواع الفطر فى رمضان ٠ فالمفطر عمـدا يجب عليه القضاء والكفارة والشيخ الفانى الذى لا يرجى برؤه ٠ ومن اليهما تجب عليهم الفدية فقط ٠ وكل من الفـدية والكفـارة يتمثل فى التصـدق على الفقـراء والمسـاكين بمقـدار معين من الغـلال

---

(٦٠) د٠ البهى : الاسـلام فى حياة المسلم ص ٢٧٥ ـ ٢٧٧ ٠

(*) (وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) البقـرة ١٩٠ ٠

(**) (ومالكم لا تقاتلون فى سـبيل الله والمستضـعفين من الرجـال والنساء والولدان) النسـاء ٧٥ ٠

(***) (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مسـاكين من أوسـط ما تطعمـون أهليـكم او كسوتهم أو تحـرير رقبة) المـائدة ٨٩ ٠

او بثمنها(*) ٠ وجعل ذلك ايضا كفارة من الظهار اذا أراد المظاهر أن يراجع زوجته(**) وجعل ذلك ايضا كفارة فى بعض شئون الحج(***)(٦١) ٠

خامسا ـ المصالح التى يتوخاها الاسلام فى تشريعاته :

قبل أن نأتى لنهاية هـذا الفصل نود ان نذكر انه يوجد الى جانب هـذه المبادىء العامة التى تحكم اتجاه النظرية اسس اخرى تعكس المسحة الاجتماعية للتشريع الاسـلامى وتتمثل فيمـا يمكن ان نطلق عليـه وفق اصطلاح الأصوليين المصالح المرعية التى يتوخاها الاسلام فى تشريعاته ٠

فمن الثابت من خلال ما عرضنا له فى الفصول السابقة أن الشـارع يهـدف من وراء تشريعاته الى اقامة المصالح الأخروية والدنيوية وذلك على وجه لا يختل لها به نظـام ٠

وتلك المصالح المرعية من جانب الشـارع الاسلامى تنقسم حسب تدرجها فى الأهمية الى ما هو ضرورى ٠ اى لا بـد منه لقيام مصالح الدين والدنيا ٠ ويـدور حول حفظ الدين ، والنسل ، والنفس ، والمـال ، والعقل ٠

والى ما هو كمالى (حاجى) اى كل ما يحتاج اليـه لابعـاد المشقة وتوفير قـدر اكبر من الراحة للناس ٠ فاذا لم تتوافر اعتراها قصـور على نحو ما ادى ذلك الى ادخال المشقة على الناس وان كان الأمر لا يصل الى الضرر وافسـاد الحياة الحادثة من اهمال رعاية الأمور الضرورية ٠

والى ما هو اصلاحى (تحسينى) وهو ما يمكن النظـر اليه باعتباره

---

(٦١) د٠ وافى : حقوق الانسـان ص ٣٢ ـ ٣٣ ٠

(*) فى مذهب أبى حنيفة نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو شعير او ثمن ذلك عن كل يوم من أيام الافطـار ٠

(**) (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لمـا قالوا فتحـرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير ٠ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فمن لم يستطع فاطعـام ستين مسكينا) ٠

(***) (واتموا الحج والعمرة لله ٠٠ فمن كان منكم مريضـا أو على سفر أو به أذى من راسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة ١٩٦ ٠

أمورا تكميلية يؤدى توفرها الى درجة من التحسين فوق الضرورى والكمالى وهو باختصار كل ما يتعلق بمحاسن العادات ويجمعه مكارم الأخلاق ٠

وعلينا أن نلاحظ ان هـذه الأمور الثلاثة وان كان بينها تدرج ٠ من حيث الأهمية والارتباط بعصب الحياة الا أنها جميعا مرتبطة على نحو ما ٠

اذ من الواضح أن الأمور(التحسينية) الاصلاحية تخـدم (الحاجية) الكمالية ، (والحاجية) الكمالية تخـدم الضرورية واذا كان الضرورى هو الأصل المطلوب والأكثر احتياجا ، فتحقيقه على الوجه الأمثل يقتضى عدم الاخلال ايضـا (بالحاجى) الكمالى (والتحسينى) الاصـلاحى فهم معـه كالفرع للأصل(٦٢) ٠

لذلك نجـد ان التشريع قـد أولى كلا منها ما هو أهل له من الرعاية والحفظ بمراعاتها من جانب الوجود ـ وذلك بفعل كل ما به قيامها وثباتها ـ ومراعاتها من جانب العـدم وهو ترك كل ما يؤدى الى اختلالها أو عدمها ٠

وتهـدف تلك الرعاية الى تحقيق المصـلحة التى هـى عمـاد الدين والدنيـا وافق هـذا أهواء الناس أم لم يوافق ٠ ويتم هـذا الأمر داخل اطار واسع تراعى فيه تطبيق القاعدة الأساسية المستمدة من قول الرسـول عليه الصلاة والسلام « لا ضرر ولا ضرار » أى الا يتم درء المفاسد والاضرار بضرر آخر ينتج عن ذلك ٠

ولكن اذا ذهبنا الى مجال التطبيق الواقعى لهـذا المبـدأ سنجـد اننا امام تساؤل وهو كيف يتحقق هـذا الأمر خاصة وانه من المسلم به أن المصالح والمضار الدنيوية لا يمكن اعتبارها كذلك بصـورة مطلقة أى انهما يكونان كذلك فى حال دون حال وبالنسبة الى شخص دون شخص ووقت دون وقت ٠

هـذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فان المنافع الحاصلة للانسـان مشوبة بالمضار كما أن المضار محفوفة ببعض المنافع وقال تعالى (ونبلوكم

---

(٦٢) الشـاطبى : الموافقـات ص ١٠ ـ ١٧ بتصرف ٠

بالشر والخير فتنة) وقد جاء فى الحديث (حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) ٠

وبناء على ذلك فما هو الأساس المتبع فى تحقيق الصالح العام داخل اطار مبدأ لا ضرر ولا ضرار ؟ ٠

ونجد الاجابة عن هذا من خلال نقاط أربعة تعلقت بهذه القاعدة وتم فيها مراعاة ما يلى :

١ ـ أن يتحمل الضرر الخاص لاجل دفع الضرر العام ٠

٢ ـ ان الضرر الأشد يزال بالأخف(*) ٠

٣ ـ اذا تعارضت مفسدتان روعى أعظمهما ضررا بارتكاب اخفهما(٦٣) ٠

٤ ـ ان درء المفاسد اولى من جلب المصالح ٠

ويؤيد هذا ان اعتناء الشارع بدرء المنهيات اشد من اعتنائه بالمامورات ولذا قال عليه الصلاة والسلام (اذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه)(٦٤) ٠

ومن ثم جاز ترك الواجب دفعا للمشقة ولم يسامح فى الاقدام على المنهيات خصوصا الكبائر ٠

ويجب الاشارة الى ان مراعاة للصالح العام وتجاوز مصالح الأفراد اذا تعارضت معه فى ظل الاطار المشار اليه سابقا لا يحمل اى عنت أو مشقة بالأفراد لأن مصلحة الجماعة ستعود فى النهاية حتما على الافراد بالخير بصورة او باخرى ٠ خاصة وأن التزام جميع الأفراد بالتكليفات التى تستهدف الصالح العام لا تخرج عن نطاق قدراتهم فى التنفيذ ٠ فالشارع الحكيم لم يقصد من وراء تشريعاته ادخال العنت والمشقة على المكلفين لأن

---

(٦٣) الشاطبى : الموافقات : ص ٣٧ ـ ٤٠ بتصرف ٠
(٦٤) ابن نجيم : الأشباه والنظائر ص ٨٧ ـ ٩٠ ٠
(*) مثل جواز شق بطن الميتة لاخراج الولد اذا كانت ترجى حياته ٠

هـذا سينتهى بهم الى أن يؤدوا تكليفاتهم على نحو غير الذى هـدف اليه التشريع ٠ أما لدخول المشقة عليهم والضيق ٠ واما لأنهم فى سبيل تحمـل هـذه المشاق اخلوا بجوانب أخرى فى الحياة لا تقل أهمية عن هذه التكليفات كقيامهم بحقوق الغير المتعلقة بهم ٠ فيؤدى هـذا الى فقدان التوازن ٠

والله سبحانه لم يرد ذلك من وراء تشريعاته ٠ وانما جعلها جميعـا سهلة ومحببة الى قلوب العباد هادفا الى أن يحقق بها الانسان وعلى ضوئها التوازن التام بين جوانب حياته المختلفة لا يهمل جانب على حساب آخر ٠ فأهم ما تتميز به الشريعة الاسلامية انها جارية على طريق الوسط العـدل الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه ٠٠٠ فان كان هناك ميل الى جهة طرف من الأطراف فذلك فى مقابله واقع أو متوقع فى الطرف الآخر ٠

فطرف التشديد ـ وعامة ما يكون فى التخويف والترهيب والزجر ـ يؤتى به فى مقابله من غلب عليه الانحلال فى الدين ٠ وطرف التخفيف ـ وعامة ما يكون فى التوجيه والترغيب والترخيص ـ يؤتى به فى مقابله من غلب عليه الحرج فى التشديد فاذا لم يكن هـذا أولا ذلك كان التوسط والاعتدال ٠

ونستطيع ان نخلص مما سبق الى أن التشريعات والتوجيهات التى جاء بها الاسلام انما تنبثق من العقيدة فى الله وترتكز على التوجيه المطلق سمة لهـذه العقيدة ٠ ومن هـذه النقطة تنبع كل التصـورات الأسـاسية للعلاقات الكونية والحيوية والانسانية تلك التصورات التى تقوم عليهـا المناهج الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والعالمية والتى تؤثر فى علاقات الناس بعضـهم ببعض فى كل مجالات النشاط فى الأرض ٠

ومن المهم أن نذكر أن الاسلام جعل من الضمير الانسانى ضامنا ورقيبا على تنفيذ تشريعاته وتوجيهاته بعد أن عمل على ترتيبه وانمائه من خلال نظام أخلاقى ـ سبق أن عرضنا لتفـاصيله ـ يكفل تحقيـق أهـدافه على النحـو الصحيح ٠

---

(٦٥) الشـاطبى : الموافقـات : ص ١٦٦ ـ ١٦٧ ٠

ومن أبرز سمات هذا النظام أنه يربط الضمير البشرى بالرقيب الأعلى ويجعل من خشيته وتقواه سياجا منيعا يحميه من ان يزل أو ينحرف ٠

ولقد صور القرآن رقابة الله فى صورة فريدة مؤثرة فى سورة المجادلة آية ٧ فى قوله : (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شىء عليهم) ٠

ويكفى المؤمن أن يتذكر ان الله عليم بما يعمل حتى يلتزم جادة الصواب بما يستشعره فى وجدانه من الخشية لله وتقواه يصل الى أعماق نفسه فقد كان القرآن يخاطب المؤمنين به ٠ وفى هذا ما يشير الى أن الاسلام دين يشرع نظاما تقام قواعده على أساس من الأخلاق ومما يؤكد على أهمية الدور الذى تلعبه الأخلاق فى هذا التشريع الجديد ان الله سبحانه قد جعل أقصى الثناء على نبيه أن يقول له (وانك لعلى خلق عظيم)(*) ٠

(*) القلم : آية ٤ ٠

الخـــــاتمة

ونستطيع الآن بعد هذا العرض السابق لفصول الرسالة أن نقدم ما استطعنا أن نقف عليه من افكار يمكن أن تبلورلنا قدر الاستطاعة فلسفة النظرية الاجتماعية الاسلامية . تلك الفلسفة التى تستند أساسا على العقيدة فى الله كمنبع لكل التصورات الأساسية للعلاقات الكونية والحيوية والانسانية تلك التصورات التى تقوم عليها المناهج الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والاخلاقية والعالمية والتى تؤثر فى علاقات الناس بعضهم ببعض فى كل مجالات النشاط الانسانى فى الأرض والتى تكيف ضمير الفرد وواقع المجتمع . التى تجعل المعاملات عبادات بما فيها من اتباع منهج الله ومراقبة الله والعبادات قاعدة للمعاملات بما فيها من تطهير للضمير والسلوك والتى تجعل الحياة فى النهاية وحدة متماسكة تنبثق من المنهج الربانى منه وحده دون سواه وتجعل مردها فى الدنيا والآخرة الى اللـه .

والله ـ كعقيدة ـ يتصف بالكمال المطلق والقوة المطلقة والحق المطلق قد خلق كل شىء فى الوجود واخضعه لارادته خضوعا مطلقا من بدايته حتى منتهاه . وان هذا الوجود منظم بقوانين كلية مطلقة لا يمكن له أن يخرج عنها .

الا أن هذه القدرة والهيمنة الشاملة لله سبحانه وتعالى على خلقه لم تلغ تماما دور الانسان على الأرض . وانما منّ الله عليه بحرية الارادة والقدرة على الاختيار بين البدائل واقدره على ذلك بما مكنه من وسائل اختص بها عن غيره من سائر الموجودات فالانسان مطالب بأن يسعى ويأخذ بالأسباب فى دائرة قدراته . اما ما يتجاوز قدراته فان اللـه هو الذى يتولاه بقدرته .

فمثلا يعلمنا القرآن أن الأفعال لكى تتم تمر بمرحلتين . الأولى متعلقة بدور الانسان فى الفعل وهى أن يأخذ بجميع الأسباب وعند نهاية قدراته على الفعل تبدأ المرحلة الالهية المتممة للعمل ـ يقول سبحانه وتعالى

(أفرأيتم ما تمنون • أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون •• أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) •

ففى هاتين الآيتين نجد نموذجين من الأفعال للانسان له فى كل واحد منهما دور محدد يليه بعد ذلك دور الله المكمل للفعل والمؤدى للنتيجة •

ولكن محدودية الدور الانسانى لا تقلل من أهميته على الاطلاق بل على العكس تماما يخبرنا الله سبحانه أنه أساس الفعل فاذا لم يقم الانسان بدوره المنوط به فى الحياة مهما صغر شانه فلن يتم الفعل فى صورته النهائية (ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) •

ومن خلال هذه الآية نقف على طبيعة الدورين : وهو أن وقوع أى تغير فى حياة الانسان نحو الأفضل أو الأسوأ لن يحدث الا اذا بدأ الانسان أولا بأخذ الأسباب المؤدية الى ذلك ثم يأتى بعد هذا التغير الذى سيحدثه الله تعالى بناء على خطوة الانسان الأولى •

والتغيرات التى يحدثها الانسان انما ترجع الى ما يملك من افكار عن القوانين التى تحكم الوجود • فان كانت افكاره صحيحة جاء التغيير سويا وان كانت أوهاما جاء التغيير مصادما لأهداف الانسان وغايات الحياة •

ومعرفة الانسان بهذه القوانين الكلية التى تحكم الوجود تتم من خلال رسالات السماء الى الأرض التى يحملها الأنبياء والرسل لتعين الانسان على تحقيق الاستقرار والسعادة من خلال التشريعات الالهية •

ولقد جاء الاسلام كآخر الرسالات واشملها ليحقق التوازن والانسجام بين عناصر الوجود بأسره : بين الانسان وقواه المختلفة ، وبين الفرد والجماعة وبين الجماعة الواحدة والجماعات والانسانية كافة • وبين تحقيق أهداف الدنيا وأهداف الآخرة • من خلال مبادئه فى الحرية والمساواة والعدل والتكافل الاجتماعى التى اذا نظرنا اليها فى ضوء ما جاءت به غيره من التشريعات سنجد أنه جمع الميزات التى تفرقت بينهم وتفادى اوجه القصور فى كل منها وزاد عليها ، ولا عجب فى هذا فان واضعه هو صانع هذا الوجود وصانع الانسان الذى يشرع له هذا الى أن الله سبحانه وتعالى مبرأ من

الأهواء فتشريعاته جاءت لصلاح الوجود بأسره فأما التشريع الوضعى فأصحابه أسرى لاهوائهم يندفعون وراءها مغفلين غيرها من جوانب الحياة الهامة والحيوية لذلك كانت تشريعاتهم دائما قاصرة ومتبدلة ومحددة على عكس التشريع الاسلامى الذى جاءت دعوته عالمية انسانية لا تعصب فيها لقبيلة أو امة أو جنس لأنها دعوة منخالق الوجود الى من يعيشون فيه وهم جميعا فى نسبتهم الى اللـه سـواء ٠

وهناك نقطة نريد ان نشير اليها وهى أن الاسلام مع أنه يقـرر وجود مباىء كلية ثابتة تحكم الوجود الا أنه يضع توجيهاته وتشريعاته بالأمر والنهى فى اطار من العمومية ـ فيما عـدا ما جاء متعلقا بالعبادات وبعض شئون الأسرة فى الزواج والطـلاق والتبنى والميراث ـ وكذلك فى النظـام العقابى ـ يتيح للأفراد قـدرا كبيرا من المرونة فى التطبيق يمكنهم من مواجهة ظروف حياتهم المتغيرة واطوارها المتجددة ويكون فيها اذنا للعقل بأن يعمل ويتحرك وتعيش داخل اطارها ٠

ولأن التشريعات والتوجيهات فى التنظيم الاسلامى تنبثق من العقيدة فى الله فان اهم ما يميزها هو الوحدة بين أجزائها بحيث تتصـل ببعض وتتناسق مما يترتب عليه ان يكون العمل ببعضها دون البعض الآخر غـير واف بتحقيق صفة الاسلام كما انه غير واف بتحقيق ثمار المنهج الاسلامى فى الحيـــاة ٠

فعلى سبيل المثال لا معنى لأن نتحدث أو نطبق عقوبة السرقة كمـا وصفها الاسلام فى غيبة التشريع الاقتصادى الاسلامى عن المجتمع ، ولا أن نطبق عقوبة الزنى فى مجتمع لا يلتزم فى نظامه الأسرى والأخلاقى بالمنهج الاسلامى ولا معنى للامتثال بالسير وفق هـذه النظم جميعا بدون الاعتقاد بوجود الله وصفاته واليوم الآخـر ٠

وهكذا نجـد ان على الانسان وهو يسعى لربط جزئيات الحياة أن يراعى فى ذلك ايضا ان تكون محققة لغايات الحياة الأخرى ٠ لأن هـذا هـو

السبيل الذى يحقق الخير الذى يقره الاسلام هـذا الخـير الكفيل بتحقيق النفع العام حتى ولو كان - من وجهة نظر محدودة - غير محقق لنفع بعض الأفراد بصورة مباشرة أو عاجلة لأن هـذا هو الخير الذى يتسق مع قوانين الوجود • فنجاح جميع الطلاب خير بالنسبة لهم أما الخير الحقيقى هو أن ينجح المجـد ويرسب من لم يعمل لأن فى هـذا صلاح الوجود •

والله تعـالى احـكم الحـاكمين •

قائمـــة بالمراجع

اولا : المراجع العربيـــة

١ ـ القـــرآن الركريم ٠

٢ ـ صحيح البخارى : فتح البارى بشرح البخارى للحافظ شهاب الدين ابن الفضل العسقلانى ٠ المعروف بابن حجـر ـ مكتبـة الحلبى ـ القـاهرة ـ ١٩٥٩ ٠

٣ ـ ترتيب مسند الامام أبى عبد الله محمد بن ادريس الشافعى ـ عرف الكتاب وترجم للمؤلف محمـد زاهـد بن الحسن الكوثرى ٠ نشره مكتب الثقافة الاسلامية ـ القاهرة ـ ١٩٥٠ ٠

٤ ـ تفسير الطبرى : جامع البيان من تاويل اى القرآن ٠ لأبى جعفـر محمد بن جرير الطبرى ـ حققه وعلق على حواشيه محمود محمـد شاكر الطبعة الثالثة ـ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٦٩ ٠

٥ ـ أمين (احمـد) : فجر الاسلام : النهضة المصرية ـ القاهرة ١٩٦٤ ٠

٦ ـ ابراهيم (حسن) : تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقـافى ٠ النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٥٩ ٠

٧ ـ البهى (محمـد) : الاسلام فى حياة المسلم : الطبعة الثانية ـ مكتبة وهبه ـ القاهرة ـ ١٩٧٣ ٠

٨ ـ البهى (محمـد) : الفكر الاسلامى والمجتمع المعاصر ٠ الدار القومية للطباعة والنشر ـ القاهرة ١٩٦٥ ٠

٩ ـ أبو زهرة (محمـد) : تنظيم الاسلام للمجتمع ـ دار الفكر العربى ـ القـاهرة ١٩٦٥ ٠

١٠ ـ ابو زهرة (محمـد) : الجريمة والعقوبة فى الفقه الاسلامى ٠ الانجلو القـاهرة ٠

١١ ـ البرى (زكريا) : احكام الأولاد فى الاسلام ـ الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة ١٩٦٤ ٠

١٢ ـ أبو شهبة (محمد بن محمد) : الحدود فى الاسلام ـ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ـ القاهرة ١٩٧٤ ٠

١٣ ـ الشهاوى (ابراهيم) : مصطلح الحديث ـ شركة الطباعة الفنية المتحدة ـ العباسية ـ القاهرة ٠

١٤ ـ المبارك (محمد) : نظرة الاسلام العامة للوجود واثرها فى الحضارة ـ دمشق ١٩٥٨ ٠

١٥ ـ المودودى (ابو الأعلى) : مبادىء الاسلام ـ ترجمة محمد عاصم الحداد طبعة ثانية ـ مكتبة الشباب المسلم ـ دمشق ١٩٥٧ ٠

١٦ ـ العوا (سليم) : فى النظام السياسى للدولة الاسلامية ـ المكتب المصرى الحديث ـ القاهرة ١٩٧٥ ٠

١٧ ـ الشال (يوسف) : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٠ اصدار مجمع البحوث الاسلامية ـ القاهرة ١٩٧٢ ٠

١٨ ـ تيماشيف (نيقولا) : نظرية علم الاجتماع ٠ طبيعتها وتطورها ـ ترجمة د٠ محمود عوده وآخرين ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ ١٩٧٠ ٠

١٩ ـ حسين (طه) : مرآة الاسلام ـ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٥٩ ٠

٢٠ ـ حسين (ميرزا محمد) : الاسلام والاشتراكية ـ ترجمة د٠ عبد الرحمن ايوب ٠ المؤسسة المصرية العامة للتاليف والترجمة ـ القاهرة ٠

٢١ ـ خودا بخش (صلاح الدين) : حضارة الاسلام ـ ترجمة د٠ على حسنى الخربوطلى ـ دار الثقافة ـ بيروت ١٩٧١ ٠

٢٢ ـ دراز (محمد عبد الله) : المدخل الى القرآن ـ ترجمة محمد عبد العظيم على طبعة ثانية ـ دار القلم ـ الكويت ١٩٧٤ ٠

٢٣ ـ دراز (محمد عبد الله) : دستور الأخلاق فى القرآن ـ ترجمة د٠ عبد الصبور شاهين طبعة أولى ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ١٩٧٣ ٠

٢٤ ـ دروزه (محمد عـزه) : المرأة فى القرآن والسنة ـ المكتبة العصرية ـ بيروت ١٩٦٧ ٠

٢٥ ـ زيدان (جورجى) : تاريخ التمدن الاســلامى ـ الطبعـة الثـالثة دار الهـلال القاهرة ٠

٢٦ ـ سبع (محمد توفيق) : واقعية المنهج القرآنى ٠ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ـ القاهرة ١٩٧٣ ٠

٢٧ ـ سلامة (مامون) : العقوبه وخصائصها فى التشريع الاسلامى ـ بحث مقدم للحلقة الدراسية الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية المنعقـدة فى مايو ١٩٧٦ بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ٠

٢٨ ـ سـعيد (جودت) : حتى يغـيروا ما بأنفسـهم ـ مطبعـة العـلم ـ طـرابلس ١٩٧٢ ٠

٢٩ ـ شعبان (زكى الدين) : الزواج والطلاق فى الاسلام ـ الدار القومية للطباعة والنشر ـ القاهرة ـ ١٩٦٤ ٠

٣٠ ـ شلبى (احمـد) : السياسة والاقتصاد فى التفكير الاسلامى ـ الطبعة الثانية ـ مكتبة النهضـة ـ القاهرة ١٩٦٧ ٠

٣١ ـ من توجيهات الاسلام ـ الطبعة الثالثة ـ دار القلم ـ القاهرة ١٩٦٦٠

٣٢ ـ عيتانى (محمـد) : القرآن فى ضوء الفكر المـادى الجدلى ـ طبعـة اولى دار العودة ـ بيروت ١٩٧٢ ٠

٣٣ ـ عبد الواحد مصطفى : المجتمع الاسلامى ـ طبعة ثانية ـ دار الجيل بيروت ١٩٧٤ ٠

٣٤ ـ قطب (سـيد) : فى ظـلال القـرآن (ثلاثون جزءا) طبعـة ثانيـة ـ دار الشروق ـ بيروت ١٩٧٥ ٠

٣٥ ـ قطب (سـيد) : العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ـ الطبعة الخامسة ـ مكتبة عيسى البابى الحلبى ـ القاهرة ١٩٥٨ ٠

٣٦ ـ قطب (سيد) : التصوير الفنى فى القرآن • دار المعارف ـ القاهرة ١٩٦٣ •

٣٧ ـ قطب (سيد) : الانسان بين المادية والاسلام ـ الطبعة الثانية مطبعة عيسى البابى الحلبى ـ القاهرة ١٩٥٧ •

٣٨ ـ متولى (عباس) : السنة النبوية ومكانتها فى التاريخ ـ الدار القومية للطباعة والنشر ـ القاهرة ١٩٦٥ •

٣٩ ـ معين (جواد على) : تاريخ العرب قبل الاسلام ـ الجزء الأول ـ مطبعة النفيس ـ بغداد ١٩٥٠ •

٤٠ ـ مالك بن نبى : الظاهرة القرآنية ـ ترجمة عبد الصبور شاهين دار الفكر ـ القاهرة •

٤١ ـ وافى (على عبد الواحد) : حقوق الانسان فى الاسلام ـ مكتبة النهضة القاهرة •

ثانيـاً: المراجـع الأجنبيـة.

1 — Bramson, Leon : Social theory in, N. Mackenzie (ed) weiden feld and Nicolson — 1968.

2 — Fairchild, H.P. : Dictionary of Sociology. Totowa 1967.

3 — Fayzee. A. : Qutlines of Muhammaden law, Oxford University Press -968.

4 — Galtung. Johon : Theory and methods of Social research. London, George Allen and unwin (ltd) 1967.

5 — Homans, G.C. : Contemoray theory in Sociology in : Handbook of modern Sociology (ed) by : R. Far's Chicago 1966.

6 — Merton. R.K. : Social theory and Social structure, the free Press of Glencoe, 1962.

7 — Parsons. T. : The structure of social action, the free Press, New York, 1968.

8 — Riley. M.W. : Socialogical research, A case of approach, New York, 1963.

9 — Rodinson. M. : Le vie de Mahomet et la probléme Sociologique des origines de l'Islam, extrait de DIOGENE, No. 20 OCTOBRE 1957, Paris.

10 — Seltiz. C. Johoda and others : Research methods in social relations. New York 1963.

11 — Watt. M.W. : Muhammad at Mecca, Oxford University Press, 1968.

سلسلة علم الاجتماع المعاصر

صـــدر منهـــا :

الكتاب الأول :

ميادين علم الاجتماع : اختيار وترجمـة الدكاترة محمـد الجوهرى وعليـاء شكرى ومحمود عودة ومحمد على محمد والسـيد الحسينى ، دار المعـــارف ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الثانى :

نظرية علم الاجتماع : تاليف نيقـولا تيماشيف ، ترجمـه الدكاترة محمود عودة ومحمد الجوهرى ومحمد على والسيد الحسينى ، دار المعارف ، الطبعة السادسة ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثالث :

اساليب الاتصال والتغـير الاجتمـاعي : تاليف الدكتـــور محمود عودة دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٠ ٠

الكتاب الرابع :

تمهيد فى علم الاجتماع : تاليف بوتومور ٠ ترجمة الدكاترة محمـد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، دار المعارف ، الطبعـــة الخامسة ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخامس :

مجتمع المصنع : دراســة فى علم اجتمـاع التنظيم : تاليف الدكتور محمد على محمد ، الهيئة العامة للكتاب بالاسكندرية ، ١٩٧٢ ٠

الكتاب السادس :

الصفوة والمجتمع : تاليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى والسيد الحسينى ومحمد على محمـد ، الطبعـة الثانيـة ، دار المعارف القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب السابع :

الطبقات فى المجتمع الحديث : تأليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن :

علم الاجتماع الفرنسى المعاصر : تأليف الدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب التاسع :

قراءات معاصرة فى علم الاجتماع : للدكاترة علياء شكرى ومحمد على محمد ومحمد الجوهرى ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب العاشر :

دراسات فى التنمية الاجتماعية : تأليف الدكاترة السيد الحسينى ومحمد على محمد وعلياء شكرى ومحمد الجوهرى ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الحادى عشر :

مشكلات اساسية فى النظرية الاجتماعية : تأليف جون ركس ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى ومحمد سيد فرج ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ١٩٧٣ ٠

الكتاب الثانى عشر :

التغير الاجتماعى : تأليف الدكتور محمد الجوهرى وآخرون ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثالث عشر :

دراسة علم الاجتماع : اختيار وترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الرابع عشر :

علم الاجتماع الريفي والحضري ، للدكتور محمد الجوهري والدكتورة علياء شكري ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الخامس عشر :

مقدمة في علم الاجتماع : تاليف الكس انلكز ، ترجمة وتقديم الدكاترة محمد الجوهري وعلياء شكري والسيد الحسيني ومحمد على محمد ، الطبعة الخامسة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السادس عشر :

مقدمة في علم الاجتماع الصناعي ، تاليف الدكتور محمد الجوهري ، دار الكتاب للتوزيع ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب السابع عشر :

علم الفولكلور : الجزء الأول ، تاليف الدكتور محمد الجوهري ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن عشر :

النظرية الاجتماعية ودراسة التنظيم : تاليف الدكتور السيد الحسيني ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب التاسع عشر :

مصادر دراسة الفولكلور العربي ، اشراف الدكتور محمد الجوهري ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب العشرون :

الدراسة العلمية للمعتقدات الشعبية ، اشراف الدكتور محمد الجوهري ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب الحادي والعشرون :

علم الاجتماع وقضايا التنمية في العالم الثالث : تاليف الدكتور محمد الجوهري ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثانى والعشرون :

علم الفولكلور ، الجزء الثانى ، دراسه المعتقدات الشعبية : تاليف الدكتور محمد الجوهرى ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ .

الكتاب الثالث والعشرون :

بعض ملامح التغير الاجتماعى الثقافى فى الوطن العربى ، دراسات ميدانية لثقافة بعض المجتمعات المحلية فى المملكة العربية السعودية : تاليف الدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب الرابع والعشرون :

التراث الشعبى المصرى فى المكتبة الاوربية : تاليف الدكتورة علياء شكرى ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب الخامس والعشرون :

الاتجاهات المعاصرة فى دراسة الأسرة : تاليف الدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب السادس والعشرون :

دراسات معاصرة فى علم الاجتماع : تاليف الدكتورة علياء شكرى ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ .

الكتاب السابع والعشرون :

عادات الطعام فى الوطن العربى : تاليف الدكتورة علياء شكرى ، تحت الطبع .

الكتاب الثامن والعشرون :

الفلاحون والدولة : تاليف الدكتور محمود عودة ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب التاسع والعشرون :

تاريخ علم الاجتماع : الجزء الأول : تاليف الدكتور محمد على محمد ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩ .

الكتاب الثلاثون :

علم الاجتماع والمنهج العلمى : تاليف الدكتور محمـد على محمـد ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الحادى والثلاثون :

اصول علم الاجتماع السياسى : تاليف الدكتور محمد على محمـد ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثانى والثلاثون :

جماعات الغجر مع اشارة لغجر مصر والبلاد العربية : تاليف الدكتور نبيل صبحى حنا ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القـاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثالث والثلاثون :

الانثروبولوجيا : اسس نظرية وتطبيقات عملية : تاليف الدكتـور محمد الجوهرى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الرابع والثلاثون :

علم الاجتماع السياسى : المفاهيم والقضايا : تاليف الدكتور السـيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخامس والثلاثون :

علم الاجتماع العسكرى : التحليل السوسيولوجى لنسق السـلطة العسكرية : تاليف الدكتور احمد خضر ، الطبعة الأولى ، دار المعـارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب السادس والثلاثون :

الفكر الاجتماعى : نظرة تاريخية عالمية ، تاليف هاينز موس ، ترجمة الدكتور السيد الحسينى والدكتورة جهينة سـلطان العيسى : الطبعـة الثانيـة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السابع والثلاثون :

التنمية والتخلف : دراسة تاريخية بنائية ، تاليف الدكتور السـيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن والثلاثون :

المدينة : دراسة فى علم الاجتماع الحضرى ، تأليف الدكتور السيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب التاسع والثلاثون :

النظرية الاجتماعية المعاصرة : دراسة لعلاقة الانسان بالمجتمع ، تأليف الدكتور على ليلة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الاربعون :

علم الاجتماع بين الاتجاهات الكلاسيكية والنقدية ، تأليف الدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الحادى والاربعون:

البناء السياسى فى الريف المصرى : تحليل لجماعات الصفوة القديمة والجديدة ، تأليف الدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الثانى والاربعون :

علم الاجتماع الامريكى : دراسة لأعمال تالكوت بارسونز ، تأليف جى روشيه ، ترجمة الدكتور محمد الجوهرى والدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الثالث والاربعون :

البنائية الوظيفية فى علم الاجتماع والانثروبولوجيا : المفاهيم والقضايا : تأليف الدكتور على ليلة ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الرابع والاربعون :

علم الاجتماع والنقد الاجتماعى : تأليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى والسيد الحسينى وعلى ليلة وأحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الخامس والاربعون :

الاقتصاد والمجتمع فى العالم الثـالث : تحرير الن مونتجوى ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلى ليلة وأحمد زايد ، دار المعـارف ، الطبعـة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السادس والاربعون :

وقت الفراغ فى المجتمع الحديث : تاليف الدكتور محمد على محمد ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السابع والاربعون :

علم الاجتماع : تأليف جونسون ، ترجمة وتعليق الدكاترة عليـاء شكرى ومحمد وجوهرى وعلى ليلة واحمد زايد وحسن الخولى ٠ الطبعـة الأولى ، دار المعارف ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن والاربعون :

الريف والمدينة فى مجتمعات العالم الثالث : مدخل اجتماعى ثقافى ، تاليف الدكتور حسن الخولى ٠ دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب التاسع والاربعون :

المراة المصرية بين البيت والعمل ، تاليف الدكتور محمـد سـلامة آدم ، دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخمسون :

النظـرية الاجتماعية فى الفكر الاسـلامى ، تاليف الدكتورة زينب رضوان ، دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٢ ٠

الكتاب الحادى والخمسون :

نحو نظرية اجتماعية نقـدية : تاليف الدكتور السـيد الحسينى ، القـاهرة ١٩٨٢ ٠

رقم الايداع بدار الكتب المصرية

١٩٨٢/٢٤٨٨م

الترقيم الدولى

٥ ـ ٠٠٢٥ ـ ٠٢ ـ ٩٧٧

دار الثقافة للطباعة والنشر
٢١ شارع كامل صدقى ـ الفجالة
ت ٩١٦٠٧٦ ـ القاهرة

